

# الحياة العظيمة

في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان

للإمام العلامة المحقق

شهيد الدين محمد بن عيسى بن بحر البغدادي الشافعي


رحمه الله تعالى

(٩٠٩ - ٥٩٧٤ هـ)



عني به  
عبد الكريم موسى المحمدي

الرشاد  
والعروة



# التبريرات الحسنة

في مناقب الإمام الأعظم أبي جعفر النعمان



# الخير القليل

في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان

للإمام العلامة المحقق

شهيد الدين أحمد بن محمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي

رحمه الله تعالى

( ٩٠٩ - ٩٧٤ هـ )

الشيخ  
أحمد بن محمد بن علي بن حجر العسقلاني



## DAR ALHUDA & RASHAD

Email : [hrashad@shuf.com](mailto:h rashad@shuf.com)  
[hodarashad@yahoo.com](mailto:hodarashad@yahoo.com)

سوريا - دمشق - هاتف : ٠٠٩٦٣ ١١ ٦٣٣٣٦٢٧  
ص.ب : ٥٠٠٢٧

الطبعة الأولى

١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م

جميع الحقوق محفوظة للناشر

BP  
80  
A226  
I25  
200

لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل كان أو تخزينه أو نقله أو نسخه أو حفظه بواسطة وسائل إلكترونية أو ميكانيكية أو أية وسيلة أخرى تمكن من إسترجاعه أو أي جزء منه أو استنساخه فوتوغرافياً أو تسجيله أو الاقتباس منه أو ترجمته دون وجود إذن خطي من الناشر

# بَيْنَ يَدَيْ الْكِتَابِ

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه .

وبعد :

فإن من سلفنا من جاوز القنطرة ، ونأت به منزلته عن جرح وتعديل ، وطاول الثريا فطالها ، وفخرت به الأمة وتزينت ، فمن نال منه ؛ فمن نفسه نال ، ومن حاول نقصه ؛ فقد حاول المحال .

فأئى مسلبة تحيط من حام حول حمى الحسن وأبي حازم ومالك وأحمد والبخاري ومسلم؟!!

رجال هم زهرة السلف ، وتاج رؤوس الخلف ، إليهم يتمون ، وباتصال السند إليهم يفخرون ويشرفون ، هم أصلنا ونحن فرعهم ، وبطيب الأصل يطيب المحتد .

أما أبو حنيفة رحمه الله : فهو رأس بينهم ، ولمحبرته وقرطاسه يأوي اللفيب منهم ، بزغ نجمه في القرن الأول والخيرية لأهل القرن الأول ، وأفل في منتصف الثاني وأئى شرف لأهل الثاني ، فطيته سلفية محضة ، طيب عنصرها ، وكريم طبعها .

هو إمام عند أهل التحكيك في نقد الرجال ، و( إمام ) كلمة ليس فوقها سوى النبوة ، وكل الألقاب دونها ، إمام يؤتم به ، ويلحق وهيئات أن يدرك ، ويأوي رجال العلم تحت مظلة علمه ، وتجتمع في مجلسه أربعون محبرة صاحبها مجتهد مطلق ، لو ادعى الإمامة ؛ لسلمت له ، غير أنه تصاغر أمام أبي حنيفة ، فإمام في الذرا ، وإمام أسفل الوادي . . .

إن حدثت عن الأربعة ؛ فهو أولهم ، وعن فقهم ؛ فبشهادتهم أفقهم ، فتق عروق الفقه تفتيقاً ، حتى كذب الكذبة على لسان النبي صلى الله عليه وسلم يصدون الناس عن طالب فقهه وجليل علمه .

ليس لنا طويل حديث عن هذا الحبر الهمام ، ويكفي أن نعلم أن قرابة ثلثي العالم الإسلامي اليوم يتسبب بفقعه إلى أبي حنيفة ، وتتصدر مكتبة الفقه تآليف مدرسته ، وتحمس لفقعه حكام بني عثمان ، فملؤوا الدنيا - يوم كانت لنا الدنيا - بمخلف هذه المدرسة الفقهية العريقة ، والتي تُتَنازع وحدها بأصولها الثلاثة المنتسبين لمدرسة أهل الكلام .

فإن طار إلى سمعك نعيب ناعق يحاول النيل من مقام الإمام الأعظم ؛ فحسِّن الظنَّ به وقل : جاهل مسكين ، وعرفَّ الناس جهله بمقام الرجال حتى لا يغتر به غرير .

فإن هو أبى وصف الجهالة ؛ فقل : حاسد حائق ، رام ما لا يُرام .

لا يضر البحر أمسى زاخرا أن رمى فيه غلام بحجر

فلا التفات إلى من قال : إن الإمام من أهل الرأي ؛ فإنه كلام حقُّ أريد به باطل ، فالإمام من أهل الرأي المحمود الذي هو استنباط النازلة من النص على طريقة فقهاء الصحابة والتابعين وتابعيهم برَدِّ النظر إلى نظيره في الكتاب والسنة .

ولا التفات إلى من قال : إنَّه يقول بالإرجاء ؛ إذ المرجئة أنفسهم حاولوا ترويح مذهبهم بزعمهم وادعائهم أنه منهم ، وحاشاه من ذلك ، وما الإرجاء عنده إلا قوله بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، وهو أحد قولَي أهل السنة والجماعة .

لقد أساء المسكين لنفسه بنفسه ، ورمأها بسهم من كنانته ، ولم يعلم أنه هوى حين ترك هوى أبي حنيفة ، ولم يراع حكمة الله في خلقه ؛ إذ فضل البعض على البعض ، ورفع بعضهم فوق بعض درجات .

أما عن عَرَف تعريف أبي حنيفة : فهو لـ «الخيرات الحسان» ، لترك قلم الإمام الهيثمي العظيم يحدث عن الإمام العظيم .

ومن قصد البحر استقل السواقيا

النَّاسِر

# عناية الأئمة بمناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان "صلى الله عنه"

لقد قىض الله سبحانه وتعالى من العلماء العاملين من يحفظ على الناس دينهم ، فكانوا خير من ورث النبوة بما نشره من العلم والعمل به ، وبما شاع عنهم من كريم الخلق والسيرة ، فكانوا للناس أئمة يقتدى بهم ويحتذى بحذوهم ، وهذا ما دفع من جاء بعدهم إلى كتابة مناقبهم وسيرتهم ، ولا يخفى أن الإمام أبا حنيفة رحمه الله في طليعة هؤلاء الأئمة ، فكتب ودون مناقبه جمع كبير من العلماء ، منهم من أفرد في ذلك كتاباً ، ومنهم من ذكر مناقب الإمام في جملة كتب السيرة وغيرها :

## من أفرد في مناقبه تأليفاً

- ١- أبو يحيى زكريا بن يحيى بن الحارث السجزي النيسابوري ، المتوفى سنة (٢٨٩ هـ) ، صنف « مناقب الإمام أبي حنيفة » .
- ٢- أحمد بن الصلت الحماني ، أبو العباس ، المتوفى سنة (٣٠٨ هـ) ، ألف كتاباً في مناقب الإمام .
- ٣- أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحطاوي ، المتوفى سنة (٣٢١ هـ) ، صنف كتاب « عقود الجمان في مناقب أبي حنيفة النعمان » .
- ٤- أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الكوفي ، المتوفى سنة (٣٣٢ هـ) ، صنف كتاب « أخبار أبي حنيفة النعمان ومسنده » .
- ٥- أبو الفضل محمد بن عبد الله بن بهلول بن همام بن قرة الشيباني البغدادي ، المتوفى في حدود سنة (٣٣٥ هـ) ، ألف كتاب « أخبار أبي حنيفة » .

٦- عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث الحارثي ، المعروف بعبد الله الأستاذ ، المتوفى سنة ( ٣٤٠هـ ) ، ألف كتاب « كشف الآثار الشريفة في مناقب أبي حنيفة » .

٧- محمد بن أحمد بن شعيب بن هارون بن موسى الشعبي النيسابوري ، المتوفى سنة ( ٣٥٧هـ ) ، صنف كتاب « فضائل أبي حنيفة » .

٨- محمد بن عمران بن موسى بن سعيد بن عبيد الله المرزباني ، المتوفى سنة ( ٣٨٤هـ ) ، صنف كتاب « أخبار أبي حنيفة النعمان » .

٩- أبو عبد الله الحسين بن علي بن محمد بن جعفر الصيمري ، المتوفى سنة ( ٤٣٦هـ ) ، صنف : « لطائف ومناقب حسان من أخبار أبي حنيفة الحبر البحر النعمان » .

١٠- ظهير الدين علي بن عبد العزيز بن عبد الرزاق المرغيناني ، المتوفى سنة ( ٥٠٦هـ ) ، صنف : « مناقب الإمام الأعظم » .

١١- محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري ، المتوفى سنة ( ٥٣٨هـ ) ، صنف كتاب « شقائق النعمان في مناقب النعمان » .

١٢- علي بن زيد بن محمد بن الحسين بن سليمان بن أيوب البيهقي ، المتوفى سنة ( ٥٦٥هـ ) ، صنف كتاب « المواهب الشريفة في مناقب أبي حنيفة » .

١٣- الموفق بن أحمد بن محمد المكي ، المتوفى سنة ( ٥٦٨هـ ) ، صنف كتاب « مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة » .

١٤- شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قزأوغلي بن عبد الله التركي العوني الهيري البغدادي المتوفى سنة ( ٦٥٤هـ ) ، سبط الإمام أبي الفرج ابن الجوزي ، صنف كتاب « مناقب أبي حنيفة » .

١٥- عبد القادر بن محمد بن نصر الله محيي الدين القرشي ، المتوفى سنة ( ٧٧٥هـ ) ، صنف كتاباً سماه : « البستان في مناقب النعمان » .

- ١٦- عبد الله بن سعد الله بن عبد الكافي المصري ، المعروف بالحرفوش ، المتوفى سنة (٨٠١هـ) ، صنف كتاب « الحر النفيس في مناقب أبي حنيفة » .
- ١٧- محمد بن محمد بن شهاب بن يوسف الكردي ، المعروف بالبزاي ، المتوفى سنة (٨٢٧هـ) ، ألف كتاباً في المناقب ، وترجم إلى الفارسية .
- ١٨- عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري السيوطي ، المتوفى سنة (٩١١هـ) ، صنف كتاب « تبيض الصحيفة بمناقب الإمام أبي حنيفة » .
- ١٩- محمد بن يوسف بن شهاب الشيرازي ، المعروف بأهلي ، المتوفى سنة (٩٤٢هـ) ، ترجم كتاب البيهقي « المواهب الشريفة » إلى الفارسية ، وسماه : « تحفة السلطان في مناقب النعمان » .
- ٢٠- محمد بن يوسف الصالحي الدمشقي الشافعي ، المتوفى سنة (٩٤٢هـ) ، صنف « عقود الجمان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان » ، وهو أصل الإمام ابن حجر الذي اختصر منه كتابه .
- ٢١- أبو العباس أحمد بن محمد ابن حجر الهيتمي ، المتوفى سنة (٩٧٤هـ) ، صنف « الخيرات الحسان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان » ، وهو كتابنا هذا .
- ٢٢- شمس الدين أبو الثناء أحمد بن محمد بن عارف الزيلي السيواسي ، المتوفى سنة (١٠٠٦هـ) ، ألف منظوماً في مناقب الإمام ، سماه : « الحياض من صوب غمام الفياض » .
- ٢٣- أبو الليث محرم بن محمد الزيلعي القسطنطيني ، المتوفى بعد سنة (١٠١٠هـ) ، صنف كتاب « مناقب الإمام الأعظم » .
- ٢٤- أحمد بن محمد بن علي الغنيمي ، المتوفى سنة (١٠٤٤هـ) ، صنف كتاب « الشذرة اللطيفة في شرح جملة من مناقب الإمام أبي حنيفة » .

٢٥- محمد بن إبراهيم بن أحمد بن سنان بن محمود الأدرنه وي ، الملقب بكامي ، المتوفى سنة (١١٣٦هـ) ، صنف كتاب « مناقب الإمام أبي حنيفة النعمان » .

٢٦- مستقيم زاده سليمان سعد الدين بن أمن الله بن عبد الرحمن بن محمد مستقيم ، المتوفى سنة (١٢٠٢هـ) ، صنف كتاب « مناقب الإمام أبي حنيفة » .

٢٧- إسماعيل حقي المناستري ، المتوفى سنة (١٣٣٠هـ) ، صنف كتاب « مواهب الرحمن في مناقب الإمام أبي حنيفة النعمان » .

٢٨- شرف الدين بن عبد العليم بن أبي القاسم بن عثمان القرطبي ، صنف كتاب « الروضة العالية المنيفة في فضائل الإمام أبي حنيفة » ، وكان قبل ذلك ألف كتاب « قلائد عقود الدرر والعقيان في مناقب الإمام أبي حنيفة النعمان » .

٢٩- القاضي الإمام أبو جعفر أحمد بن عبد الله السرماري البلخي ، صنف كتاب « الإبانة في رد من شنع على أبي حنيفة » .

٣٠- أبو القاسم عبد الله بن محمد بن أحمد السعدي ، المعروف بابن أبي العوام ، له كتاب في فضائل الإمام وأخباره ومن روى عنه .

وللإمام الذهبي رحمه الله جزأين في ترجمة الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى ، كما ذكر في «تاريخ الإسلام» .

## الذين ذكروا مناقب الإمام أبي حنيفة في كتبهم

قال صاحب « كشف الظنون » في ذلك :

وأما الذين ذكروا مناقبه في أوائل كتبهم أو آخرها ؛ فجمع عظيم ؛ منهم :

الإمام أبو الحسين أحمد القدوري ، ذكر مناقبه في أوائل « شرحه لمختصر الكرخي » .

والإمام محمد بن عبد الرحمن الغزنوي ، تلميذ السغناقي ، ذكرها في كتابه « جامع الأنوار » .

وأحمد بن سليمان بن سعيد ، ذكر مناقبه في آخر كتابه « الدرر » .  
وشمس الدين يوسف بن عمر الصوفي الكماروري ، ذكرها في أول كتابه  
« المضمرة » .

والشيخ أبو عمر بن عبد البر ، ذكرها في كتابه « الانتقاء » .  
وذكرها شمس الدين يوسف بن أبي سعيد الجستاني في آخر « منية المفتي » .  
وشرف الدين إسماعيل بن عيسى الأوغاني المكي ، ذكرها في « مختصر  
المسند » .

وأبو عبد الله محمد بن خسرو البلخي ، ذكرها في أول كتابه « المسند » .  
وأبو البقاء أحمد بن أبي الضياء القرشي المكي ، ذكرها في « مختصر  
المسند » .

وذكرها صاحب « سفينة العلوم » .  
وأبو جعفر أحمد بن عبد الله السرماري ، عقد لها باباً في « مصنفه » .  
وأبو العباس أحمد بن محمد الغزنوي ، ذكرها في « مقدمته » .  
وعثمان بن علي بن محمد الشيرازي ، ذكرها في « الإيضاح لعلوم النكاح » .  
وذكرها تقي الدين التميمي في أول « طبقاته » .  
وأبو إسحاق الشيرازي في « طبقاته » .  
وذكرها الإمام محيي الدين النووي في « تهذيب الأسماء » .  
والإمام حسام الدين الشهيد ، ذكرها في آخر « الفتاوى الكبرى » .  
وذكرها ابن خلكان في « وفيات الأعيان » .  
والشعراني ذكرها في أول « الميزان » .

ومنهم : عبد القادر بن محمد بن نصر الله محيي الدين القرشي المتوفى سنة ( ٧٧٥هـ ) ، ذكر المناقب في كتابه : « الجواهر المضية في طبقات الحنفية » .

ومنهم : صارم الدين إبراهيم بن محمد بن دقماق الحنفي ، صنف كتاب : « نظم الجمان في طبقات أصحاب إمامنا النعمان » في ثلاثة مجلدات ، المجلد الأول في مناقب أبي حنيفة ، والثاني والثالث : في أصحابه .  
وذكرها أكثر المؤرخين في كتبهم .

\* \* \*

# ترجمة للشيخ العلامة المحقق شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي

رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

( ٩٠٩ - ٩٧٤ هـ )

اسمه ونسبه :

هو شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري الشافعي .

مولده ونشأته :

ولد في محلة أبي الهيثم من إقليم الغربية بمصر سنة ( ٩٠٩ هـ ) ، وإليها ينسب ، ومات أبوه وهو صغير ، فكفله الإمامان شمس الدين بن أبي الحمائل وشمس الدين الشناوي ، ثم نقله شمس الدين الشناوي إلى مقام السيد أحمد البدوي ، فقرأ هناك في مبادئ العلوم ، ثم نقله إلى جامع الأزهر في سنة ( ٩٢٤ هـ ) ، فأخذ عن علماء مصر ، وحفظ القرآن في صغره ، وأذن له بالإفتاء والتدريس ولم يكن قد بلغ العشرين من عمره ، وبرع في علوم كثيرة ؛ كالتفسير والحديث والكلام والفقهاء أصولاً وفروعاً ، والفرائض والحساب والنحو والصرف والمعاني والبيان والمنطق والتصوف .

شيوخه :

تلقى الإمام الهيتمي العلم وأخذه عن كبار المشايخ في عصره ، منهم :

١- شيخ الإسلام القاضي زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري القاهري الأزهري الشافعي ، المتوفى سنة ( ٩٢٥ هـ ) .

٢- العلامة عبد الحق بن محمد بن عبد الحق السنباطي القاهري الشافعي ، المتوفى سنة ( ٩٣١ هـ ) .

٣- الإمام شهاب الدين أحمد بن الصائغ المصري الحنفي ، المتوفى سنة (٩٣٤هـ) .

٤- الإمام شهاب الدين أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوح الحنبلي ، المعروف بابن النجار ، المتوفى سنة (٩٤٩هـ) .

٥- الإمام شمس الدين محمد بن شعبان بن أبي بكر بن خلف بن موسى الضيروطي المصري الشافعي ، المشهور بابن عروس ، المتوفى سنة (٩٤٩هـ) .

٦- الإمام علاء الدين أبو الحسن بن جلال الدين محمد البكري الصديقي الشافعي ، المتوفى سنة (٩٥٢هـ) .

٧- الإمام شهاب الدين أحمد بن حمزة الرملي المنوفي المصري ، المتوفى سنة (٩٥٧هـ) .

٨- الإمام ناصر الدين محمد بن سالم الطبلاوي الشافعي ، المتوفى سنة (٩٦٦هـ) . وغيرهم .

تلاميذه :

أخذ العلم عن الإمام الهيثمي مَنْ لا يحصى كثرة ، وازدحم الناس على الأخذ عنه ، وأفتخروا بالانتساب إليه ، ومن تلاميذه :

١- وجيه الدين عبد الرحمن بن الشيخ عمر بن الشيخ أحمد بن عثمان بن محمد العمودي الشافعي ، المتوفى سنة (٩٦٧هـ) .

٢- الإمام مجد الدين محمد بن طاهر الفَتَّي الهندي ، الملقب بملك المحدثين ، المتوفى سنة (٩٨٦هـ) .

٣- الشيخ العارف بالله شيخ بن عبد الله بن شيخ بن عبد الله العيدروس اليمني الشافعي ، المتوفى سنة (٩٩٠هـ) .

٤- أبو السعادات محمد بن أحمد بن علي الفاكهي المكي الحنبلي ، المتوفى سنة (٩٩٢هـ) .

٥- شيخ الإسلام محمد بن عبد العزيز الزمزمي .

وغيرهم .

رحلاته :

قدم الإمام الهيثمي إلى مكة حاجاً في آخر سنة (٩٣٣هـ) ، وجاور بها ، ثم عاد إلى مصر ، ثم حج بعياله في آخر سنة (٩٣٧هـ) ، ثم حجَّ في سنة (٩٤٠هـ) ، وجاور من ذلك الوقت بمكة ، وأقام بها يُدِّرس ويفتي ويؤلِّف .

مؤلفاته :

ألف الإمام الهيثمي في شتى فنون العلم ، ومؤلفاته كثيرة ، منها :

- ١- « تحفة المحتاج في شرح المنهاج » .
- ٢- « الإيعاب في شرح العُباب » .
- ٣- « الإمداد في شرح الإرشاد » .
- ٤- « فتح الجواد في شرح الإرشاد » .
- ٥- « المنح المكية في شرح الهمزية » أو « أفضل القرى لقرء أم القرى » .
- ٦- « أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل » .
- ٧- « الزواجر عن اقتراف الكبائر » .
- ٨- « مبلغ الأرب في فضائل العرب » .
- ٩- « الفتاوى الحديثية » .
- ١٠- « الفتاوى الفقهية » .
- ١١- « الفتح المبين في شرح الأربعين » .
- ١٢- « المنهج القويم في مسائل التعليم » .

١٣- «الخيرات الحسان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان» ، وهو كتابنا هذا .

وغير ذلك من مؤلفات جليلة .

وفاته :

توفي الإمام الهيثمي بمكة في رجب سنة ( ٩٧٤هـ ) ، ودفن بالمعلاة في تربة الطبريين ، رحمه الله تعالى ورضي عنه ، وجمعنا وإياه في مستقر رحمته .

\* \* \*

# مَنْجَعُ الْعَمَلِ فِي الْكِتَابِ

- أَعْتَمَدْنَا فِي إِخْرَاجِ هَذَا الْكِتَابِ عَلَى نَسْخَةٍ خَطِيئَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَنَسْخَةٍ مَطْبُوعَةٍ .
- قَابَلْنَا النِّسْخَةَ الْخَطِيئَةَ بِالنِّسْخَةِ الْمَطْبُوعَةِ ، وَأَبْتَنَّا الْفُرُوقَ ، مَعْتَمِدِينَ عَلَى عِبَارَةِ النِّسْخَةِ الْخَطِيئَةِ بِالْمَرْتَبَةِ الْأُولَى ، وَعَلَى النِّسْخَةِ الْمَطْبُوعَةِ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ ، لِيَكُونَ مَعْنَى الْعِبَارَةِ الْمَثْبُتَةِ مُوَافِقًا لِمَا فِي « عَقُودِ الْجَمَانِ » الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي أَخْتَصَرْنَا مِنْهُ هَذَا الْكِتَابَ .
- حَصَرْنَا الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَةَ الْكَرِيمَةَ بَيْنَ قَوْسَيْنِ مَزْهَرِينَ ﴿ ﴾ ، وَجَعَلْنَاهَا بِرَسْمِ الْمَصْحَفِ الشَّرِيفِ .
- أَحَلْنَا الْأَحَادِيثَ النَّبَوِيَّةَ الشَّرِيفَةَ إِلَى مُوَاطِنِهَا مِنْ كِتَابِ السَّنَةِ الْمَطْهُورَةِ ، وَحَصَرْنَا الْأَحَادِيثَ الْقَوْلِيَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قَوْسَيْنِ صَغِيرِينَ « » .
- ضَبَطْنَا الْكَلِمَاتَ بِالشَّكْلِ الْجَزْئِيِّ الَّذِي لَا يَكُونُ مَعَهُ التَّنْبَاسُ عَلَى الْقَارِئِ .
- وَضَعْنَا عِلَامَاتَ التَّرْقِيمِ الْمُنَاسِبَةَ لِلْكِتَابِ .
- عَلَّقْنَا عَلَى بَعْضِ الْمَوَاضِعِ فِي الْكِتَابِ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَى التَّعْلِيقِ ، مِنْ شَرْحِ عِبَارَةٍ أَوْ كَلِمَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .
- أَحَلْنَا الْأَقْوَالَ وَالْقِصَصَ الْوَارِدَةَ فِي الْكِتَابِ إِلَى مَصَادِرِهَا مِنْ كِتَابِ التَّرَاجِمِ وَالتَّارِيخِ عِنْدَ إِمْكَانِ ذَلِكَ .
- ذَكَرْنَا بِحَرَ كُلِّ بَيْتٍ شَعْرٍ وَرَدَ فِي الْكِتَابِ .
- أَضْفْنَا بَيْنَ مَعْقُوفِينَ [ ] مَا كَانَ مُنَاسِبًا ، مَعْتَمِدِينَ فِي ذَلِكَ عَلَى « عَقُودِ الْجَمَانِ » ، وَعَلَى مَا يَقْتَضِيهِ الْمَعْنَى الْمُرَادُ أَوْ الْمَعْنَى الصَّحِيحُ .
- ذَكَرْنَا فِي بَدَايَةِ الْكِتَابِ مَنْ أَلَّفَ فِي مَنَاقِبِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

- ترجمنا لمؤلف الكتاب الإمام ابن حجر الهيتمي رحمه الله ترجمة موجزة .
- ذكرنا في نهاية الكتاب أهمّ المصادر والمراجع التي أعتدنا عليها في التحقيق .
- أتبعنا الكتاب بفهرسة لموضوعاته .

\* \* \*

# وَصْفُ النُّسخِ النُّخْطِيَّةِ

أَعْتَمَدْنَا فِي إِخْرَاجِ هَذَا الْكِتَابِ عَلَى نَسْخَةٍ خَطِيَّةٍ وَاحِدَةٍ ، لَمْ يَتَوَفَّرَ بَيْنَ أَيْدِينَا سِوَاهَا :

وَهِيَ نَسْخَةُ الْمَكْتَبَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ ذَاتُ الرَّقْمِ ( ٧٦٤٦ / ٣٥٨٨ ) تَارِيخُ ( ، كُتِبَتْ هَذِهِ النُّسخَةُ بِخَطِّ نَسْخِيٍّ مَقْرُوءٍ ، وَهِيَ نَسْخَةٌ جَيِّدَةٌ ، أَخْطَاؤُهَا قَلِيلَةٌ بَيَّنَّاها فِي أَثْنَاءِ التَّحْقِيقِ ، وَقَدْ رُبِّتْ عَلَى مُقَدِّمَاتٍ وَفُصُولٍ ، وَمُيِّزَ رَقْمٌ كُلُّ فَصَلٍ فِيهَا ، وَتَقَعُ فِي ( ١٠٣ ) وَرَقَاتٍ ، مَتَوَسِّطِ عَدَدِ سَطُورِ الْوَرَقَةِ الْوَاحِدَةِ ( ١٩ ) سَطْرًا ، وَمَتَوَسِّطِ عَدَدِ كَلِمَاتِ السَّطْرِ الْوَاحِدِ ( ١٢ ) كَلِمَةً .

\* \* \*





صُورَ لِمَخْطُوطَاتِ الْمُسْتَعَانَ بِهَا



كتاب الخبران الحسان في مناقب  
 الامام ابي حنيفة النعمان  
 للعلامة شهاب الدين  
 احمد بن محمد الفتي  
 المكي الثاني  
 رحمه الله  
 تال  
 ابن  
 ٢



الكبرى منه في الهداية والامداد للخلق بيوتهم وطواهره وصلى الله  
 عليه وسلم وعلى آله واصحابه الذين حازوا من نصب النبي في مقام  
 الكمال انصافا وعلما من الصلوة والاعمال والعبادة والعبادة  
 الكبرى والخير والبيضاء لا اذ لم يخلق ولا واصلهم صلوة وسواها  
 بدو العباد وظهور رسوخهم وما لهم ويزيد فانه ورد عليه اسند  
 سنين بحكمة الشريعة فادعاه الله فشرقا وتكراما وحولها وبها في  
 رحل من منابر الفسطاطية وسلمها بهم بجمعهم بين العلوية النفاية  
 والفقيه والفتوى والطب والرحمة وعلوه لا يخفى وللراغب  
 ولا حول ولا قوة الا بالله الذي فاضها الغرور السالمون من الامتزاز  
 والهور صلوات الصونية وايضا الطائفة المحيية بها حلتنا  
 وساحتنا ساحلة الاحياء الذين هم على سرر سفلى بلون وسرجار  
 المعادن في حقها الا ان اجزالي الائمة انصافهم بين العلوم الرحمة  
 والمعادن الرحمة التحسين بعداه الشهور وهو اسم الكبر وهو  
 فقال ان القائل الصالح الكامل او منكم فتمت احكامنا  
 وهنودنا القضاة فاقا ينقل على الفحص ما اطلان الائمة في مناقب  
 الامام الاظم والقدوة القدره ابي حنيفة النعمان تنق الله  
 بهدوا في سبيل الحق والبرهان واسكنه اعلى مراتب الجنان  
 سائر زكوا مثل امر الحق من ذلك الصنف في الخبرين تلك المناقب  
 فانه مقصودهم بحمد الله فتمت خلاصتها وانعز عما شرفنا فكتب

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله الذي احسن العباد وورث الالهياء والخلق احسنهم  
 وجعلنا القدر الكافية في معاشهم ومباهجهم ونيز العترة  
 منهم بقياهم بمصالحهم وايضا الحق في صلواتهم وسواها  
 وبما نزلنا من الحق اليهم في قوامها به حيرة ارواحهم بلواهم  
 فهدى للكون لامل للكون تحت اقدارهم وفي اسرارهم واقدارهم  
 وهم الضمير لامل الضمير فتمت من انوارهم والشمس لامل الشمس  
 تسنى من اسرارهم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له  
 شهادة اشرقى بها في كالات معارفهم واشهد ان محمدا عبده ورسوله  
 الذي بعث الله في سائرهم والفضل عليهم من سواك التوفيق  
 لاقتناء انارهم في سائر حوائجهم ما سبقوا به من سواهم الا ان



# الخيرات الحسان

فِي مَنَاقِبِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانَ

لِلْإِمَامِ الْعَلَمَةِ الْمُحَقِّقِ

شَهَدَاتِ الدِّيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي السَّامِيِّ

رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

( ٩٠٩ - ٩٧٤ هـ )



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أختصَّ العلماء بوراثة الأنبياء والتخلُّق بأخلاقهم ، وجعلهم القدوة للكافة في معاشهم ومعادهم ، وميَّز المجتهدين منهم بقيامهم بمصالحهم ، وإيضاح الحقِّ لهم في مصادرهم ومواردهم ، وبأبضطرار الخلق إليهم في قَوام ما به حياة أرواحهم وأبدانهم ، فهمُ الملوك ، لا بلِ الملوك تحت أقدامهم وفي أسر رأيهم وأقلامهم ، وهمُ النجوم ، لا بلِ النجوم تستمدُّ من أنوارهم ، وهمُ الشمس ، لا بلِ الشمس تستضيء من أضوائهم .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، شهادةً أترقُّ بها في كمالات معارفهم ، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله المذيع لمعالي مناقبهم وكمالهم ، والمفيض عليهم من سوابق التوفيق لاقتفاء آثاره في سائر أحوالهم ، ما سبقوا به من سواهم إلى الخلافة الكبرى عنه في الهداية والإمداد للخلق ببواطنهم وظواهرهم صلَّى الله عليه وسلَّم ، وعلى آله وأصحابه الذين حازوا من قصب السبق<sup>(١)</sup> في مضمار الكمالات الصمدانيَّة ، والمعارف المصطفويَّة ، ما صاروا به القدوة الكبرى والمحجَّة البيضا لأوائل الخلق وأواخرهم ، صلاةً وسلاماً دائمين بدوام العلماء وظهور سؤددهم ومآثرهم .

وبعد :

فإنَّه ورد علينا منذ سنينَ بمكَّة المشرفة - زادها الله تشرifaً وتكريماً وجلالةً ومهابةً وتعظيماً - رجلٌ من فضلاء القسطنطينية وصلحائهم لجمعه بين العلوم النقلية والعقلية ، والقوانين الطبية والرسمية ، وعلوم الأخلاق والمواهب والأحوال والمطالب التي فاز بها القوم السالمون من الاعتراض واللوم ؛ ساداتنا الصوفية ، وأئمتنا الطائفة الجنيديَّة ، فساجلنا وساجلناه مُساجلةً الأحبَّة الذين هم على سرِّ

(١) كانت العرب تراهن على سباق خيلها ، وتسمي ما تجعله للسوابق رهاناً ، وتضعه في نهاية المضمار على رأس قصبه من قصب الرماح يناله السابق منها ، وهذا قولهم في المثل : حاز قصب السبق ، الذي صار يُضربُ لكلِّ من نال شيئاً وسبق إليه .

متقابلون ، ومن بحار المعارف يغترفون ، إلى أن أنجزَّ الكلام إلى الأئمة الجامعين بين العلوم الرسميَّة والمعارف الوهيبة ، المتحفين بدوام الشهود وهوامع الكرم والجود<sup>(١)</sup> ، فقال ذلك الفاضل العالم الكامل : أودُّ منكم مختصراً جامعاً ، ودستوراً لطيفاً مانعاً ، يشتمل على تلخيص ما أطال به الأئمة في مناقب الإمام الأعظم والقنوة المقدَّم أبي حنيفة النعمان ، سقى الله مرقدَه شأبيب الرحمة والرضوان<sup>(٢)</sup> ، وأسكنه أعلى فراديس الجنان<sup>(٣)</sup> .

فبادرت إلى أمثال أمره المحتَّم ، وبذلتُ الجهد في تلخيص تلك المناقب ؛ فإنه مقصد أهم ، فجاء بحمد الله مختصراً لطيفاً ، وأنموذجاً شريفاً<sup>(٤)</sup> ، فكتبتُ منه نسخةً ، وذهب به إلى بلده أعظم بلاد الإسلام ، ومحط رحال العلماء الأعلام ، ومنيع الأفاضل ، ومفزع الأمثال<sup>(٥)</sup> ، ثم كتبه الناس بعده ، وأتفوا أثره ومجده ، وتفرَّقوا به في البلدان ، ولم يبقَ عندي إلا نسخة الأصل ، والله المستعان ، فاستعارها بعض الحنفية ليكتبها ويردِّها ، ثم سافر بها غير ملتفتٍ إلى عظيم وزرٍ فقدها ، فتأثرتُ لذلك ، وأعدتُ النَّظَرَ فيما لأئمة المناقب من المسالك ، إلى أن ظفرتُ بكتاب جامع فيها لصاحبنا الشيخ العلامة الصالح الفهامة الثقة المطَّلِع والحافظ المتَّبِع ؛ الشيخ محمد الشامي الدمشقي ثم المصري ، فلخصتُ مقاصده ، ونقَّحتُ مصادره وموارده في هذا الكتاب البديع ، الجامع المحكم المنيع ، وسمَّيته :

« الخيراتُ الحسانُ في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان »

ورتبته على مقدماتٍ ثلاثٍ ، وأربعين فصلاً .

- 
- (١) الهوامع : الشُّحْب الماطرة .  
(٢) مفردها : شؤبوب ، وهو في أصل معناه : الدُّفْعَة من المطر ، وشدة دفع الشَّيء .  
(٣) مفردها : فردوس ، وهو البستان الواسع الذي يجمع كلَّ ما يكون في البساتين .  
(٤) الأنموذج والنموذج : هو مثال الشيء .  
(٥) مفردها : الأمثل ، وهو الأفضل .

## المقدِّمة الأولى

أَعْلَم : أنَّ بعض المتعصِّبين ممَّن لم يُمنَح توفيقاً جاءني بكتاب منسوب للإمام الغزاليِّ ، فيه من التعصب الفظيع ، والحط الشنيع على إمام المسلمين وأوحد الأئمة المجتهدين أبي حنيفة رضي الله عنه ، ما تصمُّ عنه الآذان ، ويقول عند سماعه الموقِّ المنصفُ : ليت ذلك ما كان ، وقد أدَّى ذلك شمس الأئمة الكرديِّ إلى بسط الكلام في ردِّ ذلك الكتاب<sup>(١)</sup> ، وقابل مؤلفه مقابلة الفاسد بالفاسد ، فشعَّ على الشافعيِّ رضي الله عنه أعظمَ من ذلك التشنيع ، وبسط الكلام بما لا يحمد من الصنيع ، كلُّ ذلك منه بناءً على أنَّ ذلك الغزاليِّ هو الإمام محمد حجَّة الإسلام ، وليس هو هو ؛ لما يأتي من « إحيائه » من مدح أبي حنيفة وترجمته بما يليق بعليِّ كماله ، وأيضاً فلأنَّ النسخة التي رأيتها مكتوبٌ عليها أنَّ هذا الكتاب تصنيف محمود الغزاليِّ ، ومحمودٌ هذا ليس بحجَّة الإسلام ، ومن ثمَّ كُتِب على حاشية تلك النسخة : ( هذا شخص معتزلي أسمه محمود الغزالي ، وليس هو حجَّة الإسلام ) .

[وبفرض أنَّ ذلك صدر عن الغزاليِّ ، فقد] قال بعض محققي الحنيفة ممَّن أخذ العلم عن المولى سعد الدين التفتازاني : ( إنَّ ذلك صدر عن الغزاليِّ حجَّة الإسلام حين كان متلبساً بعلوم الجدل وحفظ طلبه العلم ، وأمَّا في آخر أمره حين تخلَّى عن تلك الحفظ ، وأفيضت عليه سجال المعارف والشهود ؛ فقد عرف الحقَّ لأهله ، وأقرَّه في محله ، والدليل على ذلك كلامه في « الإحياء » ) انتهى<sup>(٢)</sup> .

(١) الكردي : هو محمد بن محمد بن عبد الستار ، أبو الوجد ، شمس الأئمة العمادي المتوفى سنة (٦٤٢هـ) ، وكتابه الذي ذبَّ فيه عن الإمام أبي حنيفة هو « الرد والانتصار » ، أنظر « الجواهر المضيئة » (٢٢٨/٣) ، « الأعلام » (٢٨/٧) .

(٢) في العبارة اضطراب صوب من « عقود الجمال » (ص ٣٢) ، والقاتل هو الشيخ علاء الدين البخاري الحنفي رحمه الله تعالى .

ولا بأس بذكر خلاصة كلامه في « الإحياء » ؛ ليُعلم نزاهة مؤلفه حجّة الإسلام ممّا نسب إليه ، وقبل ذلك نقدم عليه مقدمة ، وهي أنّ بعض علماء الهند اختصر « الإحياء » اختصاراً بليغاً سماه : « عين العلم » لم يسبق إلى مثل اختصاره مع تعدد مختصره ؛ فإنّه أشار إلى مقاصده في أوراق قليلة تكاد أن تكون من جوامع الكلّم ، فلذا وضعتُ على كتابه شرحاً له ؛ لأنّه لفرط ما فيه من الإيجاز يكاد أن يعدّ من الألغاز ، وعبارة ذلك المختصر مع عبارة شرحي له [هي] <sup>(١)</sup> : « والأولى : أن يختار من الأئمة الأربعة من ظنّ أنّه أفضل الأربعة وأعلمهم » لأنّ نفسه حينئذٍ تنقاد إلى قوله ، وتخضع لرأيه ، وتبادر إلى أمثاله والعمل به أكثر .

« ثمّ كلّ من أبي حنيفة ومالك والشافعي رضي الله عنهم أمتاز بإقليم لا يُعرف فيه غيرُ أتباعه » ، أو يكون أتباعه فيه أكثر ؛ كإقليم الحجاز واليمن ومصر والشام وحلب وعراق العرب والعجم بالنسبة للشافعي رضي الله عنه ، وكالغرب على سَعته بالنسبة لمالك رضي الله عنه ، وكالروم والهند وما وراء النهر بالنسبة لأبي حنيفة رضي الله عنه ، ومن ثمّ قال المصنّف <sup>(٢)</sup> : « كأبي حنيفة رضي الله عنه عندنا » معشر الحنفية ؛ « فقد ورد من طرق » أي : يأتي الكلام عليها مبسوطاً قريباً : « أبو حنيفة سراج أمتي » <sup>(٣)</sup> ، وفضله رضي الله عنه ، وما أشتهر عنه من العبادة والورع والزهد والسخاء ودقّة النظر وحِدّة الفكر ؛ يُغني عن أن يُستدلّ لفضله بما أطبق المحدثون على وضعه .

« وسمع في المنام الباري تعالى يقول : أنا عند علم أبي حنيفة » أي : بالحفظ والقبول والرضا وإنزال البركة فيه وفي الآخذين به .

« وسلم المخالفون سبّقه في الفقه » ، ومن ثمّة قال الشافعي رضي الله عنه : الناس في الفقه عيالٌ على أبي حنيفة .

(١) ما كان بين قوسين صغيرين هو من كلام المختصر ، وغيره هو شرح المصنّف عليه ، كما بدا ذلك جلياً في المخطوط .

(٢) أي : صاحب « مختصر الإحياء » .

(٣) سيأتي الكلام عليه في الصحيفة (٤٨) من هذا الكتاب .

وقال أيضاً : مَنْ أراد أن يعرف الفقه ؛ فليزِم أبا حنيفةً وأصحابه .

وقال أيضاً : قلتُ لمالكٍ : كيف رأيت أبا حنيفةً ؟ فقال : رأيتُ رجلاً لو كَلِمَكَ في السارية أن يجعلها ذهباً ؛ لقام بحجَّتِهِ .

ولما دخل الشافعيُّ بغدادَ ؛ زار قبره وصلَّى عنده ركعتين ، فلم يرفع يديه في التكبير ، وفي رواية : أن الركعتين كانتا صلاة الصبح ، وأنه لم يقنت ، فقيل له في ذلك ، فقال : أدباً مع هذا الإمام أن أظهرَ خلافَهُ بحضرتهِ .

وقال الفضيل بن عياض - وناهيك به جلالة - : كان أبو حنيفة معروفاً بالفقه ، مشهوراً بالورع .

ومِنْ عظيم ورعه ما قال الإمام عبد الله بن المبارك : أنه أراد شراء أمة ، فمكث عشرين سنة يستخيرُ ويشاورُ مِنْ أيِّ سبيٍّ يشتري .

وقال النضر بن شميل : كان الناس نيماً عن الفقه حتَّى أيقظهم أبو حنيفةً .

ودخل على أمير المؤمنين المنصور وعنده عيسى بن موسى العابد الزاهد ، فقال للمنصور : هذا عالم الدنيا ، فقال له المنصور : عمّن أخذت العلم ؟ قال : عن أصحاب عمر عن عمر ، وعن أصحاب علي عن علي ، وعن أصحاب ابن مسعود عن ابن مسعود ، فقال له المنصور : لقد أستوثقت .

ومع ذلك أراد هلاكه في وقائع جرت له معه ، وراوده على أن يلي القضاء فلم يقبل ، فضُرب مئة سوط وحبس إلى أن مات في الحبس على قولٍ ، وضرب أيضاً عشرين سوطاً على أن يلي أمر بيت المال فأبى أن يقبل .

وكان يقول : إذا جاء الحديث عن رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم ؛ فعلى الرأس والعين ، أو عن أصحابه ؛ أخذنا ببعض أقوالهم ولم نخرج عنها ، أو عن التابعين ؛ زاحمناهم .

وكان يقوم كلَّ الليل بعد أن كان يحيي نصفه ، فأشار إليه إنسان وهو يمشي فقال : هذا هو الذي يحيي كلَّ الليل ، فلم يزل بعده يحيي كلَّ الليل ، وقال : أنا

أستحي من الله أن أوصف بعبادة ليست فيّ .

وقال بعضهم : ما رأيت أصبر على الطواف والصلاة والفتيا بمكة من أبي حنيفة ، إنما كان كلَّ الليل والنهار في طلب الآخرة .

« وسمع هاتفاً في المنام وهو في الكعبة يقول : إنَّك يا أبا حنيفة أخلصت خدمتي وأحسنت معرفتي فقد غفرت لك » أي : لِمَا كنت عليه من إخلاص الخدمة بإحياء كلِّ الليل ، وصيام أكثر الدهر ، وبذل الجهد في نشر العلم على الوجه الأكمل ، وإحسان المعرفة بإتقان العلوم الظاهرة والباطنة والإخلاص فيها ، ورفض الدنيا والإعراض عنها رأساً ، والإقبال على الآخرة وبذل الوسع في تحصيل أسبابها ، ومن هذه صفاته أقرب إلى رجاء المغفرة له على وجه مخصوص لا يبقى له ذرة تقصير ، « ولمن أتبعك ببركة إخلاصك وإحسانك المذكورين إلى يوم القيامة » ، وفي هذا من البشْرِى له ولأتباعه ما يحمل الموقِّق منهم على بذل طاقته في آقتفاء آثار إمامه فيما كان عليه من تلك الأخلاق العليّة ، والصفات الطاهرة الزكيّة ، التي قلَّ أن تجتمع إلاً للعارفين والأئمة المجتهدين .

« وتلمذ له كبار من المشايخ الأئمة المجتهدين ، والعلماء الراسخين » كالإمام الجليل المجمع على جلالته وبراعته وتقدُّمه وزهده : عبد الله بن المبارك ، وكالإمام الليث بن سعد ، وكالإمام مالك بن أنس ، وناهيك بهؤلاء الأئمة ، وكالإمام مسعر بن كدام ، وزُفر ، وأبي يوسف ، ومحمد ، وغيرهم .

« وتحمل لتقلد القضاء » أي : لأجل أن يتولاه ، وكذا مفاتيح خزائن بيت المال « ما تحمّل من العقوبة والضرب الشديد » لِمَا أبى عن ذلك ؛ إشاراً لعذاب الدنيا على عذاب الآخرة ، ومن ثمَّ لِمَا ذكر عند عبد الله بن المبارك قال : أتذكرون رجلاً عُرضت عليه الدنيا بحذافيرها ففرَّ منها .

« وما خالط الظلِّمة » مع سؤالهم له في ذلك ، وإلحاحهم عليه ، وتهديده إن لم يفعل ، « وما قبل منهم شيئاً قطُّ » وإن قلَّ ، ومن ثمَّ لِمَا أرسل إليه أبو جعفر المنصور بعشرة آلاف درهم على يد الحسن بن قحطبة ولم يمكنه ردُّها ؛ أوصى ابنه حمّاداً : أنَّهُ إن مات ودفن يردُّها للحسن ، ففعل ، فقال له : رحمة الله على

أيك ؛ لقد كان شحيحاً على دينه .

« وما أشتغل بدعوة الناس إلى مذهبه إلا بالإشارة النبوية في المنام إليه ليدعوهم » إلى مذهبه ، « بعدما قصد الانزواء » والاستخفاء عنهم ؛ تواضعاً وأحتقاراً لنفسه عن أن يجعل لها حظاً أو يرى منها أو لها فعلاً حسناً يستحق دعاية الناس إلى الاقتداء والعمل به ، فلما جاءه الإذن ممن فوّضت إليه قسمة خزائن الله تعالى على مستحقيها ؛ علم أنّ ذلك أمرٌ حتمٌ لا بدّ منه ، فدعى الناس إليه حتّى ظهر مذهبهُ وانتشر ، وكثرت أتباعه ، وخذلت حسّاده ، ونفع الله به شرقاً وغرباً ، وعجماً وعرباً ، ورزق حظاً وافراً في أتباعه ؛ فقاموا بتحرير أصول مذهبه وفروعه ، وأمعنوا النظر في منقوله ومعقوله ، حتّى صار بحمد الله محكم القواعد ، معدن الفوائد .

ويؤيد ذلك : ما حكاه بعض أصحاب المناقب : أنّ ثابتاً والده أتي به وهو صغيرٌ لعلّي كرم الله وجهه ، فدعى له بالبركة ولذريته ، فكان ما أوتيه أبو حنيفة من بركة تلك الدعوة .

« وما أستظلّ بحائط المديون حين أتاه متقاضياً ؛ تورعاً » منه عن أن يرتفع بشيء من آثار مدينه ، وإعلاماً للمدين أنّه لا يرغب في رفقٍ منه ، فإنّ قبوله منه - وإن قلّ - بطريق الشرع ينافي كمال المروءة والورع ومحاسن الأخلاق .

وكان له رضي الله عنه من ذلك ، ومن تجبّب الشبهة ما أمكنه الحظّ الوافر ، « ومن ثمّ تصدّق بجميع مالٍ أتى به وكيله ، لما خلط به ثمن ثوب معيب بيع حال كونه مخفياً عيه » من بائعه ، فهو وإن لم يكن عليه إثمٌ لهجه ؛ لكن فيه شبهةٌ ما ، وإنّما لم يرُدّ ثمنه لمشتريه ويسترده ؛ كأنّه للجهل بالمشتري مع اليأس من العلم به ، فتصدّق به لما يأتي مبسوطاً في « باب التوبة » ، قيل : وكان المال ثلاثين ألفاً .

ووقع له نظائر لذلك متعدّدة ، كما جاء في كتب المناقب .

ومن عظيم ورعه وزهده : ما مرَّ مِنْ قصة الجارية التي أراد أن يشتريها .

« ومن ذلك أيضاً : أنه ترك لحم الغنم لما فُقدت شاةٌ في الكوفة إلى أن علم موتها » ؛ لأنه سأل عن أكثر ما تعيش ، فقليل له : سبع سنين ، فترك أكل لحمها سبع سنين تورعاً منه ؛ لاحتمال أن تبقى تلك الشاة الحرام ، فيصادف أكل شيء منها ، فيظلم قلبه ؛ إذ هذا هو شأن أكل الحرام وإن أنتفى الإثم للجهل بعين الحرام .

ولأجل ذلك فاز أهل الورع بما سبقوا به غيرهم مِنْ نور القلوب ، وتأهلهم لشهود المحبوب ، وقيامهم في خدمته بحسب طاقتهم ؛ وإعراضهم عن القواطع عنه فوق مقدرتهم .

وليس ما ذكر مِنْ مناقب هذا الإمام يُراد به حصر مناقبه فيه ، بل هو قطرةٌ مِنْ بحرٍ لا ساحل له .

ومن غررها : أنه صَلَّى الفجر بوضوء العشاء أربعين سنة ، فقليل له : ما الذي قوأك على هذا ؟ فقال : إنِّي دعوتُ الله بأسمائه على حروف المعجم ، وهي مجموعة في كلِّ من آيتين : الأولى : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُوْلُ اللهِ ﴾ إلى آخر « سورة الفتح » ، والثانية : ﴿ تُمْ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً نُّعَاسًا ﴾ . . . الآية في « سورة آل عمران » [١٥٤] .

« وأنه كان يختم في رمضان ستين ختمةً » ؛ ختمةً بالليل وختمةً بالنهار ، إلى غير ذلك من مناقبٍ أُخرٍ له يعسرُ تعدادها ، فرحمه الله تعالى ورضي عنه وأرضاه ، وجعل جنَّات الفردوس منقلبه ومثواه ( أنتهى كلام « مختصر الإحياء مع شرحي له » ، وبه يعلم براءة الإمام الغزاليِّ حجَّة الإسلام ممَّا نُسب إليه من التعصُّب ، حاشاه الله منه .

\* \* \*

## المقدِّمةُ الثَّانيةُ

في بيان أمورٍ يعمُّ نفعُها ، ويتبَّحُّ بالطالب جهلُها ؛ إذ به يقعُ في ورطةٍ عظيمةٍ ، ومهواةٍ قبيحةٍ غير مستقيمة ، فتعيَّن إيرادُها أولاً ، وإيضاحُ ما له بها تعلقٌ مجملاً ومفصلاً :

منها : عليك أيُّها الموفِّق - إن أردت النجاة في الآخرة ، والسلامة من خطر الوقعة في أحدٍ من أولياء الله تعالى ، ووُراث نبيِّه محمَّد صلى الله عليه وسلَّم وشرفٍ وكرَم - أن تعتقدَ أنَّ كلَّ واحدٍ من الأئمة المجتهدين ، والعلماء العاملين على هدى من الله تعالى ورضوان ، وأنَّهم كلُّهم مأجورون في سائر الحالات ، باتِّفاق أئمة النقل والبرهان .

وقد روى البيهقيُّ : أنَّه صلى الله عليه وسلَّم قال : « مهما أوتيتم من كتاب الله ؛ فالعمل به لا عذر لأحدٍ في تركه ، فإن لم يكن في كتاب الله ؛ فسُنَّة منِّي ماضية ، فإن لم تكن سنَّة منِّي ؛ فما قال أصحابي ، إنَّ أصحابي بمنزلة النجوم في السماء فأئماً أخذتم به أهديتم ، وأختلف أصحابي لكم رحمة »<sup>(١)</sup> ، ففيه إخباره صلى الله عليه وسلَّم بأختلاف المذاهب بعده في الفروع منذ زمن أصحابه ، الذي هو زمن الهدى والإرشاد ، المشهود له من مُشرفهم بأنَّه خير القرون على الإطلاق ، ويلزم من أختلافهم أختلاف من بعدهم ؛ لأنَّ كلَّ صحابيٍّ مشهور بالفقه والرواية أخذ بقوله ومذهبه جماعةً ، ومع ذلك رضي به صلى الله عليه وسلَّم وأقرَّهم عليه ، ومدحهم ، حتَّى جعل نفس ذلك الاختلاف

---

(١) أخرجه البيهقي في « المدخل » (١٥٢) ، والدليمي (٦٤٩٧) ، والخطيب في « الكفاية » (ص ٤٨) ، وابن عساكر في « تاريخه » (٣٥٩/٢٢) ، وقال البيهقي : ( هذا حديث متنه مشهور وأسانيده ضعيفة ، لم يثبت في هذا إسناد ، والله أعلم ) ، ذلك أن فيه سليمان بن أبي كريمة ؛ ضعيف ، وجوير بن سعيد البلخي : متروك ، وبين الضحاك وابن عباس رضي الله عنهما انقطاع .

رحمةً للأمة ، وخيّرهم في الأخذ بقول مَنْ شأؤوا مِنْ أصحابه ، اللازم له الأخذُ بقول من أرادوا مِنْ المجتهدين بعدهم ، الجارين على منوالهم ، والسالكين لمسالكهم في أقوالهم وأفعالهم .

وقد أقر صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم اختلاف أصحابه في وقائع جرت لهم في زمنه ، ولم يعترض أحداً فيما قاله ورآه مخالفاً لما قاله نظيره ورآه ، كما يشهد بذلك وقائع كثيرة شهيرة ؛ من ذلك : قصة اختلافهم في أسرى بدر ؛ فأبو بكر ومن تبعه أشاروا بأخذ الفداء منهم ، وعمر ومن تبعه أشاروا بقتلهم ، فحكم صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم بالأول ، ونزل القرآن بتفضيل الرأي الثاني مع تقرير الرأي الأول ، ففيه أوضح دليل على تصويب الرأيين ، وأنَّ كلاً من المجتهدين مصيبٌ ، ولو كان الرأي الأول خطأً ؛ لم يحكم به صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم ، وقد أخبر تعالى بأنَّه عينُ حكمه بقوله : ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ﴾ [الأنفال : ٦٨] ، وطيبَ الفداء بقوله : ﴿فَكُلُّوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال : ٦٩] ، وإنَّما وقع العتب على اختيار غير الأفضل .

ومن ثمَّ كان أكثر ما يقع الترجيح في المذاهب بالنظر إلى الأفضل مِنْ حيث قوَّة الأدلَّة ، والقربُ مِنَ الاحتياط والورع ، وذلك في مسائل معدودة ، لا مِنْ حيث مجموعُ المذاهب<sup>(١)</sup> ، وأمَّا بالنظر إلى التصويب ؛ فكلُّ صوابٍ وحقٌّ لا شبهة فيه .

ومن هنا كانت طريقة الصوفيَّة أعدلَ الطرق وأفضلها ؛ وهي الأخذُ بالأشدُّ والأحوط في كلِّ مسألة ، بحيث يخرجون من جميع الأقاويل<sup>(٢)</sup> ، ويأتون بعبادةٍ مُجمَع على صحتها ، ويوافق ذلك قولَ أئمتنا : ( يُسْنُ الخروجُ مِنْ كُلِّ خلافٍ لم يضعف مدركه<sup>(٣)</sup> ) ، ولم يخالف سنةً صحيحةً ( أي : مخالفةً صريحةً لا يمكن تأويلها ، وقد صرَّحوا بأنَّه يُسْنُ الوضوءُ مِنْ كُلِّ ما قيل فيه : إنَّه ناقضٌ .

(١) في المخطوط : ( المذهب ) .

(٢) أي : الخلافات .

(٣) أي : مستنده ودليله .

وكان ابن سريج يغسل أذنيه مع وجهه ، ويمسحهما مع رأسه ، ويمسحهما منفردتين ؛ احتياطاً في الكل ، وخروجاً من الخلاف<sup>(١)</sup> .

ومن ذلك أيضاً : قصّة اختلافهم في قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين أراد غزو بني قريظة : « لا يُصَلِّينَ أَحَدُ الظَهْرِ إِلَّا فِي بني قُريظة »<sup>(٢)</sup> ؛ فَإِنَّهُمْ لَمَّا خَرَجُوا مِنَ المدينة إِلَيْهِمْ وقد ضاق وقت الظهر ؛ اختلفوا :

فصَلَّى جماعةٌ منهم الظهر ؛ خشيةَ خروج وقتها ، واحتجُّوا بأنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا قال ذلك ؛ تحريضاً على الاستعجال ، ولم يُرَدِّ إِخْرَاجَ الصَّلَاةِ عَنْ وقتها ، فَأَسْتَنْبَطُوا مِنَ النَّصِّ معنَى بَيَّنُّوا به أَنَّ الحصرَ فِي قوله : « إِلَّا فِي بني قُريظة » إِضافيٌّ لا حقيقيٌّ .

وأمتنع آخرون عن صلاة الظهر إلى أن وصلوا بني قريظة بعد دخول وقت العصر ؛ واحتجُّوا بأنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أطلق الحصر ولم يبيِّنه ، فكان المراد به حقيقته .

ثمَّ بلغه اختلافهم وفعلهم ، فلم ينكر على أحدٍ من الفريقين ، وأقرَّ كلاً على ما فهمه ؛ إشارةً إلى أَنَّ الكُلَّ مجتهدون ، مأجورون ، على هدى من الله تعالى ، فلا لومَ على أحدٍ منهم ، ولا يُسبب إليه خللٌ ولا تقصير ، لا سيَّما مع استحضارك لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فَإِنَّمَا أَخَذْتُمْ بِهِ أَهْتِدَيْتُمْ » ، فجعل الكلَّ مهتدين ، فكيف مع ذلك يُسبب لأحد منهم خطأ أو تقصير !؟

وأخرج ابن سعد والبيهقي ، عن [القاسم بن محمد بن] أبي بكر رضي الله [عنهم] أنه قال : ( كان اختلاف أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رحمةً للناس )<sup>(٣)</sup> .

(١) أنظر « روضة الطالبين » ( ٦١ / ١ ) .

(٢) أخرجه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مسلم ( ١٧٧٠ ) ، وابن حبان ( ١٤٦٢ ) و ( ٤٧١٩ ) ، والبيهقي في « السنن » ( ١١٩ / ١٠ ) ، وغيرهم بلفظ : ( الظهر ) ، وجاء عند البخاري ( ٤١١٩ ) بلفظ : ( العصر ) ، وجاء باللفظين من حديث غير ابن عمر رضي الله عنهما ، وانظر ما قاله الحافظ في « الفتح » ( ٤٧٢ / ٧ ) فيما يتعلّق باختلاف الرواية في اللفظين .

(٣) أخرجه ابن سعد في « الطبقات » ( ١٨٨ / ٧ ) ، وعزاه الصالحي في « عقود الجمان » ( ص ١٠ ) إلى البيهقي في « المدخل » .

وأخرج ابن سعدٍ عن عمرَ بن عبد العزيز رحمه الله أنه قال : ( ما يسرُّني بأختلاف أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرُ النَّعَمِ ) ، ورواه البيهقيُّ بلفظ : ( ما يسرُّني أنَّ أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يختلفوا ؛ لأنَّهم لو لم يختلفوا ؛ لم يكن رخصة )<sup>(١)</sup> .

ولمَّا أراد هارون الرَّشيد أن يعلِّق « موطأً مالك » في الكعبة ، ويحمل الناسَ عليَّ ما فيه ؛ قال له مالك : لا تفعل يا أمير المؤمنين ؛ فإنَّ أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اختلفوا في الفروع ، وتفرَّقوا في البلدان ، وإنَّ اختلف العلماء رحمةً مِنَ اللهِ تعاليَّ عليَّ هذه الأمة ؛ كلُّ يتبع ما صحَّ عنده ، وكلُّ مصيبٌ ، وكلُّ عليَّ هديٌّ ، فقال له هارون : وفكَّ اللهُ يا أبا عبد الله<sup>(٢)</sup> .

ووقع له ذلك مع المنصور أيضاً ، لمَّا أراد أن يرسل إلى كلِّ مصرٍ نسخةً من كتب مالك ، ويأمرهم أن يعملوا بما فيها ، ولا يتعدَّوه إلى غيره ، فقال له مالك : لا تفعل هذا ؛ فإنَّ الناس قد سبقت إليهم أقاويلٌ ، وسمعوا أحاديثٌ ، وروَّوا رواياتٍ ، وأخذ كلُّ قوم بما سبق إليهم ودانوا به مِنْ اختلف النَّاس ، فدع النَّاسَ وما اختار أهل كلِّ بلدٍ منهم لأنفسهم<sup>(٣)</sup> .

وبما تقرَّر يظهر أنَّه القول بأنَّ كلَّ مجتهدٍ مصيبٌ ، وأنَّ حكمَ الله تعاليَّ في كلِّ واقعةٍ تابعٌ لظنِّ المجتهد ، وهو أحد القولين للأئمة الأربعة ، ونسب ترجيحُه لأكثر الشافعيَّة والحنفيَّة والباقلاني ، ولا ينافيه الخبرُ الصحيح المصرَّحُ بأنَّ : « للمصيب أجرين ، وللمخطيء أجرٌ »<sup>(٤)</sup> ؛ لأنَّه محمودٌ - كما قال الحافظُ

- 
- (١) أخرجه ابن سعد في « الطبقات » ( ٣٧١/٧ ) ، وعزاه الصالحي في « عقود الجمان » ( ص ١١ ) إلى البيهقي في « المدخل » .
- (٢) أنظر « حلية الأولياء » ( ٣٣٢/٦ ) ، وقد عزاه الصالحي في « عقود الجمان » ( ص ١١ ) إلى الخطيب في « الرواة » .
- (٣) أخرجه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » ( ٥٣٢/١ ) ، وعزاه صاحب « عقود الجمان » ( ص ١١ ) إلى ابن سعد في « الطبقات » .
- (٤) أخرجه البخاري ( ٧٣٥٢ ) ، ومسلم ( ١٧١٦ ) عن عمرو بن العاص : أنَّه سمع =

الجلال السيوطي رحمه الله تعالى - على أَنَّ المخطيءَ مِنَ المجتهدين إِنَّمَا أخطأ في عدم إدراك الأفضل والأولى ، كما عُتِبَ على الصحابة في اختيار الفداء ؛ لآئِه غير الأفضل ، مع أَنه حكمٌ صوابٌ .

وقد قال الفقهاء فيمن صَلَّى رباعيةً إلى أربع جهات ، كلُّ ركعة إلى جهةٍ بالاجتهاد : لا قضاءَ عليه ، معَ القطع بأنَّ ثلاثَ ركعاتٍ منها إلى غير القبلة ، وأختلف أجهاد عمر رضي الله عنه في الجدِّ ، فقضى فيه بقضايا مختلفة ، وكان يقول : ( ذلك على ما قضينا ، وهذا على ما نقضي )<sup>(١)</sup> .

وأخرج البيهقيُّ مرسلًا : ( أَنَّ رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم كان يقضي القضاءَ وَيَنْزِلُ القرآنَ بغيرِ ما قضى ، فيستقبل حكم القرآن ، ولا يَرُدُّ قضاءه الأول )

= رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا حكم الحاكم فأجهد ثم أصاب ؛ فله أجران ، وإذا حكم فأجهد ثم أخطأ ؛ فله أجر » .

(١) هذا القول لسيدنا عمر رضي الله عنه لم يكن بمناسبة حكمه في توريث الجدَّة ، وإنَّما كان السببُ حكمه في توريث الأخوة للأب والأم مع الأخوة للأم ؛ فقد روى ابن أبي شيبة في « مصنفه » ( ٢٤٧/٦ ) عن الحكم بن مسعود قال : ( شهدتُ عمرَ أشرك الأخوة من الأب والأم مع الأخوة من الأم في الثلث ، فقال له رجلٌ : قد قضيت في هذا عامَ الأوَّل بغير هذا ، قال : وكيف قضيت ؟ قال : جعلته للأخوة للأم ، ولم تجعل للأخوة من الأب والأم شيئاً ، قال : ذلك على ما قضينا وهذا على ما نقضي ) . وهذه المسألة هي التي تعرف بالمسألة المنبرية والعمرية واليمنية والحجرية والحمارية ، وأنظر « مغني المحتاج » ( ٢٦/٣ ) ، و« نهاية المحتاج » ( ٢١/٦ ) .

ولا يخفى أنَّ في حكم الجدِّ مع الأخوة خلاف ؛ فقد أخرج الحاكم ( ٣٣٩/٤ ) ، وأبو داود ( ٢٨٩٧ ) ، والنسائي في « الكبرى » ( ٦٢٩٩ ) ، وأحمد ( ٢٧/٥ ) ، وغيرهم : ( أَنَّ عمرَ جمع أصحاب رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم في شأن الجدِّ ، فنشدهم : مَنْ سمع رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم ذكر في الجدِّ شيئاً ؟ فقام معقل بن يسار المزنيُّ فقال : سمعت رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم أُنِيَ بفريضة فيها جدُّ ، فأعطاه ثلثاً أو سدساً ، فقال له عمر : ما الفريضة ؟ قال : لا أدري ، فركله عمرُ بقدمه ثمَّ قال : لا دريت ) ، وذكر في « الاختيار » ( ١٠١/٥ ) قال : ( وروى عبيدة السلماني عن عمرَ رضي الله عنه : أَنه قضى في الجدِّ بمئة قضيةٍ يخالف بعضها بعضاً ) .

أنتهى (١) .

وفيما قاله وأستدلَّ به نظراً واضحاً ، لاسيَّما ما ذكره آخراً ؛ إذ أجتهدُهُ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معصوماً مِنَ الخَطَأِ غيرِ الصَّوَابِ ، بخلاف أجتهدَ غيره .

ونقل الكرديُّ عن الشافعيِّ رحمه الله : أَنَّ المجتهدَيْنِ القائِلَيْنِ بحكْمَيْنِ  
متبايِنَيْنِ بمنزلة رسولَيْنِ ، جاءا بشريعتَيْنِ مختلفتَيْنِ ، وكلاهما حقٌّ وصدقٌ (٢) .

وقال الإمامُ المازريُّ : القولُ بأنَّ الحقَّ في طرفَيْنِ هو ما عليه أكثرُ أهلِ  
التَّحْقِيقِ مِنَ العلماءِ والمتكلِّمِينَ ، وهو مروِيٌّ عن الأئمةِ الأربعةِ ، وأحتجُّوا بأنَّه  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جعلَ له أجراً ، ولو لم يصبْ ؛ لم يُوجَر ، وأجابوا عن  
إطلاقِ الخطأِ في الخبرِ : بأنَّه محمولٌ على من ذَهَلَ عن النَّصِّ ، وأجتهدَ فيما لا  
يسوغُ الاجتهادُ فيه مِنَ القطعيَّاتِ ممَّا خالفَ الإجماعَ ، فإنَّ مثلَ هذا - إذا اتَّفَقَ  
الخطأُ فيه - هو الذي يصحُّ إطلاقُ الخطأِ فيه ، وأمَّا مَنْ أجتهدَ في مسألةٍ ليس فيها  
نصٌّ - أي : قاطعٌ - ولا إجماعٌ ؛ فلا يُطلقُ عليه الخطأُ ، وأطالَ الإمامُ المازريُّ  
في تقريرِ ذلك (٣) .

وفي « الشفا » للقاضي عياض : ( القول بتصويب المجتهدين هو الحقُّ  
والصواب عندنا ) (٤) .

وقد قال صاحب « جمع الجوامع » والمتكلِّمون عليه : ( ونعتقد أنَّ أبا  
حنيفةً ، ومالكاً ، والشافعيَّ ، وأحمدَ ، والسُّفْيَانِيْنَ ، والأوزاعيَّ ، وأبْنَ جَرِيْرٍ ،  
وسائرَ أئمةِ المسلمين ؛ على هدىٍ مِنَ اللهِ تعالى ، ولا ألتفاتِ إلى مَنْ تكلمَ فيهم

---

(١) أخرجه أبو داود في « المراسيل » ( ٢٨٥ / ١ ) ، وابن أبي شيبة في « مصنفه »  
( ١٤ / ٦ ) ، وعزاه الصالحي في « عقود الجمان » ( ص ١٧ ) إلى البيهقي في  
« المدخل » .

(٢) في « عقود الجمان » ( ص ١٧ ) : ( وكلتاها ) .

(٣) أنظر « إكمال المعلم بفوائد مسلم » ( ٥٧٢ / ٥ ) .

(٤) « الشفا » ( ١١٦ / ٢ ) .

بما هم بريئون منه ؛ فقد أوتوا من العلوم اللدنيّة ، والمواهب الإلهيّة ، والاستنباطات الدقيّقة ، والمعارف الغزيرة ، والدّين والورع ، والعبادة والزّهادة ، والجلالة بالمحلّ الذي لا يُسامى ( انتهى ) .

ورأى بعض الأئمة النبيّ صلّى الله عليه وسلّم وسأله عن اختلاف المجتهدين ، فقال صلّى الله عليه وسلّم : « كلٌّ في أجهاده مصيبٌ » ، فذكر له الرّائي قول أبي حنيفة رضي الله عنه : ( المجتهدان مصيبان ، والحقّ في واحد ) ، وقول الشافعيّ رضي الله عنه : ( المجتهدان : مصيبٌ ، ومخطىءٌ معفوٌّ عنه ) ، فقال النبيّ صلّى الله عليه وسلّم : « هما قريبان في المعنى ، وإن كانا مختلفين في اللفظ » ، [قال] : فقلت : أيّهما أولى بالأخذ من الفريقين ؟ فقال صلّى الله عليه وسلّم : « كلاهما على الحقّ » .

ومنها : عليك أيضاً أن تعتقد أنّ اختلاف أئمة المسلمين من أهل السُنّة والجماعة في الفروع نعمةٌ كبيرةٌ ، ورحمةٌ واسعةٌ ، وفضيلةٌ واضحةٌ ، وله سرٌّ لطيفٌ أدركه العلماء العاملون ، وعمي عنه الجاهلون ، حتّى قال بعضهم : إنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم جاء بشرعٍ واحدٍ ، فمن أين مذاهبُ أربعةٌ ؟!

وجه ذلك : أنّ الله تعالى خصّ هذه الشريعة برفعه عن أهلها الأصار والأثقال التي كانت على الأمم قبلها ؛ كتحتّم القصاص في شريعة موسى عليه السّلام ؛ لأنّه أرسلَ بالحلال الصّرف ، وتحتّم الدية في شريعة عيسى عليه السّلام ، والتّخييرُ بينهما في شريعتنا .

وكقرضٍ محلّ التّجاسة من البدن في شرعهم<sup>(١)</sup> ، وغسلها بالماء في شرعنا .

---

(١) فقد أخرج أبو داود ( ٢٢ ) ، والنسائي ( ٢٦/١ ) ، وأبن ماجه ( ٣٤٦ ) مرفوعاً : أنّ بني إسرائيل « كانوا إذا أصابهم شيءٌ من البول ؛ قرضوه بالمقاريض » ، وهو عند البيهقي ( ٩٣/١ ) بلفظ : « كان إذا بال أحدهم فأصاب جسده بولٌ ؛ قرضه بالمقاريض » .

وكأمتناع النَّسخِ في شريعة اليهود ، وجوازِه في شرعنا ، ومِنْ ثمَّ أَسْتَظْمُوا  
نسخَ القِبلة .

وَكُتِبَهُمْ ؛ فَإِنَّهَا لَا تَقْرَأُ إِلَّا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ ، وَكُنَّا يُقْرَأُ (١) عَلَى حُرُوفِ  
سَبْعَةٍ بِلْ عَشْرَةٍ (٢) .

(١) في « عقود الجمان » (ص ١٣) : ( أنزل ) .

(٢) لعلَّ قولَ المصنّف رحمه الله تعالى : ( بل عشرة ) سهوٌ ووهمٌ ؛ إذ القرآن لم ينزل إلّا  
على حروف سبعة ؛ للحديث المتواتر الذي أخرجه البخاري (٤٩٩٢) ، ومسلم  
(٨١٨) من حديث سيدنا عمر رضي الله عنه : « إنَّ هذا القرآن أنزل على سبعة  
أحرف ، فاقروا ما تيسر منه » ، وأمّا القراءات السبع والعشر بل والأربعة عشر : فهي  
أختلاف روايات وطرق ، وجميعها - على ما ذهب إليه الجمهور - يشتمله رسم  
المصحف العثماني ، وأمّا الأحرف السبعة على أختلاف العلماء في معناها ؛ فلا يوجد  
منها إلّا ما يحتمله الرسم العثماني فقط ، فليتنبه .

والقولُ بأنَّ الأحرف السبعة هي القراءات السبعة مردودٌ ؛ لأنَّ القراءاتِ والاختلافَ في  
رواياتها لم تقتصر على سبعة ، وإنّما تعدّت المتواترة منها إلى عشر قراءات ، ومع الشاذة  
إلى أربعة عشر ، بل قد قال الإمام ابن عجيبة رحمه الله تعالى في « تفسير الفاتحة الكبير »  
(ص ٨٠) : ( لمّا عريتِ المصاحفُ عن النقطِ والإشكالِ والهَمْزِ والإمالة ؛ أحتملتُ  
كثيراً مِنْ تلكِ الأحرفِ ، فعلى هذا يدخلُ جُلُّ الأحرفِ في رسمِ المصاحفِ ، وقد غلِطَ  
غلطاً كبيراً مَنْ فسَّرَ هذه الأحرفِ السبعة بقراءة السبعة المشهورة ؛ فإنَّ حصرَ القراءةِ في  
هذه السبعة مُحدَثٌ في المئة الرابعة ، وأوّلُ من اقتصر عليها وحصرها ابن مجاهد ، وأنكر  
عليه وخطّوه في ذلك ، وقالوا : هالاً حصرها في عدد أقلّ أو أكثر حتّى لا يلبس على من  
لا علم عنده ! ) ، وقال الإمام ابن الجزري في « النشر في القراءات العشر » (١/٣٣) :  
( فإنَّ القراءات المشهورة عن السبعة والعشرة والثلاثة عشرة ، بالنسبة لِمَا كان مشهوراً في  
الأعصار الأوّل كنقطة في بحر ؛ وذلك أنّ القراء الذين أخذوا عن المتقدمين لا يحصون ،  
والذين أخذوا عنهم أيضاً أكثر ، وهلمَّ جراً ، فلمّا كانتِ المئة الثالثة ؛ اتَّسعَ الحرقُ ، وقلَّ  
الضبطُ ، فتصدّى بعضهم لضبط ما رواه من القراءات ، فأوّلُ مَنْ جمع القراءات في كتاب  
القاسمُ بن سلام وجعلهم خمسة وعشرين مع هؤلاء السبعة ، وهذا « جامع البيان » - لأبي  
عمرو الداني - له فيه أكثر من خمس مئة رواية ، إلى أن تصل إلى أبي القاسم  
الإسكندراني الذي جمع في كتابه « الجامع الأكبر والبحر الأزخر » سبعة آلاف رواية =

كُلُّ ذَلِكَ ؛ لقوله تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥] ، وقوله عزَّ قائلًا : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج: ٧٨] ، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ » (١) .

فمن سماحتها وُسْرِها ورفع الأصار عنها : وقوعُ اختلافِ أئمتنا في الفروع ؛ لتكون المذاهب - على اختلافها - كشرائعٍ متعدّدةٍ ، حتّى لا يضيق الأمر عليهم بالتزام شيءٍ واحدٍ ، وحتّى يُثابَ كُلُّ عاملٍ بمذهبٍ صحيحٍ ويُمَدَحَ عليه ، وحتّى إنّ مَنْ رأى له فسحةً في غير مذهبه ؛ جاز له - بشرطه - الانتقالُ إليه والعملُ به ، وكلُّ هذه نِعَمٌ عظيمةٌ الموقع ، واسعةُ الرِّفق ، لاسيما وهي مؤدنةٌ بغاية رفعته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وتميِّره على بقيّة الأنبياء بالتوسعة لأجله على أمته ، بتخييرهم في الأمر الواحد بالعمل بكلِّ ما فيه سهولةٌ لهم ؛ لتصويب كلِّ مجتهدٍ منهم ومدحه وإن فُرِضَ خطؤه .

وقد قرّر الشُّبكيُّ : أنّ جميعَ الشرائعِ السَّابِقةِ شرائعُ له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، والأنبياءُ صلواتُ اللهُ عليهم كالثَّوابِ عنه ؛ لأنّه نبيُّ وآدمُ بينَ الرُّوحِ والجسدِ ، فهو إذ ذاك نبيُّ الأنبياء ، وهذا هو معنى قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بعثت إلى النَّاسِ كافّةً » (٢) ، فهو مبعوثٌ إلى الخلقِ كلّهم من لدنِ آدمَ إلى قيامِ السَّاعةِ ، أنتهى .

وإذا تقرّر أنّ شرائعَ الأنبياءِ شرائعُ له ؛ زيادةً في تعظيمه ؛ فالمذاهبُ (٣) التي أَسْتَنْبَطَها أصحابُه وتابِعوهم بإحسان ، من أقواله وأفعاله على تنوعها ؛ شرائعُ

= وطريقة ، وتوفي سنة تسع وعشرين وست مئة ، ولم ينكر أحد على هؤلاء المصنفين ، ولا زعم أنهم مخالفون لشيءٍ من الأحرف السبعة ، فكيف يظنُّ عاقلٌ أنّ قراءة السبعة هي الأحرف التي نزل بها القرآن؟! ، وأنظر « الإقتان » (١/١٦٦١٥٣) .

(١) أخرجه أحمد (٥/٢٦٦) ، والطبراني في « الكبير » (٨/١٧٠) ، والرويانى

(٢/٣١٧) عن أبي أمامة رضي الله عنه ، وأبن سعد في « الطبقات » (١/١٦٣) عن

حبيب بن أبي ثابت ، والخطيب في « تاريخه » (٧/٢٠٩) عن جابر رضي الله عنه .

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٥) ، والنسائي (١/٢١١) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ،

وفي الباب عن غيره .

(٣) في المخطوط : ( فالشرائع ) ، والمثبت من « عقود الجمان » (ص ١٤) .

متعدّدة له من بابِ أولى ، خصوصاً وقد أخبر بوقوعها ، ووعد بالهداية على الأخذ بها ، ورضيَ بها ومدحنا عليها ، وجعلَ ذلك رحمةً أيّ رحمةٍ ، ومثّةً أيّ مثّةٍ ، كما مرّ بيان ذلك .

ومن ثمّ لمّا جعلَ اختلاف هذه الأُمّةِ رحمةً ؛ أخبر بأنّ اختلاف الأُمم السّابقة هلاكٌ وعذابٌ ؛ أي : لأنّهم لم يوسّع لهم كما وسّع لهذه الأُمّةِ ، فكان اختلافهم محضَ كذبٍ وتقوّلٍ على أنبيائهم بما هم بريئون منه .

ومنها يتأكّد عليك غاية التأكّد الذي لا رخصة فيه إلّا تفضّل بعض المذاهبِ على بعضٍ تفضيلاً يؤدّي إلى تنقيص المفضّل عليه ؛ فإنّ ذلك يؤدّي إلى المقتِ والخزي في الدّنيا والآخرة .

وسياّتي عن الله تعالى أنّه قال : ( مَنْ آذَى لِي وَلِيّاً ؛ فَقَدْ آذَنَهُ بِالْحَرْبِ ) (١) ، وعلماءُ المسلمين العاملون كلّهم أولياءُ الله تعالى من غير شكٍّ ولا ريبٍ ، وكثيراً ما يؤدّي التّفصيلُ إلى الخِصام القبيح بين السّفهاء ومن لا خلاق لهم ولا دين ولا تقوى ، وإلى أنّ يظهرَ من بعضهم قبيحُ العصبيةِ وحميةِ الجاهليّةِ ، ويفضي ذلك بهم كلٌّ إلى ترجيحِ مذهبِ إمامه ، وإطلاقِ لسانه في غيره بعدم أدبٍ ، وغفلةٍ تامّةٍ عمّا يترتّبُ بسبب ذلك من المقتِ والخزي ، وإلى أنّ يتصرّف بعضُ من خالفه لإمامه (٢) فيردُّ على الأوّلِ ويطلقُ لسانه فيه ، ويتعدّى إلى إمامه ، ويطلقُ لسانه فيه زاعماً أنّ ذلك من بابِ مقابلةِ الفاسدِ بالفاسدِ ، ولو عرّضَ كلامٌ كلٍّ منهما على إمامه ؛ لجزرُهُ عنه ، وتبرأَ منه ، وهجرُهُ لأجلِهِ ؛ لوقوعه بقبيح ما ارتكبهُ في شركِ المقتِ والرّدَى ؛ إذ ربما أيس من موته على الهدى .

وقد أخبر ابن عبّاس رضي الله عنهما بأنّ سبب هلاك الأُمم السّابقة مراؤهم

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وسياّتي تخريجه بتمامه في الفصل الأول .

(٢) في المخطوط : ( مخالفه لإمامه ) ، والمثبت من « عقود الجمان » ( ص ٦ ) .

وخصوصاًتهم في دين الله<sup>(١)</sup> ، حفظنا الله من وعير هذه المسالك ، وحشرنا في زمرة أولئك الأئمة ؛ فإننا نحِبُّهم ونعظّمهم بما نرجوا به أن نحشرَ معهم على الأرائك ؛ إذ من أحبَّ قوماً حشرَ معهم ، كما أخبر به مورثُهم ومشرّفهم<sup>(٢)</sup> .

وكفَى من أنتقص أحداً منهم أن يحرم هذه الموافقة في ذلك المجمع الأكبر ، وأن ينادى عليه فيه : هذا عدوُّ أولياءِ الله ، فليس له إلاّ الخزيُّ والعذابُ في المحشر .



- 
- (١) أخرجه الطبري في « تفسيره » ( ٣٩/٤ ) ، وأبن أبي حاتم في « تفسيره » ( ٧٢٨/٣ ) عن ابن عباس رضي الله عنهما ، ويؤيده حديث البخاري ( ٧٢٨٨ ) ، ومسلم ( ١٣٣٧ ) عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « دعوني ما تركتكم ؛ إنّما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم » .
- (٢) فيما أخرجه البخاري ( ٦١٦٨ ) ، ومسلم ( ٢٦٤٠ ) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « المرءُ مع مَنْ أحبَّ » .

## المقدّمة الثالثة

فيما ورد من تبشير النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ  
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

أعلم : أنَّ أعظمَ ذلك وأجله وأوضحه وأكمله ؛ ما أخرجَه البخاريُّ ومسلمٌ  
عن أبي هريرة رضي الله عنه ، وأبو نُعَيْمٍ عنه ، والشَّيرازيُّ والطَّبْرانيُّ [وأبو نعيم]  
عن قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنه ، والطَّبْرانيُّ عن ابن مسعود رضي الله  
عنه ؛ أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « لو كان الإيمانُ عندَ الثُّرَيَّا ؛ لتناولهُ  
رجالٌ من أبناء فارس » .

ولفظ الشَّيرازيُّ وأبي نعيم : « لو كان العلمُ معلَّقاً عند الثُّرَيَّا . . . » .

ولفظ الطبرانيُّ [وأبي نعيم] عن قيس : « لا تناله العربُ ؛ لناله رجالٌ من أبناء  
فارس »<sup>(١)</sup> .

قال الحافظ المحقِّق الجلال السُّيوطيُّ : ( هذا أصلٌ صحيحٌ يُعتمد عليه في  
البشارة بأبي حنيفة رحمه الله ، وفي الفضيلة التامة له ، نظيرُ الحديثِ الَّذِي فِي  
مالك رضي الله عنه ؛ وهو قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يوشك أن يضرب النَّاسُ  
أكبادَ الإبلِ يطلبون العلمَ ، فلا يجدون أعلمَ من عالمِ المدينة »<sup>(٢)</sup> ، والحديث

---

(١) أخرجَه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه البخاري (٤٨٩٧) ، ومسلمٌ (٢٥٤٦) ،  
وابن حبان (٧٣٠٩) ، والترمذي (٣٢٦١) ، والطبراني في « الأوسط » (٨٨٣٣) ،  
وأبو نعيم في « الحلية » (٦٤/٦) ، وأخرجَه من حديث قيس بن عبادة رضي الله عنه  
الطبرانيُّ في « الكبير » (٣٥٣/١٨) ، وأبو نعيم في « تاريخ أصبهان » (٢٧/١) ،  
ولفظ : « لا تناله العرب » هو من رواية أبي نعيم في « تاريخ أصبهان » ، وليس ذلك في  
إحدى روايتي الطبراني .

(٢) أخرجَه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ابن حبان (٣٧٣٦) ، والحاكم (٩١/١) ،  
والترمذي (٢٦٨٠) ، والنسائي في « الكبرى » (٤٢٧٧) ، والبيهقي في « الكبرى »  
(٣٨٥/١) ، وغيرهم .

الذي في الشافعي رضي الله عنه ؛ وهو قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لا تَسُبُّوا قُرَيْشًا ؛ فَإِنَّ عَالِمَهَا يَمَلَأُ الْأَرْضَ عِلْمًا » ، وهو حديثٌ حسنٌ له طرقٌ كثيرةٌ ، وزَعَمَ بعضهم وضعه ، وزَيَّفُوهُ وَشَتَّعُوا عَلَى زَاعِمِهِ وَمَخْتَرَعِهِ (١) .

قال العلماء : عالم المدينة في الحديث الأوَّل مالكٌ ، وعالم قريش في الحديث الثَّاني الشَّافعيُّ .

وقال بعض تلامذة الجلال (٢) : ( وما جزم به شيخنا من أنَّ الإمامَ أبا حنيفةَ هو المرادُ من هذا الحديث ؛ ظاهرٌ لا شكَّ فيه ؛ لأنَّه لم يبلغ أحدٌ - أي : في زمنه - من أبناء فارسَ في العلم مبلغه ، ولا مبلغ أصحابه ، وفيه معجزةٌ ظاهرةٌ للنبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ حيث أُخْبِرَ بما سيقع ، وليس المرادُ بفارسَ : البلدَ المعروفَ ، بل جنسٌ مِنَ الْعَجَمِ ؛ وهم الفُرسُ ، وسيأتي أنَّ جدَّ الإمامِ أبي حنيفةَ منهم ، على ما عليه الأَكثَرُونَ ، وفي خبر عن الدَّيْلَمِيِّ : « خَيْرُ الْعَجَمِ فَارِسٌ » (٣) .

(١) أخرجه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه الطيالسي في « مسنده » (ص ٣٩) ، والشاشي في « مسنده » (٧٢٨) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢٩٥/٦) ، والخطيب في « تاريخه » (٦٠/٢) ، وابن عساكر في « تاريخه » (٣٢٦/٥١) ، والمزي في « تهذيب الكمال » (٣٦٣/٢٤) ، وله شواهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند الخطيب في « تاريخه » (٦٠/٢) وابن عساكر في « تاريخه » (٣٢٦/٥١) ، والمزي في « تهذيب الكمال » (٣٦٣/٢٤) ، وانظر كلامه عقبه ، ومن حديث علي وابن عباس رضي الله عنهما عند البيهقي في « المدخل » كما ذكر الإمام السخاوي في « المقاصد » (ص ٢٨١) ، ثم قال : ( وقد جمع شيخنا - أي : ابن حجر - طرقه في كتاب سماه : « لذة العيش في طرق حديث الأئمة من قريش » ) ، ومن حديث العباس رضي الله عنه عند البزار (١٢٩١) ، ومن حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه عند الطبراني في « الكبير » (٨٦/١٧) في حديث طويل ، قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢٤/١٠) : ( فيه حصين السلولي لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات ) .

(٢) القائل هو الإمام الصالحي في « عقود الجمان » (ص ٤٥) .

(٣) أخرجه الديلمي (٢٧١٤) ، وفيه مُتَّهَمٌ ، أنظر « تنزيه الشريعة » (٣٦/٢) .

قال الجلال : ( وبهذا الخبر - أي : المتفق على صحته - يُستغنى عن الخبر الموضوع المروي في حق أبي حنيفة رحمه الله ) .

قال تلميذه المذكور : ( أشار شيخنا بهذا إلى رد ما ذكره بعض أصحاب المناقب ممن ليس له دراية بعلم الحديث ؛ فإن في سنده كذائين وضاعين<sup>(١)</sup> ، ولفظ خبرهما : « يكون في أمي رجلٌ يقال له : أبو حنيفة الثُّعْمَانُ ، هو سراج أمي إلى يوم القيامة » .

وفي لفظ : « يكون في أمي رجلٌ أسمه الثُّعْمَانُ ، وكنيته أبو حنيفة ، هو سراج أمي » .

وفي لفظ : « سيأتي من بعدي رجلٌ يقال له : الثُّعْمَانُ بنُ ثابت ، ويكنى أبا حنيفة ، يحيى دينُ الله تعالى وسنتي على يديه » .

وفي لفظ : « في كلِّ قرنٍ من أمي سابقون ، وأبو حنيفة سابقٌ هذه الأمة » .

وفي لفظ عن ابن عباس رضي الله عنهما : « يطلع بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرٌ على جميع خراسان ، يكنى بأبي حنيفة » .

وفي لفظ آخر عنه : « إنَّ الرأيَ لحسنٌ ، وإنَّه يكونُ بعدنا رأيٌ حنيفٌ ، يجري به الأحكامُ ما بقي الإسلام ، وإنَّه كراينا وأحكامنا ، يقوم به رجلٌ يقال له : الثُّعْمَانُ بنُ ثابت ، ويكنى بأبي حنيفة ، وهو من أهل الكوفة ، جهبذٌ في العلم والفقهِ ، يصرفُ الأحكامَ على وجهها ، حنفيٌّ الدين والرأي الحسن » .

وفي لفظ عن ابن سيرين أنه لما قصَّ عليه منامه الآتي ؛ قال له : أكشف لي عن ظهرك ويسارك ، فكشف ، فرأى بين كتفيه أو عَضُدِ يساره خالاً ، فقال : صدقت ، أنت أبو حنيفة الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حقِّه : « يخرج من أمي رجلٌ يقال له : أبو حنيفة ، بين كتفيه - وفي رواية : على يساره - خالٌ ، يحيى دينُ الله تعالى وسنتي على يديه » .

---

(١) الأول : مأمون بن أحمد السلمي فضلاً عن شيخه أحمد بن عبد الله الجوباري ، والثاني : محمد بن سعيد البورقي .

وهذه كلها موضوعاتٌ لا تروجُ على من له أدنى إمام بنقد الحديث ، وقد أوردها ابن الجوزي في « الموضوعات » ، وأقرّه الحافظ الذهبي وشيخنا الحافظ الجلال السيوطي في « مختصرهما » والحافظ أبو الفضل شيخ الإسلام ابن حجر في « لسان الميزان »<sup>(١)</sup> وتبعهم الإمام الحافظ الذي أنتهت إليه رئاسة مذهب أبي حنيفة - في زمنه - الشيخ قاسم الحنفي [ابن قطلوبغا] ، ومن ثم لم يورد شيئاً منها أئمة الحديث الذين صنفوا في مناقبه ؛ كالتحاوي ، وصاحب « طبقات الحنيفة » محيي الدين القرشي ، وآخرين كلهم حنفيون ثقاتٌ أثبات نقاد ، لهم اطلاعٌ كبيرٌ ) أنتهى حاصلُ كلام تلميذ الجلال رحمهما الله تعالى .

ومن أطلع على ما يأتي في هذا الكتاب من أحوال الإمام أبي حنيفة وكراماته وأخلاقه وسيرته ؛ علم أنه غني عن أن يستشهد على فضله بخبرٍ موضوع ، أو لفظٍ موضوع ، لاسيما مع ما تقرّر من حديث البخاري ومسلم وغيرهما ، المحمول على أبي حنيفة ، كظنائه من العجم ، وكمن هو أعلى منه وأجل ؛ كسلمان الفارسي رضي الله عنه .

وما يصلح للاستدلال به على عظيم شأن أبي حنيفة رضي الله عنه ما روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ترفع زينة الدنيا سنة خمسين ومئة »<sup>(٢)</sup> ، ومن ثم قال شمس الأئمة الكردي - بفتح الكاف - : ( إن هذا الحديث محمول على أبي حنيفة ؛ لأنه مات تلك السنة ، رضي الله عنه ) .

\* \* \*

(١) أنظر « الموضوعات » لابن الجوزي ( ٤٨/٢ ) ، و« تلخيص الموضوعات » للذهبي ( ١٥٩/١ ) ، و« اللآلئ المصنوعة » للسيوطي ( ٤٥٧/١ ) ، و« لسان الميزان » لابن حجر ( ٤٤٧/٦ ) ، ( ١٥٩/٧ ) .

(٢) أخرجه البزار ( ١٠٢٧ ) ، وأبو يعلى ( ٨٥١ ) ، وابن أبي عاصم في « الزهد » ( ١٩٨ ) ، وابن عدي في « الكامل » ( ٤٨/٢ ) ، وفي إسناده محمد بن بركة ، وهو متهم ، ثم إن لفظه : « ترفع زينة الدنيا سنة خمس وعشرين ومئة » ، فلا دلالة فيه من أي وجه ، فليتنبه .

## الفصلُ الأوَّلُ

في بيان الأسباب الحاملة على تأليف هذا الكتاب

وهي خمسة :

- الأوَّلُ : ما جاء عن عائشة رضي الله عنها ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بسندٍ حسنٍ ، بل ذكره مسلمٌ في مقدِّمة « صحيحه » ، وأبْنُ خزيمة في « صحيحه » - قالت : ( أمرنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُنَزَّلَ النَّاسَ منازلهم )<sup>(١)</sup> .
- وفي روايةٍ للخرائطيِّ : ( أنزل النَّاسَ منازلهم في الخير والشر )<sup>(٢)</sup> .
- وفي أخرى : ( أنزلوا النَّاسَ منازلهم ، وداروا النَّاسَ بعقولكم )<sup>(٣)</sup> .
- وجاء عن عليِّ رضي الله عنه : ( مَنْ أنزل النَّاسَ منازلهم رَفَعَ المؤنَّةَ عن نفسه )<sup>(٤)</sup> .

- 
- (١) أخرجه مسلم في مقدمة « صحيحه » ( ٦/١ ) معلقاً ، ووصله أبو نعيم في « مستخرجه » ( ٥٧ ) ، وفي « الحلية » ( ٣٧٩/٤ ) ، وأخرجه أبو داود ( ٤٨٤٢ ) ، وأبو يعلى ( ٤٨٢٦ ) ، والبيهقي في « الشعب » ( ١٠٤٨٩ ) ، و« الآداب » ( ٢٩٩ ) ، وأبو الشَّيخ في « أمثال الحديث » ( ٢١١ ) ، وغيرهم ، كلهم من حديث ميمون بن أبي شبيب ، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً ، ورجال إسناده ثقات ، إلا أنهم اختلفوا في سماع ميمون من عائشة رضي الله عنها ، وجاء عند الخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي » ( ٨٠٦ ) ، والبيهقي في « الشعب » ( ١٠٤٨٩ ) من وجه آخر عن عمر بن مخراق أرسله عن عائشة رضي الله عنها ، وقد حسنه السخاوي في « المقاصد » ( ص ٩٢ ) ، وصححه الحاكم في « معرفة علوم الحديث » ( ص ٤٩ ) ، وأنظر كلام الإمام النووي في مقدمة « شرحه لصحيح مسلم » ( ١٣٥/١ ) .
- (٢) أخرجه الخرائطي في « مكارم الأخلاق » كما في « المنتخب » ( ٤١ ) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه .
- (٣) عزاه في « المقاصد » ( ص ٩٣ ) للغسولي في « جزء العلم » من حديث جابر رضي الله عنه .
- (٤) عزاه في « المقاصد » ( ص ٩٣ ) لأبي المرسى في « تذكرة الغافل » .

الثاني : أنه وقع في « تاريخ الخطيب » و« منتظم أبي الفرج ابن الجوزي » ،  
 ذكُرُ أشياء تُنافي كمالَ أبي حنيفة رضي الله عنه ، على أن الخطيبَ ذَكَرَ مِنْ فضائله  
 بعدَ ذلك - بأسانيد المشهورة - ما يُبهرُ العقولَ كثرةً ، بل كلُّ مَنْ جاء بعده إنَّما  
 يستمدُّ في ترجمة الإمام منه .

وكذلك وقع في « المنحول » المنسوب للإمام الغزالي حجة الإسلام رحمه الله  
 تعالى ذكُرُ أشياء من ذلك ، وإنَّما قلنا : المنسوب ؛ لأنه لم يصحَّ نسبة جميع ما  
 في هذا الكتاب إليه ، فيحتملُ أن تلك الألفاظ الشنيعة اختلقت عليه ، بدليل أنه  
 مدَّحه في كتاب « إحياء علوم الدين » المتواتر عنه ، بما يليقُ بكمال أبي حنيفة  
 رضي الله عنه .

وأجاب بعض المحققين من الحنفية - كما مرَّ<sup>(١)</sup> - بأنَّه بتقدير صدور هذا من  
 الغزالي ، فهو في حال ابتداء أمره ، حين كان على شأن الفقهاء المتعصبين ، فلمَّا  
 ترقى عن ذلك ، وطهر أخلاقه ، ووصل إلى ما وصل إليه من الكمالات ؛ رجع  
 عن ذلك ، وذكَّر الحقَّ في كتاب « إحياء علوم الدين » ، كما يدُّ لذلك قوله فيما  
 حدث من الخلافات ، والمجادلات فيها ، والتحريرات والتصنيفات : ( فإياك أن  
 تحوم حولها ، فأجنبها أجنب السِّمِّ القاتل ؛ فإنه الداء العُضال ، وهو الذي ردَّ  
 الفقهاء كلَّهم إلى طلب المنافسة والمباهاة ، على ما سيأتيك تفصيلُ غوائلها  
 وآفاتِها<sup>(٢)</sup> ) ، وهذا الكلام ربَّما يُسمع من قائله ، يقال : النَّاسُ أعداءُ ما جهلوا ،  
 ولا تظنُّ ذلك ، فعلى الخير سَقَطَتْ ، وأقبل هذه النصيحة ممَّن ضيَّع عمره فيه  
 زماناً ، وزاد فيه على الأولين تصنيفاً وتحقيقاً وجدلاً وبياناً ، ثمَّ ألهمه الله تعالى  
 رشدَه ، وأطلعه على عيبه ، فهجره وأشتغل بنفسه ) أنتهى<sup>(٣)</sup> .

وكذلك وقع - كما مرَّ بسطُ الكلام فيه - من بعض المتعصبين ، ممَّن يُسمَّى  
 بالغزالي ، حتَّى ظنَّ أنه الإمام حجة الإسلام ، وليس كذلك ، وإنَّما هو شخص

(١) في المقدمة الأولى من الكتاب ، وقد فصل الكلام في ذلك .

(٢) الغوائل : هي الدواهي ، أو الأمور المنكرة العظيمة .

(٣) أنظر « إحياء علوم الدين » ( ١ / ٥٣ ) .

آخر مجهول ، له تأليف مستقل في الحطّ الشنيع على أبي حنيفة رضي الله عنه ، مع نزاهته وبرأته عمّا نُسب إليه فيه ، على أنّه غير بعيد أنّ بعض الرّنادقة والمحرومين من الخير اختلق ذلك ونسبه إلى ذلك الإمام الكبير ، والعلم الشّهير ، الَّذي هو حجّة الإسلام ؛ ليروّج على النَّاس ما أفتراه ، فكان بسبب ذلك ممّن أضلّه الله تعالى وأعماه ، فحيثُ تدعِين على كلِّ مَنْ قَدِر على تزييف ما في تلك الكتب وتسفيهه أن يُطلَّ جميع ما فيها ، وأن يُكذِّب واضعيها ومختليقيها بما أطبق عليه العلماءُ المعترُّون ، والأئمةُ المجتهدون ، من تعظيم ذلك الإمام الأعظم ، والخبْرُ المقدّم ؛ أمثالاً للأحاديث السّابقة والألاحقة .

الثالث : تبينُ خطأ المتعصّبين في قولهم : ما تكلمنا في أبي حنيفة وغيره ؛ إلّا لأنّ ذلك متعيّن علينا ؛ لتبايُن أحوال الرّجالِ وتمايُر أوصافهم ، الّتي عليها مدارُ الرّواية والتّقدي والكمالِ .

وكلامهم هذا من منوالِ كلام الخوارج ، الَّذي قال فيه عليّ كرم الله وجهه لما احتجّوا عليه به : ( كلمة حقّ أريد بها باطلٌ )<sup>(١)</sup> .

وكذلك كلام أولئك كلام حقّ في نفسه ، لكنّ أريد به باطلٌ وأيُّ باطلٍ ؛ إذ لم يعتمدوا في ذلك إلّا على كلمات صدرت من بعض معاصريه في حقّه ؛ حسداً له على ما آتاه الله من فضله ، ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [النساء : ٥٤] ، وكذا صدرَ مِنْ بعض مَنْ<sup>(٢)</sup> جاء بعده كلمات نسبوها إليه ، لا تصدُرُ ممّن له أدنى كمالٍ أو دين ، وليس قصدُهم إلّا شينه وإخمالُ ذكره ، ﴿ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُسَمَّرَ تَوْرَهُمْ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> [التوبة : ٣٢] .

(١) أخرجه من حديث عبيد الله بن أبي رافع رضي الله عنه مسلم (١٠٦٦) ، وابن حبان (٦٩٣٩) ، والنسائي في « الكبرى » (٨٥٠٩) ، والبيهقي (١٧١/٨) ، وغيرهم .

(٢) في المخطوط : ( ما ) ، ولعل الصواب ما أثبت .

(٣) في المخطوط : ( ولو كره المشركون ) ، والصواب ما أثبت .

وكفاهم في زجرهم ونكالهم ما جاء عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بسند جيد - : « أَيُّمَا رَجُلٍ أَشَاعَ عَلَى رَجُلٍ بِكَلِمَةٍ هُوَ مِنْهَا بَرِيءٌ ، يُشِينُهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا ؛ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَحْسِبَهُ فِي جَهَنَّمَ حَتَّى يَأْتِيَ بِنَفَاذٍ مَا قَالَ » (١) .

وفي روايةٍ صحيحةٍ : « مَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ ؛ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَذْعَةَ الْخَبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ ، وَلَيْسَ بِخَارِجٍ » (٢) ، (وَرَذْعَةُ الْخَبَالِ) - بفتح فسكون الدال المهملة فمعجمة فحاء معجمة مفتوحة فموحَّدة - : عَصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ ، كما في حديثٍ مرفوعٍ (٣) .

الرَّابِعُ : تَبَيَّنُ أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَسَائِرِ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ مِمَّنْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ \* الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ \* لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ﴾ [يونس : ٦٢-٦٤] .

ووجهُ ذلك الصِّدْقِ : أَنَّ كُلًّا مِنْ أَوْلِيَاءِ الْأُمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ وَالْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ صَحَّتْ عَنْهُ كِمَالَاتٌ بَاهِرَةٌ لِلْعُقُولِ ، وَأَحْوَالٌ وَكِرَامَاتٌ لَا يُكْرَهُهَا إِلَّا الْمَعَانِدُ الْجَهْلِيُّ ، فَهُمْ الْأَوْلِيَاءُ عَلَى الْحَقِيقَةِ ، وَالْجَامِعُونَ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالشَّرِيعَةِ ، وَإِذْ قَدْ تَمَهَّدَ ذَلِكَ ؛ فَمُنْتَقِصُ أَحَدٍ مِنْهُمْ ؛ مِمَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الطَّرْدِ وَالْمَقْتِ ، كَيْفَ لَا ، وَهُوَ قَدْ أَدْخَلَ نَفْسَهُ فِيمَا لَا طَاقَةَ لَهُ بِهِ ؛ مِنْ مُحَارَبَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ؟! وَمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ؛ هَلَكَ هَلَاكًا أَبَدِيًّا ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ .

- 
- (١) أخرجه الطبراني في « الكبير » كما في « مجمع الزوائد » (٢٠١/٤) ، وقال : ( وفيه من لم أعرفه ) ، وقال الصالحي في « عقود الجمان » (ص ٢٥) : ( بسند جيد ) ، وأخرجه ابن أبي الدنيا في « الصمت » (٢٥٩) .
- (٢) أخرجه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أبو داود (٣٥٩٧) ، والبيهقي (٨٢/٨) ، وأحمد (٧٠/٢) ، والطبراني في « الكبير » (٢٩٦/١٢) ، وغيرهم ، وأخرجه الحاكم في « المستدرک » (٢٧/٢) ، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما .
- (٣) أخرجه ابن ماجه (٣٣٧٧) ، وأحمد (٨٢/٢) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : قالوا : يا رسول الله ، وما رذعة الخبال ؟ قال : « عصاراة أهل النار » ، وكذلك أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (٦٨٢٧) من حديث عياض بن غنم رضي الله عنه ، والطبراني في « مسند الشاميين » (٧٦٥) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما .

والدليل على هذا : ما رواه الأئمة البخاري وغيره ، من طرق كثيرة تزيد على خمسة عشر طريقاً ، عن جماعة من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : مَنْ عَادَى - أَوْ أَذَلَّ ، أَوْ أَذَى ، أَوْ أَهَانَ ، رَوَايَاتٌ - لِي وَلِيّاً - فِي رَوَايَةٍ : وَلِيّ الْمَوْمِن - فَقَدْ أَذَنَّهُ - أَي : أَعَلَّمْتَهُ - بِالْحَرْبِ » .

وفي رواية : « فَقَدْ أَسْتَحَلَّ مَحَارِبِي » .

وفي أخرى : « فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمَحَارِبَةِ »<sup>(١)</sup> .

وقوله : ( لي ) ظرف لغو ، ويجوز أن يكون مستقراً ؛ لأنه حالٌ قُدِّمَتْ على صاحبها ؛ لتكثيره ، والمحاربة فيه من باب ﴿ يُخَادِعُونَ اللَّهَ ﴾ [البقرة : ٩] وعاقبت اللص<sup>(٢)</sup> .

وحكمه<sup>(٣)</sup> : إثارة المخاطبة بما يُفهم ؛ إذ الحربُ تنشأ عن العداوة النَّاشئة عن المخالفة ، وغايتها اللّازمة لها : الهلاك ؛ أي : مَنْ كره مَنْ أَحَبَّيْتُهُ ؛ عاداني

(١) أخرجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه البخاري (٦٥٠٢) بلفظ : « مَنْ عَادَى لِي وَلِيّاً ؛ فَقَدْ أَذَنَّهُ بِالْحَرْبِ » ، وابن حبان (٣٤٧) بلفظ : « مَنْ عَادَى لِي وَلِيّاً ؛ فَقَدْ أَذَانِي » ، والبيهقي في « الكبرى » (٣٤٦/٣) بلفظ : « مَنْ عَادَى لِي وَلِيّاً ؛ فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْحَرْبِ » ، وأخرجه من حديث أبي أمامة رضي الله عنه الطبراني في « الكبير » (٢٢١/٨) بلفظ : « مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيّاً ؛ فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْعِدَاوَةِ » ، وأحمد (٢٥٦/٦) بلفظ : « مَنْ أَذَلَّ لِي وَلِيّاً ، فَقَدْ أَسْتَحَلَّ مَحَارِبِي » ، وأخرجه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما الطبراني في « الكبير » (١١٣/١٢) بلفظ : « مَنْ عَادَى لِي وَلِيّاً ؛ فَقَدْ نَاصِبَنِي بِالْمَحَارِبَةِ » ، وأخرجه مختصراً من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه في « الأوسط » (٦١٣) بلفظ : « مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيّاً ؛ فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمَحَارِبَةِ » ، ومطولاً من حديث عائشة رضي الله عنها في « الأوسط » (٩٣٤٨) بلفظ : « مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيّاً ؛ فَقَدْ أَسْتَحَلَّ مَحَارِبِي » ، وأخرجه غيرهم أيضاً ، وأنظر كلام الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » (٣٤٩/١١) .

(٢) أي : من باب المشاكلة ، وهو باب من أبواب البلاغة في الخطاب .

(٣) أي : حكم استخدام باب المشاكلة في الكلام .

وعاندني ، ومن عاندني ؛ فقد تعرّض لإهلاكي إيّاه أشدّ الهلاكِ وأفظعه ، فأطلق الحربُ وأريدُ لازمها .

وإذ قد علّمتَ هذا ؛ علمتَ أنّ فيه من الوعيدِ الشّدِيدِ ، والزّجرِ الأكيدِ ، والمنعِ البليغِ ؛ ما يَحْمِلُ مَنْ له أدنى مُسْكَةٍ مِنْ عقلٍ فضلاً عن دينٍ ، على أن يتجنّبَ الخوضَ في شيءٍ ممّا يتقصرُ بهِ أحداً مِنْ أئمةِ الإسلامِ ، ومصايحِ الظّلامِ ، وأن يبالحَ في البعدِ عن إيذائهم بوجهٍ من الوجوهِ ؛ فإنّه يُؤذي الأمواتَ ما يُؤذي الأحياءَ ، وكيف يسعُ أحداً أن يُقدّمَ على شيءٍ من ذلك ، والله تعالى يقول : (إني لأغضبُ لأوليائي كما يغضبُ اللّيثُ الحرِدُ) (١) .

وفي روايةٍ عندَ الإمامِ أحمدَ رحمه الله تعالى عن وهبِ بنِ منبّهٍ قال : ( قال الله عزّ وجلّ لموسى عليه السّلامُ حينَ كلّمه ربّه جلّ وعلا : أعلم : أنّ من أهان لي وليّاً ؛ فقد بارزني بالمحاربةِ ، وبأدائي (٢) ، وعرضَ نفسه ودعاني إليها ، وأنا أسرعُ شيءٍ إلى نصرتهِ أُوليائي ، أفيظنُّ الذي يحاربني أن يقاومني ، أو يظنُّ الذي يبارزني أن يُعجزني ، أو يسبقني ، أو يفوتني ؟! كيف وأنا نائر لهم في الدنيا والآخرة ، فلا أكلُ نصرتهم إلى غيري ؟! ) (٣) .

---

(١) ذكره الديلمي في « الفردوس » ( ٤٤٧٥ ) من حديث أنس رضي الله عنه ، وعزاه الحافظ ابن حجر في « تسديد القوس » للطبراني في « الأوسط » ، وعزاه السيوطي في « الدر المنثور » ( ٣٥٣/٧ ) لابن أبي الدنيا في كتاب « الأولياء » ، والترمذي في « نوادر الأصول » ، وابن مردويه ، وأبي نعيم في « الحلية » ، وابن عساكر في « تاريخه » من حديث أنس رضي الله عنه ، ولفظه في « الفردوس » : « قال الله عز وجل : من أهان لي وليّاً فقد بارزني بالمحاربةِ وإنّي لأسرعُ شيءٍ إلى نصرتهِ أُوليائي ، إنّي لأغضب لهم كما يغضب اللّيث الحرب » ، وفي « عقود الجمان » ( ص ٢٩ ) : « كما يغضب اللّيث للجرّو » .

(٢) في المخطوط : ( وناداني ) ، ولعل الصواب ما أثبت ، كما في « الزهد » للإمام أحمد .

(٣) أخرجه الإمام أحمد في « الزهد » ( ١١٩/١-١٢٤ ) من حديث طويلٍ عن سيدنا موسى عليه السلام .

فتأمل ثم تأمل ، وأحذر أن تخوضَ غمرةَ هذه اللُجَّةِ المهلكة ؛ فإنَّ الله تعالى لا ييالي بك في أيِّ وادٍ هلكتَ .

ومن ثمَّ قال الحافظ أبو القاسم بن عساكر في كتابه « تبيينُ كذب المفتري فيما نُسِبَ للإمام أبي الحسن الأشعريِّ » : ( لحوْمُ العلماءِ مسمومةٌ ، وهتكُ أَسْتارِ متَّقِصِهِم معلومةٌ ) .

وقال أيضاً : ( لحوْمُ العلماءِ سَمٌّ ، من سَمَّها ؛ مرضٌ ، ومن ذاقَها ؛ ماتٌ ) .

قال : وقد جمعَ العلماءُ فضائلَهُم ، وأعتنوا بِسِيرِهِم وأخبارِهِم ، فمَنْ قرأَ فضائلَ أبي حنيفةَ ومالكٍ والشافعيِّ - رحمَهُمُ اللهُ - بعدَ فضائلِ الصَّحابةِ والتَّابعينَ - رضوانُ اللهِ تعالى عليهم أجمعينَ - وأعتنى بها ، ووقفَ على كريمِ سيرِهِم وهديهِم ؛ كان ذلك له عملاً زاكياً ، نفعنا اللهُ تعالى بحبِّ جميعِهِم .

ومن لم يحفظْ من أخبارِهِم إلا ما يُذكرُ من قولِ بعضهم في بعضٍ على الحَسَدِ والهَفواتِ والغَضَبِ ؛ حُرِمَ التَّوفيقَ ، ودخلَ في الغِيبةِ ، وحادَ عن الطَّرِيقِ ، جعلنا اللهُ وإياكَ ممَّنْ يسمعُ القولَ فيتَّبِعُ أحسنَهُ .

الخامسُ : أنَّ أئمةَ حَفَاطاً ترجموا هذا الإمامَ ، وأطالوا في ترجمته قديماً وحديثاً ، فقَصَدْتُ أن أنتظِمَ في سِلِكِهِم ؛ لتعودَ عليَّ بركةُ هذا الإمامِ كما عادتْ عليهم ، وقد روى ابنُ الجوزيِّ عن سفيانَ بن عيينةَ أنَّه قال : ( عندَ ذكْرِ الصالحينَ تنزلُ الرحمةُ )<sup>(١)</sup> ، وأنَّ ألْحَصَّ جميعَ ما ذكروه بأوجهِ عبارةٍ ، وأبلغِ إشارةٍ ، مُعْرِضاً عن ذِكْرِ الأَسانيدِ ، مُعَوِّلاً على ما بَسَطُوهُ منها في كتبِهِم ، ممَّا يُرِيْلُ الشَّكَّ والترديدَ ؛ لإعراضِ النَّاسِ عَنِ المطوَّلَاتِ ، وإكبابِهِم على المختصراتِ ؛ لما أنَّ الهممَ قد تقاصرتْ ، والأغراضُ الفاسدةُ المنافيةُ للدَّابِّ في العلومِ قد تكاثرتْ ، فلا ترى إلاَّ ولَهاناً أمسَكَ أشعةَ القمرِ يحسبُها قضبانَ الذهبِ ، أو غريقاً في بحرِ شَهواتِهِ التي أشغلتُهُ عَنِ التَّطَلُّعِ إلى أدنى كمالٍ أو أدبٍ .

\* \* \*

(١) أنظر « صفة الصفة » ( ٤٥ / ١ ) .

## الفصلُ الثاني

في ذكر نسبه رضي الله عنه

اختلفوا فيه : فقال أكثرهم - وصححه المحققون - : إنَّه من العجم ، وعليه ما أخرج الخطيب عن عمر بن حماد ولده : أنَّه ابنُ ثابت بن زوطى - أي : بضمِّ الزَّاي ؛ كموسى ، وفتحها ؛ كسلمى - ابنُ ماه ، من أهل كابل - أي : بضمِّ الموحدة ، بلدة من إقليمِ متاخِمٍ للهند<sup>(١)</sup> - ملكه بنو تميم الله بن ثعلبة ، فأسلم ، فأعتقوه ، ووُلِدَ ثابتٌ على الإسلام .

وقيل : من أهل الأنبار - بفتح الهمزة - ثمَّ أنتقل لِنَسَا - بفتح أوَّليِّه ، وبالْقَصْرِ - فوُلِدَ له بها أبو حنيفة ، فلَمَّا ترعرعَ ؛ أنتقل به .

وقيل : من أهل ترمذ .

ولا مانع أنَّه نزلَ هذه البلادَ الأربعة ، فنقلَ كلُّ ما حفظه .

وترمذ - بثلاثِ أوَّله ، وضمِّ الميمِ وكسرها ، وبالذَّالِ المَعْجَمَةِ - مدينةٌ على طَرَفِ جَيْحُونَ .

وأخرج أيضاً عن إسماعيل بن حماد - أخي عمرَ المذكورِ - : أنَّه قال : إنَّ ثابتَ بنَ الثَّعمانِ بنِ المرزبان - أي : بفتح ، فسكون ، فضمِّ للزَّاي ، وقد يُفْتَح ، معرَّبٌ : الرَّئيس - من أبناءِ فارسِ الأحرارِ ، ووالله ما وقعَ لنا رِقٌّ قطُّ ، ذهبَ ثابتٌ إلى الإمامِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ كَرَّمَ اللهُ وجهَهُ ورضي عنه صغيراً ، فدعى له بالبركة فيه وفي ذريته ، ونَحْنُ نرجوا من الله تعالى أن يكونَ أَسْتَجَابَ ذلكَ فينا .

(١) في المخطوط : من إقليمِ متأخِرٍ بالهند ، والمثبت من « عقود الجمان » (ص ٣٧) .

وأهدى الثَّعْمَانُ<sup>(١)</sup> إلى عليّ رضي الله عنه فالوَدَجَاءُ يَوْمَ النَّيْرُوزِ - أي : بفتح أوّله ، معرَّبٌ : يَوْمٌ جَدِيدٌ مِنْ أعيَادِهِمْ - فقال : نُورِزُونَا كُلَّ يَوْمٍ .

وقيلَ : كان ذلك في المِهْرَجَانِ - أي : معرَّبٌ : محبَّةُ الرُّوحِ ، مركَّبٌ من مِهْرٍ : بكسر أوّله ، وجان - فقال عليّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ مَهْرَجُونَا كُلَّ يَوْمٍ<sup>(٢)</sup> .

وتخالفُ الأخوين<sup>(٣)</sup> في أنّ والدَ ثابتِ الثَّعْمَانِ أو زوطى ، وجدُّ المَرْزُبَانِ أو ماه ، أُجِيبَ عنه : بأنَّه يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ أَسْمَانٍ ، أو أَسْمٍ ولقبٌ ، أو : معنى زُوطَى : الثَّعْمَانِ ، والمَرْزُبَانِ : ماه .

وتخالفُهما في مَسِّ الرِّقِّ يُجَابُ عنه : بأنَّ مَنْ أُثْبِتَهُ ؛ أَرَادَ فِي الجَدِّ ، وَمَنْ نَفَاهُ ؛ أَرَادَ فِي الأبِ الَّذِي هُوَ ثَابِتٌ ، لَكِنْ قَالَ وَلِدٌ لِإِسْمَاعِيلَ الْمَذْكُورِ : إِنَّهُمْ مَوَالِي ، وَإِنَّ الْمَسْبِيَّ مِنْ كَابِلٍ هُوَ ثَابِتٌ ، فَأَشْتَرْتَهُ أَمْرَأَةً مِنْ بَنِي تَيْمِ اللهِ فَأَعْتَقْتَهُ .

وقيل : ثابتُ بنُ طاووسٍ بنِ هَرَمَزٍ ملكِ بني ساسان .

وقيل : إنَّه عربيٌّ ؛ فزوطى من بني يحيى بن زيد بن أسد - وفي نسخة : ابنِ راشدٍ - الأنصاريِّ ، ورُدَّ .

وقد رَجَّحَ جماعةٌ من أصحابِ المناقبِ ما مرَّ عن حفيديهِ ؛ فإنَّهما أَعْرَفُ بِنَسَبِ جَدِّهِمَا .

\* \* \*

(١) أي : النعمان بن المرزبان ، جدُّ الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه .

(٢) أنظر الروايات في « تاريخ بغداد » ( ١٣ / ٣٢٤-٣٢٦ ) .

(٣) أي : عمر بن حماد وإسماعيل بن حماد .

## الفصلُ الثالثُ

في مولده

الأكثرُونَ على أَنَّهُ وُلِدَ سنةَ ثمانينَ ، في الكوفةِ ، في خلافةِ عبدِ  
الملكِ بنِ مروانَ ، وردُّوا ما شدَّ به بعضهم : أَنَّهُ وُلِدَ سنةَ إحدى  
وستينَ (١) .

\* \* \*

---

(١) أنظر « تاريخ بغداد » ( ١٣ / ٣٣٠ ) .

## الفصلُ الرَّابِعُ في أسمه

أَتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ النُّعْمَانُ ، وفيه سرٌّ لطيفٌ ؛ إذ أصلُ النُّعْمَانِ : الدَّمُّ الَّذِي بِهِ قِوَامُ الْأَبْدَانِ ، وَمِنْ ثَمَّ ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ : الرُّوحُ ، وَأَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ قِوَامُ الْفِقْهِ ، وَمِنْهُ مَنْشَأُ مَدَارِكِهِ وَعَوِيصَاتِهِ .

أَوْ : نَبَتْ أَحْمَرُ طَيْبُ الرِّيحِ ، الشَّقِيقُ أَوْ الْأَرْجَوَانُ - بضمِّ الهمزة - فأبو حنيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طَابَتْ خِلَالُهُ ، وَبَلَغَ الْغَايَةَ كَمَالَهُ .

أَوْ : فَعَلَانٌ مِنَ التَّعْمَةِ ، فَأَبُو حَنِيفَةَ نِعْمَةٌ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ .

وَتَحَدَّثَ ( أَل ) عِنْدَ التَّنْكِيرِ وَالتَّوَادُّعِ وَالإِضَافَةِ ، وَحَدَّثَهَا لِغَيْرِ ذَلِكَ نَادِرٌ ، وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ : حَدَّثَهَا وَإِبَاتُهَا سِيَانٍ ، وَأَعْتَرَضَ .

وَأَتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ كُنْيَتَهُ : أَبُو حَنِيفَةَ ، مُؤَنَّثٌ حَنِيفٍ ، وَهُوَ التَّاسِكُ أَوْ الْمُسْلِمُ ؛ لِأَنَّ الْحَنْفَ الْمَيْلَ ، وَالْمُسْلِمُ مَائِلٌ إِلَى الدِّينِ الْحَقِّ <sup>(١)</sup> .

قِيلَ : سَبَبُ تَكْنِيَّتِهِ بِذَلِكَ : مَلَازِمَتُهُ لِلدَّوَاةِ الْمَسْمُومَةِ حَنِيفَةً بِلُغَةِ الْعِرَاقِ .

وَقِيلَ : كَانَتْ لَهُ بِنْتُ تُسَمَّى بِذَلِكَ ، وَرَدَّ : بِأَنَّهُ لَا يُعَلِّمُ لَهُ وَلَدٌ ذَكَرٌ وَلَا أُنْثَى غَيْرُ حَمَادٍ .

وَأَخْرَجَ الْخَطِيبُ وَغَيْرُهُ عَنْهُ بِسَنَدٍ فِيهِ انْقِطَاعٌ : ( لَا يُكْنَى بِكُنْيَتِي بَعْدِي إِلَّا

---

(١) وربما قيل : كيف الحنيف هو المسلم ، وأصل معناه في اللغة : الميل ؟  
والجواب : أن المسلم سمي حنيفاً نسبة إلى الحنيفية لقب سيدنا إبراهيم ، وهو في حقه لقب مدح باتفاق ؛ وذلك أن الناس يوم ظهور ملة إبراهيم كانوا في ضلالة عمياء ، فجاء دين إبراهيم مائلاً عنهم ، فلقب بالحنيف ، ثم صار الحنيف لقب مدح بالغلبة .

مجنون<sup>(١)</sup> .

قالوا : فرأينا عدَّةً تَكَنُّوا بها ، وكانت عقولُهم ضعيفةً ، وعورضوا : بأنه تَكَنَّى بها نحوُ ثلاثينَ ، وكانوا أئمةً علماءً ؛ كالإتقاني ، والدَّينوري ، ولم يُسبَقْ بهذه الكُنية ، نعم ؛ وُجِدَتْ لتابعينَ مجهولينَ .

\* \* \*

---

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ( ١٣ / ٣٣٠-٣٣١ ) عن إبراهيم بن عمر بن حمَّاد بن أبي حنيفة ، وقال الإمام الصَّالحي الشَّامي : ( وفي صحَّة ذلك عن الإمام أبي حنيفة نظر ، وإبراهيم لم يدرك جدَّ أبيه ، فروايته عنه منقطعة ) ، انظر « عقود الجمان » ( ص ٤١ ) .

## الفصلُ الخامسُ

### في صورته

قال أبو يوسفَ رحمه الله : كَانَ [أبو حنيفةَ] رُبْعَةً مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ صُورَةً وَأَبْلَغِهِمْ نَطْقًا ، وَأَحْلَاهُمْ نِعْمَةً ، وَأَبْيَهُمْ حِجَّةً عَلَى مَا يَرِيدُ<sup>(١)</sup> .

وقال [عمرُ بن] حَمَّادٍ وَلِدِهِ : كَانَ [أبو حنيفةَ] طَوَالًا ، تَعْلُوهُ سُمْرَةٌ<sup>(٢)</sup> .

[وروى القاضي أبو القاسم بن كاس ، عن حماد بن أبي حنيفةَ : أَنَّ أَبَاهُ كَانَ] جَمِيلًا ، حَسَنَ الْهَيْئَةِ ، لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا جَوَابًا ، وَلَا يَخُوضُ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ<sup>(٣)</sup> .

وَلَا تَنَافَى بَيْنَ كَوْنِهِ رُبْعَةً وَكَوْنِهِ طَوَالًا ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ مَعَ كَوْنِهِ رُبْعَةً ، أَقْرَبَ إِلَى الطُّوْلِ ، كَمَا حَزَّرْتُهُ فِي « شَرْحِ شَمَائِلِ التِّرْمِذِيِّ » .

وَقَالَ أَبُو الْمُبَارِكِ : كَانَ حَسَنَ الْوَجْهِ وَالشَّيْبِ<sup>(٤)</sup> .

\* \* \*

---

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (١٣/٣٣٠-٣٣١) .

(٢) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (١٣/٣٣٠) .

(٣) أنظر « عقود الجمان » (ص ٤٣) .

(٤) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (١٣/٣٣٦) .

## الفصل السادس

فيمَن أدركه مِنَ الصَّحَابَةِ رضي اللهُ تعالى عنهم

صحَّ - كما قاله الذهبيُّ - : أنَّه رأى أنسَ بنَ مالكٍ وهو صغيرٌ<sup>(١)</sup> .  
وفي رواية : ( رأيتُه مراراً وكان يَخْضِبُ بِالْحُمْرَةِ )<sup>(٢)</sup> .

وأكثرُ المحدثينَ على أنَّ التابعيَّ مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ وإن لم يصحبه ، وصحَّحَهُ  
النوويُّ كأبن الصَّلاح<sup>(٣)</sup> .

وجاء من طرقٍ : أنَّه روى عن أنسٍ أحاديثَ ثلاثة ، لكن قال أئمةُ الحديثِ :  
مدارُها على مَنْ اتَّهَمَهُ الأئمةُ بوضعِ الأحاديثِ<sup>(٤)</sup> .

وفي « فتاوى شيخ الإسلام ابن حجر » : ( أنَّه أدرك جماعةً مِنَ الصَّحَابَةِ  
كانوا بالكوفة ، بعد مولده بها سنةَ ثمانينَ ، فهو من طبقةِ التابعينَ ، ولم يثبتْ  
ذلكَ لأحدٍ من أئمةِ الأمصارِ المعاصرينَ له ؛ كالأوزاعيِّ بالشَّامِ ، والحمَّاديينَ  
بالبصرةِ ، والثوريِّ بالكوفةِ ، ومالكٍ بالمدينةِ الشَّريفةِ ، والليثِ بنِ سعدٍ بمصرَ )  
انتهى .

---

(١) حيث قال الذهبيُّ في « سير أعلام النبلاء » ( ٣ / ٣٨٧ ) : ( وإنَّما المحفوظُ أنَّه رأى  
أنسَ بنَ مالكٍ لمَّا قَدِمَ عليهم الكوفةَ ) .

(٢) أخرجها ابنُ سعدٍ في « طبقاته » على ما ذكره الصَّالِحِي الشَّامِي في « عقود الجمان »  
( ص ٤٩ ) .

(٣) أنظر « مقدمة ابن الصَّلاح » ( ٣٠٢ ) ، و « التقريب » ( النوع الأربعمون : معرفة  
التابعين ) .

(٤) أسندها الحافظ الصَّالِحِي في « عقود الجمان » ( ص ٥٤ ) ، ثم قال : ( ومدارها على  
أحمد بن محمد بن الصلت الحماني الكوفي ، اتَّهَمَهُ أئمةُ الحديثِ بالوضعِ ) ، وأنظر  
« لسان الميزان » ( ١ / ٦١٢ ) .

وحيثُ قد فهو من أعيان التابعين ، الذين شملهم قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ  
يُحْسِنُ رِضَى اللَّهِ عَنْهُمْ وَرِضْوَانَهُ وَعَدَلَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا  
أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [التوبة : ١٠٠] .

وذكر جماعة ممن صنف في المناقب وغيرهم : أنه سمع أيضاً من جماعة من  
الصحابة غير أنس .

منهم : عمرو بن حُرَيْث ، وأعرض : بأن الصحيح : أنه مات سنة خمس  
وثمانين ، والقول بأنه عاش إلى سنة ثمان وتسعين لم يثبت<sup>(١)</sup> .

وأجيب : بأن الصواب الذي عليه جمهور المحدثين ، وأستقر عليه العمل :  
أن الصغير إذا ميّر ؛ صح سماعه وإن كان ابن خمس سنين [أو أقل] .

ومنهم : عبد الله بن أنيس الجهني ، وأعرض : بأنه مات سنة أربع وخمسين .

وأجيب : بأن هذا أسمٌ لخمس من الصحابة ، فلعل من روى عنه أبو حنيفة  
واحد غير الجهني المشهور ، ورد : بأن غير هذا لم يدخل الكوفة .

وأخرج بعضهم بسنده إلى أبي حنيفة : قال : وُلِدْتُ سنة ثمانين ، وقدم  
عبد الله بن أنيس صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم الكوفة سنة أربع  
وتسعين ، ورأيتُه وسمعتُ منه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « حُبُّكَ  
الشيء يعمي ويصم »<sup>(٢)</sup> ، وأعرض : بأن في هذا السند مجهولين ، وبأن الذي  
دخل الكوفة ابن أنيس الجهني هذا ، وقد تقرّر : أنه مات قبل ولادة أبي حنيفة  
بدهر .

(١) انظر « الإصابة » ( ٥٣١ / ٢ ) .

(٢) أخرجه من حديث عبد الله بن أنيس ابن عساكر في « تاريخه » ( ٣١٦ / ١٣ ) ، والصالحي  
في « عقود الجمان » ( ص ٥٦ ) ، وقال ابن عساكر : ( هذا حديث منكر بهذا  
الإسناد ) ، لكن جاء من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه عند أبي داود ( ٥١٣٠ ) ،  
والبيهقي في « الشعب » ( ٤٠٧ ) ، وأحمد ( ١٩٤ / ٥ ) ، والقضاعي ( ٢١٩ ) ،  
والطبراني في « الأوسط » ( ٤٣٥٦ ) ، وغيرهم .

ومنهم : عبدُ الله بنُ الحارثِ بنِ جَزءِ الرُّبَيْدِيِّ - بفتح الجيم ، وسكونِ الرَّايِ ، وبالهمز - والرُّبَيْدِيُّ : بضمِّ الرَّايِ مصغراً ، وأعرضَ : بأنَّه ماتَ سنةَ ستِّ وثمانينَ بمصرَ<sup>(١)</sup> ، بسقطِ أبي ثرابٍ<sup>(٢)</sup> - قريةٍ مِنَ الغَربِيَّةِ قُربَ سَمُودِ والمَحَلَّةِ - وكان مقيماً بها .

وأما ما جاءَ عن أبي حنيفةَ رضي الله عنه مِنْ أنَّه حجَّ معَ أبيه سنةَ ستِّ وتسعينَ ، وأنَّه رأى عبدَ الله هذا يُدرِّسُ بالمسجدِ الحرامِ ، وسمعَ منه حديثاً ؛ فردَّه جماعةٌ - منهم الشيخُ قاسمُ الحنفيُّ [ابن قطلوبغا] مِنْ مشايخِ مشايخنا - بأنَّ سَنَدَ ذلكِ فيه قلبٌ وتحريفٌ ، وفيه كذابٌ باتِّفاقٍ<sup>(٣)</sup> ، وبأنَّ ابنَ جَزءِ ماتَ بمصرَ ولأبي حنيفةَ ستُّ سنينَ ، وبأنَّ عبدَ الله ابنَ جَزءِ هذا لم يدخلِ الكوفةَ في تلكِ المدَّةِ .

ومنهم : جابرُ بنُ عبدِ الله ، وأعرضَ : بأنَّه ماتَ سنةَ تسعِ وسبعينَ ، قبلَ ولادةِ أبي حنيفةَ بسنةٍ ، ومِنْ ثَمَّ قالوا في الحديثِ المرويِّ عنَ أبي حنيفةَ عن جابرٍ : أنَّه صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أمرَ مَنْ لم يُرزقْ ولدًا بكثرةِ الاستغفارِ والصدقةِ ، فوُلدَ له تسعةُ ذكورٍ : إنَّه حديثٌ موضوعٌ<sup>(٤)</sup> .

ومنهم : عبدُ الله بنُ أبي أوفى ، وتُعقَّبَ : بأنَّه ماتَ سنةَ خمسٍ أو سبعِ وثمانينَ ، وأجيبَ : بما مرَّ في عمرو بنِ حريثٍ [بأنَّ الصغيرَ إذا ميَّ ؛ صحَّ سماعه] .

(١) في سنة وفاة ابن جَزءِ رضي الله عنه خلافٌ ، فقليلٌ : توفي سنة خمس ، وقيل : سبع ، وقيل : ثمانينَ وثمانينَ ، والراجح والأشهر : أنَّه توفي سنة ستِّ وثمانينَ كما في «الإصابة» (٢/٢٩١) و «سير أعلام النبلاء» (٣/٣٨٨) ، وهو آخر الصحابة موتاً بمصرَ ، ولا دليل على عدم سماع الإمام منه بالاعتماد على سنة وفاته ؛ إذ يصح سماع الصبي المميز ، وهذا يفرض لقائهما ، وإنما المعوَّل عليه في ردِّ لقائه ما يأتي مِنْ أنَّ عبدَ الله بنَ جَزءِ لم يدخلِ الكوفةَ في تلكِ المدَّةِ .

(٢) في المصادر : (سقط القدور) ، وسقط : بالفاء ، كما نص في «معجم البلدان» (٣/٢٢٤) ، والقدور : جمع قَدْر .

(٣) ويؤيده كلام الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٣/٣٨٧) .

(٤) انظر « عقود الجمان » (ص ٥٩)

وَمِنْ ثَمَّ جَاءَ عَنْ أَبِي حَنيفَةَ : أَنَّهُ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ هَذَا ، الْحَدِيثَ الْمَتَوَاتَرَ :  
« مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمَفْحَصِ قِطَاةٍ - أَي : بِفَتْحِ الْمِيمِ - بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي  
الْجَنَّةِ » ، قَالَ بَعْضُهُمْ : لَعَلَّ أَبَا حَنيفَةَ سَمِعَهُ مِنْهُ وَعَمَرُهُ خَمْسٌ أَوْ سَبْعٌ<sup>(١)</sup> .

وَمِنْهُمْ : وَائِلَةٌ - بِكسْرِ الثَّاءِ الْمَثَلَّةِ - ابْنُ الْأَسْقَعِ - بِالْقَافِ - رَوَى عَنْهُ حَدِيثَيْنِ :  
« لَا تُظْهِرِ الشَّمَامَةَ بِأَخِيكَ ، فَيُعَافِيَهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيكَ » ، « دَعَّ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا  
يَرِيكَ » .

الأول : رواه الترمذي من وجه آخر ، وحسنه .

والثاني : جاء من رواية جمع من الصحابة ، وصححه الأئمة<sup>(٢)</sup> .

وأعترض : بأنه مات سنة ثلاث أو خمس وثمانين ، وجوابه : ما مر آنفاً .

وَمِنْهُمْ : معقل بن يسار ، وأعترض بأنه مات في إمارة معاوية رضي الله عنه ؛  
ومعاوية مات سنة ستين .

وَمِنْهُمْ : أبو الطفيل عامر بن وائلة ، ووفاته كانت سنة اثنتين ومئة بمكة ،  
وهو آخر الصحابة موتاً في جميع الأرض .

---

(١) ذكر ذلك الصالح في « عقود الجمان » (ص ٥٩) ، وقد ساق الحديث بسنده إلى  
الإمام أبي حنيفة ، والحديث وإن كان صحيحاً ، وجاء من طرق عدّة من حديث عمر  
وعثمان وابن عباس وأبي ذر وغيرهم ، رضي الله عنهم ، لكنه من هذا الطريق مشكل ؛  
فإنه عين طريق الحديث السابق .

(٢) أخرج الأول من طريق الإمام عن وائلة بن الأسقع رضي الله عنه الصالح في « عقود  
الجمان » (ص ٥٩) ، وجاء من وجه آخر عن وائلة عند الترمذي (٢٥٠٦) ، والبيهقي  
في « الشعب » (٦٣٥٥) ، وغيرهما ، وفيه مقال .

وأخرج الثاني من طريق الإمام عن وائلة رضي الله عنه الصالح في « عقود الجمان »  
(ص ٦٠) ، وجاء من وجه آخر عن وائلة رضي الله عنه عند أبي يعلى (٧٤٩٢) ،  
والطبراني في « الكبير » (٨١/٢٢) ، وفي الباب عن الحسن بن علي ، وأنس بن مالك  
رضي الله عنهم .

ومنهم : عائشة بنت عجرد ، وأعرضَ : بأنَّ حاصلَ كلامِ الذَّهبيِّ ، وشيخ الإسلامِ ابنِ حجرٍ : أنَّ هذه لا صحبةَ لها ، وأنها لا تكادُ تُعرَفُ<sup>(١)</sup> ، وبذلك رُدَّ ما رُوِيَ : أنَّ أبا حنيفةَ روى عنها هذا الحديثَ الصَّحيحَ : « أكثرُ جندِ الله تعالى في الأرضِ الجرادُ ، لا آكلُهُ ولا أُحرَّمُهُ »<sup>(٢)</sup> .

ومنهم : سهلُ بنُ سعدٍ ، ووفاته سنة ثمانٍ وثمانينَ ، وقيل : بعدها<sup>(٣)</sup> .

ومنهم : السائبُ بنُ خلادٍ بنِ سويدٍ ، ووفاته سنة إحدى وتسعينَ .

ومنهم : السائبُ بنُ يزيدٍ بنِ سعيدٍ ، ووفاته سنة إحدى ، أو اثنتينَ ، أو أربعٍ وتسعينَ .

ومنهم : عبدُ الله بنُ بُسرٍ ، ووفاته سنة ستٍ وتسعينَ .

ومنهم : محمودُ بنُ الرِّبيعِ ، ووفاته سنة تسعٍ وتسعينَ .

ومنهم : عبدُ الله بنُ جعفرٍ ، وأعرضَ : بأنَّه ماتَ سنة ثمانينَ ، بأرضِ حمصَ<sup>(٤)</sup> .

ومنهم : أبو أمامةَ ، وأعرضَ : بأنَّه ماتَ سنة إحدى وثمانينَ ، بأرضِ حمصَ<sup>(٥)</sup> .

تنبيهٌ : قال بعضُ متأخري المحدثينَ ممَّن صَنَّفَ في مناقبِ الإمامِ أبي حنيفةَ كتاباً حافلاً ما حاصله : ( جَزَمَ خلاتُ من أئمةِ الحديثِ بأنَّه لم يسمعَ مِن أحدٍ من

(١) أنظر « ميزان الاعتدال » ( ٣٦٤ / ٢ ) ، و« لسان الميزان » ( ٣٨٥ / ٤ ) .

(٢) أخرجه من حديث سلمان رضي الله عنه أبو داود ( ٣٨١٣ ) ، وابن ماجه ( ٣٢١٩ ) ، والبيهقي ( ٢٥٧ / ٩ ) .

(٣) وهو قول البخاري وشيخه ، وقال الذهبي في « السِّير » ( ٤٢٣ / ٣ ) : ( ذكر عدد كبير وفاته في سنة إحدى وتسعين ) ، وقيل غيرها .

(٤) يفهم من كلام الحافظ ابن حجر في « الإصابة » ( ٢٨٩ / ٢ ) : أنَّه توفِّي بالمدينة المنورة .

(٥) وقيل : سنة ستٍ وثمانينَ .

الصَّحَابَةِ شَيْئاً ، وَأَحْتَجُّوا بِأَشْيَاءَ ؛ مِنْهَا : أَنَّ أُمَّةَ أَصْحَابِهِ الْأَكْبَارِ ؛ كَالْإِمَامِ أَبِي يَوْسُفَ ، وَمُحَمَّدٍ ، وَأَبْنِ الْمُبَارِكِ ، وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ ، وَغَيْرِهِمْ ؛ لَمْ يَنْقَلُوا عَنْهُ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ ، وَلَوْ كَانَ ؛ لَنْقَلُوهُ ؛ فَإِنَّهُ مِمَّا يَتَنَافَسُ فِيهِ الْمَحْدِّثُونَ ، وَيَعْظُمُ أَفْتَخَارُهُمْ بِهِ ، وَبِأَنَّ كُلَّ سَنَدٍ فِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ صَحَابِيٍّ ؛ لَا يَخْلُو مِنْ كَذَّابٍ ، وَبِأَشْيَاءَ أُخَرَ .

قالوا : وَأَمَّا رُؤْيُتُهُ لِأَنْسِ ، وَإِدْرَاكُهُ لْجَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ بِالسَّنِّ ؛ فَصَحِيحَانِ لَا شَكَّ فِيهِمَا .

وما وقعَ للعينيِّ : أَنَّهُ أُثْبِتَ سَمَاعَهُ لْجَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ؛ رَدَّهُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ الشَّيْخُ الْحَافِظُ قَاسِمُ الْحَنْفِيُّ [ابن قطلوبغا] .

وَالظَّاهِرُ : أَنَّ سَبَبَ عَدَمِ سَمَاعِهِ مِمَّنْ أَدْرَكَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ ؛ أَنَّهُ أَوَّلَ أَمْرِهِ اسْتِغْلَالَ بِالْاِكْتِسَابِ ، حَتَّى أَرشَدَهُ الشَّعْبِيُّ ؛ لَمَّا رَأَى مِنْ بَاهِرِ نَجَابَتِهِ ، إِلَى الْاسْتِغْلَالِ بِالْعِلْمِ ، وَلَا يَسَعُ مَنْ لَهُ أَدْنَى إِمَامٍ بَعْلِمِ الْحَدِيثِ أَنْ يَذْكَرَ خِلَافَ مَا ذَكَرْتَهُ ( أَنْتَهَى حَاصِلُ كَلَامِ ذَلِكَ الْمَحْدِّثِ <sup>(١)</sup> ) .

وقاعدةُ المَحْدِّثِينَ : أَنَّ رَاوِيَ الْاِتِّصَالِ مُقَدِّمٌ عَلَى رَاوِيَ الْإِرْسَالِ أَوْ الْاِنْقِطَاعِ ؛ لِأَنَّ مَعَهُ زِيَادَةَ عِلْمٍ <sup>(٢)</sup> تَوْيِّدُ مَا قَالَهُ الْعَيْنِيُّ ، فَاحْفَظْ ذَلِكَ ؛ فَإِنَّهُ مَهْمٌ .

\* \* \*

(١) القائل هو الإمام الصَّالِحِي الشَّامِي فِي «عُقُودِ الْجِمَانِ» (ص ٦٢) ، وَهُوَ صَاحِبُ الْأَصْلِ الَّذِي أَخْتَصَرَهُ الْإِمَامُ الْهَيْتَمِيُّ رَحِمَهُ اللهُ بِهَذَا الْكِتَابِ .

(٢) زِيَادَةُ الثَّقَةِ مَقْبُولَةٌ إِذَا خَلَا طَرِيقَ إِثْبَاتِهَا عَنْ عِلَّةٍ .

## الفصلُ السَّابعُ في ذكرِ شيوخه

هم كثيرون ، لا يسعُ هذا المختصرُ ذكرَهم ، وقد ذكرَ منهمُ الإمامُ أبو حفصٍ  
الكبيرُ أربعةَ آلافِ شيخٍ ، وقال غيرهُ : له أربعةُ آلافِ شيخٍ مِنَ التَّابعينَ ، فما بالك  
بغيرهم .

منهم : اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ ، وكذا مالِكُ بنُ أنسٍ إمامُ دارِ الهجرةِ ، على ما ذكره  
الدارقطنيُّ وجماعةٌ ، آخرُهم أبو محمَّدٍ العينيُّ ، بل قال بعضهم : إنَّه رأى في  
« مُسندِ الإمامِ أبي حنيفةَ » التحديثَ عن مالِكٍ ، وهذانِ الإمامانِ من جملةِ  
الآخِذِينَ عنه .

وعدَّدَ بعضُ المترجمين مشايخَه بما يطولُ ذكرُه ؛ فلذا حذفتهُ<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

---

(١) يريد به الإمام الصَّالِحِيَّ في « عقود الجمان » (ص ٦٣) .

## الفصل الثامن

### في ذكر الآخذين عنه الحديث والفقهاء

قيل : أَسْتِعَابُهُمْ مُتَعَدِّرٌ لَا يُمْكِنُ ضَبْطُهُ ، وَمِنْ ثَمَّ قَالَ بَعْضُ الْأُئِمَّةِ (١) : ( لَمْ يَظْهَرْ لِأَحَدٍ مِنْ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ الْمَشْهُورِينَ مِثْلُ مَا ظَهَرَ لِأَبِي حَنِيفَةَ مِنَ الْأَصْحَابِ وَالتَّلَامِيذِ ، وَلَمْ يَتَفَعَّ الْعُلَمَاءُ وَجَمِيعُ النَّاسِ بِمِثْلِ مَا أَنْتَفَعُوا بِهِ وَأَصْحَابِهِ فِي تَفْسِيرِ الْأَحَادِيثِ الْمَشْتَبِهَةِ ، وَالْمَسَائِلِ الْمَسْتَبْطَةِ ، وَالتَّوَازُلِ ، وَالْقَضَاءِ وَالْأَحْكَامِ ، جَزَاهُمْ اللَّهُ تَعَالَى خَيْرًا ) .

وقد ذَكَرَ مِنْهُمْ بَعْضُ مُتَأَخَّرِي الْمَحْدِثِينَ فِي تَرْجُمَتِهِ نَحْوَ الثَّمَانِ مِئَةً ، مَعَ ضَبْطِ أَسْمَائِهِمْ وَنَسَبِهِمْ ، بِمَا يَطُولُ ذِكْرُهُ (٢) .

\* \* \*

---

(١) القائل هو الحافظ أبو محمد الحارثي ، كما في « عقود الجمان » ( ص ٨٩ ) .

(٢) مراد المؤلف ببعض متأخري المحدثين ، الإمام الصالح الشامي ، في « عقود الجمان » ( ص ٩٠ ) .

## الفصلُ التَّاسِعُ

في مبدأ أمره ونشأته وسبب اشتغاله بالعلم

سبق أن الصَّحِيحَ : أَنَّهُ وُلِدَ فِي الْكُوفَةِ وَنَشَأَ بِهَا ، وَأَنَّهُ لَمْ يَجِدْ فِي حَالِ تَرْغُرِهِ مَنْ يُرْشِدُهُ إِلَى الْأَخْذِ عَمَّنْ أَدْرَكَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ ؛ فَاشْتَغَلَ بِالْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ ، إِلَى أَنْ قَبِضَ اللَّهُ لَهُ الْإِمَامَ الشَّعْبِيَّ ، فَأَيَّقَظَهُ إِلَى الْعِلْمِ ، وَمَجَالَسَةَ الْعُلَمَاءِ ؛ لَمَا رَأَى فِيهِ مِنَ التِّيَقُّظِ وَالتَّجَابَةِ ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِهِ قَوْلُهُ ؛ فَتَرَكَ الشُّوقَ وَأَخَذَ فِي الْعِلْمِ ، فَنَظَرَ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ ، فَبَلَغَ فِيهِ مَبْلَغًا يَشَارُ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ ، وَأُعْطِيَ فِيهِ جَدَلًا ، فَمَضَى عَلَيْهِ زَمَنٌ بِهِ يَخَاصِمُ ، وَعَنهُ يَنَاضِلُ ، حَتَّى دَخَلَ الْبَصْرَةَ - لِأَنَّ أَكْثَرَ الْفِرَقِ كَانَتْ بِهَا - نِيَمًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً<sup>(١)</sup> ، يُقِيمُ فِي بَعْضِ الْمَرَاتِ سَنَةً أَوْ أَكْثَرَ ، يَنَازِعُ تِلْكَ الْفِرَقَ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَعُدُّ الْكَلَامَ أَرْفَعَ الْعُلُومِ وَأَفْضَلَهَا ؛ لِكَوْنِهِ فِي أَصُولِ الدِّينِ ، ثُمَّ أَلْهَمَ أَنَّ الصَّحَابَةَ وَالتَّابِعِينَ لَمْ يَكُونُوا كَذَلِكَ مَعَ أَنَّهُمْ عَلَيْهِ أَفْذَرُ وَبِهِ أَعْرَفُ ، بَلْ نَهَوْا عَنْهُ أَشَدَّ التَّهْيِي ، وَلَمْ يَخُوضُوا إِلَّا فِي الشَّرَائِعِ ، وَأَبْوَابِ الْفِقْهِ ، وَتَعْلِيمِ النَّاسِ ؛ فَكَّرَهُ طَرِيقَ الْجَدَلِ ، وَأَكَّدَ ذَلِكَ عِنْدَهُ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَجْلِسُ بِالْقُرْبِ مِنْ حَلْقَةِ حَمَادٍ ، فَجَاءَتْهُ أَمْرًا فَسَأَلَتْهُ عَنْ رَجُلٍ يَرِيدُ أَنْ يَطْلُقَ أَمْرَاتَهُ لِلسَّنَةِ ، كَيْفَ يَقُولُ ؟ فَلَمْ يَجِدْ جَوَابًا ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَسْأَلَ حَمَادًا ثُمَّ تُعَلِّمَهُ بِجَوَابِهِ ، فَفَعَلَتْ ، فَتَرَكَ الْكَلَامَ وَجَلَسَ فِي حَلْقَةِ حَمَادٍ ، فَكَانَ يَحْفَظُ جَمِيعَ مَا يَقُولُهُ وَيَخْطِئُ أَصْحَابَهُ ، فَأَجْلَسَهُ بِحِذَائِهِ فِي صَدْرِ الْحَلْقَةِ عِشْرَ سِنِينَ ، فَنَازَعَتْهُ نَفْسُهُ أَنْ يَنْفَرِدَ عَنْهُ ، وَيَسْتَقِلَّ بِحَلْقَةِ لِنَفْسِهِ ، [فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ] لَيْلَةَ عَزْمِهِ عَلَى فِعْلِ ذَلِكَ فِي صَبِيحَتِهَا ، [فَلَمَّا رَأَاهُ ؛ لَمْ تَطْبُ نَفْسُهُ أَنْ يَعْتَزِلَهُ ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ]<sup>(٢)</sup> ، فَجَاءَهُ حَيْثُ نَعِيَ قَرِيبَ لَهُ ، لَا وَارِثَ لَهُ غَيْرُهُ ، فَأَحْتَاجَ لِلسَّفَرِ لِأَخْذِ مَالِهِ ، فَاسْتَخْلَفَهُ فِي حَلْقَتِهِ .

وْغَابَ شَهْرَيْنِ ثُمَّ قَدِمَ وَقَدْ سُئِلَ فِي غِيَابِهِ عَنْ سِتِّينَ مَسْأَلَةً لَمْ يَكُنْ سَمِعَهَا

(١) العبارة في المخطوط فيها اضطراب ، وصُوِّبَتْ مِنْ «عُقُودِ الْجِمَانِ» (ص ١٦٢) .

(٢) مَا بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ زِيَادَةٌ مِنْ «عُقُودِ الْجِمَانِ» (ص ١٦٣) .

منه ، فأجابَ فيها ، ثمَّ عرضَها عليه ، فوافقهُ في أربعينَ ، وخالفهُ في عشرينَ ،  
فألى على نفسه ألا يفارقه حتَّى يموت<sup>(١)</sup> .

وأخرج الخطيبُ وغيره عنه : ( أنَّهُ لَمَّا أرادَ الاشتغالَ بالعلم ؛ تصوَّرَ غاياتِ  
العلوم ، وأنَّ غايةَ الكلامِ قليلةٌ ، وصاحبهُ إذا كَمَلَ واحتجَّ إليه ؛ لا يقدرُ أنْ  
يتكلَّمَ جهاراً ، ويُرْمى بكلِّ سوءٍ ، وغايةَ علمِ الأدبِ والتَّحْوِ والقراءاتِ : الجلوسُ  
إلى الأحداثِ ؛ لتعليمهم إيَّاهَا ، وغايةَ الشَّعرِ : المدحُ ، والهَجْوُ ، والكذبُ .

والحديثُ : يحتاجُ إلى العمرِ الطويلِ ، ولعلَّ صاحبه يُرمى بالكذبِ وسوءِ  
الحفظِ ، فيصيرُ ذلكَ وَصْمَةً فيه إلى يومِ القيامةِ .

قال : ثُمَّ فَكَّرْتُ في الفقهِ ، فكلَّمَا قَلْبَتُهُ وأدْرَتْهُ ؛ لم يزد إلا حلاوةً ، ولم  
أجد فيه عيباً ، ورأيتُ أمراً لا يستقيمُ طلبُ الدُّنيا والآخرةِ إلا بمعرفته ، فأشتغلتُ  
به<sup>(٢)</sup> .

تنبيهٌ : أحذِرُ أنْ توهَّم من ذلك : أنَّ أبا حنيفةً لم يكنْ له خبرةٌ تامَّةٌ بغيرِ  
الفقهِ ، حاشا لله ! بلْ كَانَ في العلومِ الشرعيةِ ؛ مِنَ التَّفسيرِ والحديثِ ، و[علومِ]  
الآلةِ [و] العلومِ الأديبِ ، والمقاييسِ الحُكْمِيَّةِ ؛ بحرّاً لا يُجارى ، وإماماً لا  
يُبارى ، وقولُ بعضِ أعدائه فيه خلافَ ذلك منشؤه الحسدُ ، ومحبَّةُ التَّرفُّعِ على  
الأقرانِ ، ورميُّهم بالرُّؤرِ والبُهتانِ ، ويأبى اللهُ إلا أنْ يتمَّ نوره .

وممَّا يكذبُ ذلكُ : أنَّ له مسائلَ فقهيةً بنى أقواله فيها على علمِ العربيَّةِ بما إنْ  
وقَفَ عليه مَنْ تاملَهُ ؛ لَقَضَى بتمكُّنه من هذا العلمِ بما يبيهُ العقلُ .

وأنَّ له مِنَ التَّنْظِمِ البليغِ ما يعجزُ عنه كثيرٌ من نُظرائه .

وقد أفردَ قراءته - التي أنفردَ بها - بالتأليفِ الزمخشريُّ وغيره على ما يأتي<sup>(٣)</sup> .

(١) أخرجها الخطيب في « تاريخه » ( ٣٣٢ / ١٣ ) من حديث زفر بن الهذيل .

(٢) أخرجها الخطيب في « تاريخه » ( ٣٣١ / ١٣ ) .

(٣) سيأتي في الفصل التاسع والعشرون : أنهم نسبوا إلى الإمام أبي حنيفة حروفاً شاذة اختار  
القراءة بها من خلال تأليف للخزاعي في القراءة نسبة لأبي حنيفة ، ونقله عنه أبو القاسم =

وقد صحَّ عنه : أَنَّهُ كَانَ يَخْتِمُ فِي رَمَضَانَ سِتِّينَ خَتْمَةً<sup>(١)</sup> ، وَأَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي رَكْعَةٍ .

فَزَعَمُ بَعْضُ حَاسِدِيهِ أَنَّهُ كَانَ لَا يَحْفَظُ الْقُرْآنَ ؛ بَهْتٌ وَكَذِبٌ شَنِيعٌ .

وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ : ( مَا رَأَيْتُ أَعْلَمَ بِتَفْسِيرِ الْحَدِيثِ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَكَانَ أَبْصَرَ بِالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ مِنِّي )<sup>(٢)</sup> .

وَفِي « جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ » عَنْهُ : ( مَا رَأَيْتُ أَكْذَبَ مِنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ ، وَلَا أَفْضَلَ مِنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ )<sup>(٣)</sup> .

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ عَنْهُ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْأَخْذِ عَنْ سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ فَقَالَ : ( أَكْتُبُ عَنْهُ ؛ فَإِنَّهُ ثَقَّةٌ ، مَا عَدَا أَحَادِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ [الْحَارِثِ]<sup>(٤)</sup> ) وَأَحَادِيثَ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ<sup>(٥)</sup> .

وَرَوَى الْخَطِيبُ عَنْ سَفِيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ : أَنَّهُ قَالَ : ( أَوَّلُ مَنْ أَعْدَنِي لِلْحَدِيثِ بِالْكَوْفَةِ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ لَهُمْ : هَذَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ) .

= الهذلي في « كامله » ، لكن الأئمة الحفاظ المتأخرين كالذهبي وابن حجر ردوا ذلك ، وشنعوا على مَنْ أَعْتَرَبَهُ كَالزَّمْخَشَرِيِّ ، حَتَّى إِنَّ السُّيُوطِيَّ فِي « الْإِتْقَانِ » ( ١ / ٢٥٨ ) مَثَّلَ لِنَوْعِ الْمَوْضُوعِ بِقِرَاءَةِ الْخَزَاعِيِّ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَقَدْ صَرَّحَ الدَّارِقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ : ( أَنَّ الْكِتَابَ مَوْضُوعٌ لَا أَصْلَ لَهُ ) ، وَالصَّحِيحُ : أَنَّهُ أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَنِ الْإِمَامِ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ أَحَدِ السَّبْعَةِ ، وَبِالْجُمْلَةِ : فَالْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ أَعْقَلَ مِنْ أَنْ يَعْذَلَ عَنِ الْقِرَاءَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ إِلَى قِرَاءَةِ شَاذَةٍ لَا وَجْهَ لكَثِيرٍ مِنْهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ إِلَّا بِتَكْلُفٍ شَدِيدٍ ، وَأَنْظُرْ « عَقُودُ الْجِمَانِ » ( ص ٣١٧ ) .

(١) العبارة في المخطوط فيها اضطراب ، وصُوِّبَتْ مِنْ « عَقُودِ الْجِمَانِ » ( ص ١٦٥ ) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ١٣ / ٣٤٠ ) .

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي « الْعُلَلِ » ( ٥ / ٧٤١ ) .

(٤) العبارة في المخطوط فيها تصحيف صُوِّبَ مِنْ « عَقُودِ الْجِمَانِ » ( ص ١٦٧ ) .

(٥) عَزَاهُ الصَّالِحِيُّ فِي « عَقُودِ الْجِمَانِ » ( ص ١٦٧ ) إِلَى الْبَيْهَقِيِّ فِي « الْمُدْخَلِ » .

وبهذا يُعلمُ جلالَةُ مرتبتهِ في الحديثِ أيضاً ، كيف لا وهو يُستأمرُّ في  
الثوريِّ ، ويُجلِسُ ابنَ عِينَةَ (١) ؟ ! .

\* \* \*

---

(١) أي : يُسأل عن الأخذ من حديث الثوري ، ويُجلِسُ ابنَ عِينَةَ لتحديث الناس .

## الفصل العاشر

### في ابتداء جلوسه للإفتاء والتدريس

لَمَّا مَاتَ شَيْخُهُ حَمَّادُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ - وَكَانَتْ أَنْتَهتْ إِلَيْهِ رِئَاسَةُ الْكُوفَةِ ، وَالنَّاسُ بِهِ أَغْنِيَاءُ - أَحْتَاَجَ النَّاسُ لِمَنْ يَجْلِسُ لَهُمْ ، فَجَلَسَ أَبْنُهُ ، وَأَخْتَلَفَ إِلَيْهِ أَصْحَابُ أَبِيهِ ، فَلَمْ يَجِدُوا عِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِمْ ؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ عَلَيْهِ التَّحَوُّ وَالْكَلامُ ، فَجَلَسَ مُوسَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، فَأَحْتَمَلَهُ النَّاسُ ؛ لِلْقِيَّةِ لِلْأَكْبَرِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَارِهُاً فِي الْفِقْهِ ، فَخَرَجَ حَاجِياً ، فَأَجْمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَى [أبي بكر النهشلي ، وسألوه ، فأبى ، وسألوا أبا بردة ، فأبى ، فاستقرَّ رأيهم على] أبي حنيفة رضي الله عنه ، فأطاعهم ، وقال : ما أحبُّ أن يموتَ العلمُ ، فأختلَفوا إليه ، فوجدوا عنده من العلم الغزير في كلِّ باب ، وحسنِ المواساةِ والصِّبرِ عليهم ممَّا لم يجدوه عند غيره ؛ فلزِموه وتركوا غيره .

ثُمَّ تَخَرَّجُوا بِهِ طَبَقَةً بَعْدَ طَبَقَةٍ ، حَتَّى صَارُوا أئِمَّةً فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ .

وَمِنَ الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ : أَبُو يَوْسَفَ ، وَزَفْرُ ، وَآخَرُونَ .

ثُمَّ لَمْ يَزَلْ أَمْرُهُ يَزْدَادُ عُلُوًّا ، وَتَكَثَّرَ أَصْحَابُهُ ، حَتَّى صَارَتْ حَلَقَتُهُ أَعْظَمَ حَلَقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ ، وَأَنْصَرَفَتْ وَجوهُ النَّاسِ إِلَيْهِ ، وَأَكْرَمَهُ الْأَمْرَاءُ ، وَذَكَرَهُ الْخُلَفَاءُ ، وَحَمِدَهُ الْكُلُّ ، وَتَحَمَّلَ أَشْيَاءَ أَعْجَزَتْ غَيْرُهُ ، وَمَعَ ذَلِكَ كَثُرَ حُسْنَاهُ وَمُنَاوَاتُهُ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةُ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ ، وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا .

وَمِمَّا زَادَ فِي إِقْبَالِهِ عَلَى الْإِفْتَاءِ وَالتَّدْرِيسِ بَعْدَ أَنْقِبَاضِهِ عَنْهُمَا ؛ أَنَّهُ رَأَى كَأَنَّهُ نَبَسَ قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَمَعَ عِظَامَهُ فَوَضَعَهَا عَلَى صَدْرِهِ بَعْدَ أَنْ أَسْتَخْرَجَهَا .

وَفِي رِوَايَةٍ : أَنَّهُ لَمَّا أَسْتَخْرَجَهَا ؛ صَارَ يُؤَلِّفُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ ، فَأَفْرَعَهُ ذَلِكَ فَرَعًا شَدِيدًا وَأَقْلَقَهُ ، إِلَى أَنْ عَادَهُ إِخْوَانُهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ سَيْرِينَ ، فَأَوَّلَهَا :

بأنَّ صاحبها يفتحُ للنَّاسِ مِنْ سُنَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتأويلها ما لم يسبقهُ أحدٌ إليه ، فعندَ ذلكَ أنبسطَ في المسائلِ ، وأتى فيها بما يبهرُ العقلَ .

وفي رواية : أنَّ بعضَ أصحابه لَمَّا رآه مُتَوَجِّعاً ولم يَر بهِ مَرَضاً ؛ سألهُ عن حاله ، فأخبره برؤياهُ ، فقالَ : هذا صاحبُ لابنِ سيرينَ ، ندعوهُ لك ؟ فقالَ : لا ، أنا آتيةُ ، فاتاهُ فقَصَّها عليه ، فقالَ : إنَّ كانَ ما تقولُ حقًّا ؛ لتَعْمَلَنَّ في إقامةِ السُّنَّةِ عملاً لم يسبقكَ إليه أحدٌ ، ولتَدْخُلَنَّ في العلمِ مَدْخَلاً بعيداً<sup>(١)</sup> ، وهذا لا يُنافي ما قبله ؛ لأنَّهُ لا مانعَ أنَّها قُصَّتْ على ابنِ سيرينَ نفسه وعلى تلميذه ؛ فوافقا على ما ذكر ، واللهُ أعلم .

\* \* \*

---

(١) أخرجها الخطيب في « تاريخه » ( ١٣ / ٣٣٤ ) .

## الفصل الحادي عشر

### فيما بنى عليه مذهبه

أعلم : أنه يتعيّن عليك ألا تفهم من أقوال العلماء عن أبي حنيفة وأصحابه : إنهم أصحابُ الرأْي ؛ أن مرادهم بذلك تنقيصهم ، أو نسبتهم إلى أنهم يُقدّمون رأيهم على سُنّة رسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ولا على قولِ أصحابه ؛ لأنهم برآء من ذلك ؛ فقد جاء عن أبي حنيفة من طرقٍ كثيرة ما ملخصه : أنه أولاً يأخذ بما في القرآن ، فإن لم يجد ؛ فبالسُنّة ، فإن لم يجد ؛ فبقولِ الصّحابة ، فإن اختلفوا ؛ أخذ بما كان أقربَ للقرآنِ أو السُنّة من أقوالهم ، ولم يخرج عنهم ، فإن لم يجد لأحدٍ منهم قولاً ؛ لم يأخذ بقولِ أحدٍ من التّابعين ، بل يجتهد كما اجتهدوا .

وقال الفضيلُ بنُ عياضٍ رحمه الله : ( إن كان في المسألة حديثٌ صحيحٌ ؛ أتبعه ، وإن كان عن الصّحابة والتّابعين ؛ فكذلك ، وإلا قاس فأحسن القياس )<sup>(١)</sup> .

وقال ابنُ المباركٍ روايةً عنه : ( إذا جاء الحديثُ عن رسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ فعلى الرّأس والعين ، وإذا جاء عن الصّحابة ؛ اخترنا ولم نخرج عن أقوالهم ، وإذا جاء عن التّابعين ؛ زاحمناهم )<sup>(٢)</sup> .

وعنه أيضاً : ( عجباً للنّاس ! يقولون : أفني بالرّأي ! ما أفني إلا بالأثر ) .

وعنه أيضاً : ( ليس لأحدٍ أن يقول برأيه مع كتابِ الله تعالى ، ولا مع سُنّة رسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ولا مع ما أجمع عليه أصحابه ، وأمّا ما اختلفوا فيه ؛ فتخيّر من أقاويلهم أقربها إلى كتابِ الله أو إلى السُنّة ولا نجتهد ، وما جاوز

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٣٩ / ١٣ ) .

(٢) أخرجه البيهقي في « المدخل » ( ص ١١١ ) .

ذلك ؛ فالاجتهاد بالرأي لمن عَرَفَ الاختلافَ وقاسَ ، وعلى هذا كانوا (١) .

وعن المَزَنِيِّ قال : سمعتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ : ( النَّاسُ عِيَالٌ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ فِي الْقِيَاسِ ) أَنْتَهَى (٢) .

وَلِدِقَّةِ قِيَاسَاتِ مَذْهَبِهِمْ ؛ كَانَ الْمَزَنِيُّ يَكْثُرُ مِنَ النَّظَرِ فِي كَلَامِهِمْ ، حَتَّى حَمَلَ ذَلِكَ أَبْنَ أَخْتِهِ الْإِمَامَ الطَّحَاوِيَّ عَلَى أَنَّهُ أَنْتَقَلَ مِنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ إِلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ ، كَمَا صرَّحَ بِذَلِكَ الطَّحَاوِيُّ نَفْسَهُ (٣) .

وعن الحسن بن صالح : ( كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ شَدِيدَ الْفَحْصِ عَنِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ ، عَارِفًا بِحَدِيثِ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، شَدِيدَ الْإِتِّبَاعِ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ النَّاسُ ، حَافِظًا لِمَا وَصَلَ إِلَى أَهْلِ بَلَدِهِ ) .

وسمعه رجلٌ يقيسُ في مسألةٍ ، فصاحَ : دَعُوا هَذِهِ الْمَقْيَاسَةَ ؛ فَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ قَاسَ إِبْلِيسُ ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ أَبُو حَنِيفَةَ فَقَالَ : يَا هَذَا ، وَضَعْتَ الْكَلَامَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ ، إِبْلِيسُ رَدَّ بِقِيَاسِهِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَمْرُهُ - كَمَا أَخْبَرَ تَعَالَى عَنْهُ فِي كِتَابِهِ - فَكَفَرَ بِذَلِكَ ، وَقِيَاسُنَا أَتْبَاعٌ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى ؛ لِأَنَّا نَرُدُّهُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ، أَوْ أَقْوَالِ الْأُئِمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ ، فَحَنُّ نَدُورٌ حَوْلَ الْإِتِّبَاعِ ، فَكَيْفَ نُسَاوِي إِبْلِيسَ ؟! فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : غَلِطْتُ وَتُبْتُ ، فَنَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَكَ كَمَا نَوَّرْتَ قَلْبِي .

وعنه : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : هَذَا الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ رَأْيٌ لَا نُجْبِرُ عَلَيْهِ أَحَدًا ، وَلَا نَقُولُ : يَجِبُ عَلَى أَحَدٍ قَبُولُهُ ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ أَحْسَنُ مِنْهُ ؛ فَلْيَأْتِ بِهِ ، نَقْبَلُهُ .

---

(١) عزاه الصالحى في « عقود الجمان » (ص ١٧٥) إلى الموفق بن أحمد ، يرويه عن الحسن بن زياد ، عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله .

(٢) عزاه الصالحى في « عقود الجمان » (ص ١٧٥) إلى القاضي أبي عبد الله الصيمري ، عن المزنبي بهذا اللفظ ، وسيأتي في الفصل الثالث عشر روايات في ذلك .

(٣) روى هذا القول عن الطحاوي أبو يعلى الخليلي في كتاب « الإرشاد » (ص ١١٠) .

وقال ابنُ حزم : ( جميعُ أصحابِ أبي حنيفةَ مجمعونَ على أنَّ مذهبهُ : أنَّ  
ضعيفَ الحديثِ أولَى عنده منَ القياسِ )<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

---

(١) وعلى هذا بنى مذهبه رضي الله عنه ، فقد قدّم حديثَ القهقهة مع ضعفه على القياس والرأي ، وقدّم حديثَ الوضوء بنيذ التمر في السفر مع ضعفه ، ومنع قطع السارق بسرقة أقلّ من عشرة دراهم والحديثُ فيه ضعيف ، وشرط في إقامة الجمعة المصبر والحديث فيه كذلك ، وترك القياس المحض في مسائل الآبار ؛ لأنّ فيها غير مرفوعة ، فالحديث الضعيف وآثار الصحابة مُقدّمة عنده على الرأي والقياس .  
وأنظر هذا مستفيضاً في « إعلام الموقعين » ( ١ / ٧٧ ) .

## الفصلُ الثاني عشر

### في الصفاتِ التي تميّز بها عليٌّ من بعده

وهي كثيرةٌ :

منها : أنّه رأى جماعةً من الصحابة - كما مرّ - وقد صحّح من طرق كثيرة : أنّه صَلَّى اللهُ عليه وسلّم قالَ : « طوبى لمن رآني ، ولمن رأى من رآني ، ولمن رأى من رأى من رآني » (١) .

ومنها : أنّه وُلِدَ في قرنه صَلَّى اللهُ عليه وسلّم ، الَّذي صحّح عنه من طرق كثيرة : أنّه قالَ فيه : « خيرُ النَّاسِ قرني ، ثمَّ الَّذين يُلُونهم ، ثمَّ الَّذين يُلُونهم » (٢) .

وفي روايةٍ لمسلمٍ : « خيرُ النَّاسِ القرنُ الَّذي أنا فيه ، ثمَّ الثاني ، ثمَّ الثالثُ » (٣) .

ومنها : أنّه اجتهدَ وأفتى في زمن التَّابعينَ ، بل لَمَّا حَجَّ الأعمشُ ؛ أرسلَ إليه ليكتبَ له المناسكَ ، وكانَ يقولُ : ( أكتبوا المناسكَ عنه ؛ فإنِّي لا أعلمُ أحداً أعلمَ بفرضها ونقلها منه ) .

(١) أخرجه الحاكم (٨٦/٤) من حديث عبد الله بن بسر رضي الله عنه بزيادة : « وأمن بي » في آخره ، والطبراني في « الكبير » (٢٢/٢٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ، وأخرجه بغير هذا اللفظ ابن حبان (٧٢٣٠) ، وأحمد (٧١/٣) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه ، وأخرجه غيرهم .

(٢) أخرجه بهذا اللفظ البخاري (٥٦٥٢) ، ومسلم (٢٥٣٣) ، وكلاهما من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، وأخرجه غيرهم .

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٣٦) من حديث عائشة رضي الله عنها ، وهي بلفظ : سألت رجل النبي صَلَّى اللهُ عليه وسلّم : أيُّ الناسِ خيرٌ ؟ قالَ : « القرن الذي أنا فيه ، ثمَّ الثاني ، ثمَّ الثالثُ » .

فَانظُرْ هَذِهِ الشَّهَادَةَ لَهُ مِنْ مِثْلِ الْأَعْمَشِ .

ومنها : روايةُ أكابرِ شيوخهِ وغيرِهِم عنه ؛ كعمروِ بنِ دينارٍ .

ودخلَ على الخليفةِ المنصورِ ، فقالَ له عيسى بنُ موسى : يا أميرَ المؤمنينَ ، هذا عالمُ الدُّنيا اليومَ ، فقالَ له الخليفةُ : عمَّن أخذتَ العلمَ ؟ قالَ : عن أصحابِ عمرَ عنه ، وعن أصحابِ عليٍّ عنه ، وعن أصحابِ أبي مسعودٍ عنه ، فقالَ الخليفةُ : بَخِ بَخِ ! لَقَدْ اسْتَوْتَقْت لِنَفْسِكَ مَا شِئْتَ (١) .

ومنها : ما اتَّفَقَ له مِنَ الْأَصْحَابِ مِمَّا لَمْ يَتَّفِقْ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ ، كما علمَ ممَّا مرَّ .

وقالَ رجلٌ عندَ وكيعٍ : أخطأَ أبو حنيفةَ ، فزَجَرَهُ وكيعٌ وقالَ : مَنْ يقولونَ هذا ؛ فهم كالأنعامِ ، بل هم أضلُّ سبيلاً ، كيف يُخطِئُ وعندَهُ أئمةُ الفقهاءِ ؛ كأبي يوسفَ ، ومحمدَ ، وزفرَ ، وأئمةَ الحديثِ - وعددهم - وأئمةَ اللُّغةِ والعربيَّةِ - وعددهم - وأئمةَ الرُّهدِ والورعِ ؛ كالفضيلِ ، وداودَ الطائِيّ ؟! وَمَنْ كَانَ أَصْحَابُهُ هَؤُلَاءِ ؛ لَمْ يَكُنْ لِيُخطِئَ ؛ لِأَنَّهُ إِنْ أخطأَ ؛ رَدُّوهُ لِلْحَقِّ (٢) .

ومنها : أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ دَوَّنَ عِلْمَ الْفِقْهِ وَرَتَّبَهُ أَبَوَاباً وَكُتُباً ؛ عَلَى نَحْوِ مَا هُوَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ ، وَتَبِعَهُ مَالِكٌ فِي « مَوْطِئِهِ » ، وَمَنْ قَبْلَهُ إِنَّمَا كَانُوا يَعْتَمِدُونَ عَلَى حِفْظِهِمْ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ وَضَعَ كِتَابَ الْفَرَائِضِ ، وَكِتَابَ الشُّرُوطِ .

ومنها : ائْتِشَارُ مَذْهَبِهِ فِي أَقَالِيمَ لَيْسَ فِيهَا غَيْرُهُ ؛ كَالهِنْدِ ، وَالسِّنْدِ ، وَالرُّومِ ، وَمَا وَرَاءَ النَّهْرِ .

ومنها : ائْتِفَاقُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَعَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَعَلَى سِوَاهِمِ مِنْ كَسْبِ يَدِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ يَقْبَلُ جَائِزَةً مِنْ أَحَدٍ .

مَعَ مَا تَوَاتَرَ مِنْ كَثْرَةِ عِبَادَتِهِ وَزَهْدِهِ ، وَكَثْرَةِ حُجَّهِ وَأَعْتِمَارِهِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا سَيَأْتِي .

ومنها : أَنَّهُ مَاتَ مَظْلُوماً ، مَحْبُوساً ، مَسْمُوماً ، كَمَا سَيَأْتِي .

(١) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٣٣٤/١٣) .

(٢) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٢٤٧/١٤) بِنَحْوِهَا .

## الفصلُ الثالثُ عشرُ

### في ثناءِ الأئمةِ عليه

روى الخطيبُ عن الشافعيِّ رضي الله عنه قالَ : ( قيلَ لمالكٍ : هل رأيتَ أبا حنيفةَ ؟ قالَ : نعم ، رأيتُ رجلاً لو كلَّمك في هذه السَّارية أن يجعلها ذهباً ؛ لقام بحُجَّتِهِ )<sup>(١)</sup> .

وفي روايةٍ : أنه سألهُ عن جماعةٍ ، فأجابَ عنهم ، قالَ : فأبو حنيفةَ ؟ قالَ : سبحانَ الله ! لم أرَ مثله ، تالله ، لو قالَ : إنَّ الأسطوانةَ من ذهبٍ ؛ لأقامَ الدليلَ القياسيَّ على صِحَّةِ قوله .

وقالَ ابنُ المباركِ : دخلَ أبو حنيفةَ على مالكٍ فرَفَعَهُ ، ثمَّ قالَ بعدَ خروجهِ : أتَدرونَ مَنْ هذا ؟ قالوا : لا ، قالَ : هذا أبو حنيفةَ الثُّعْمَانُ ، لو قالَ : هذه الأسطوانةُ من ذهبٍ ؛ لخرَجْتُ كما قالَ ، لقد وُفِّقَ له الفقهُ حتَّى ما عليه فيه كبيرُ مؤنةٍ ، ثمَّ دخلَ الثُّورِيُّ ، فأجلَسَهُ دُونَ مَجْلِسِ أَبِي حنيفةَ ، فلمَّا خرجَ ؛ ذَكَرَ مِنْ فقهِهِ وورَعِهِ .

وقالَ الشافعيُّ : ( مَنْ أرادَ أن يتبحَّرَ في الفقهِ ؛ فهو عيالٌ على أبي حنيفةَ ؛ إنَّه مِمَّن وُفِّقَ له الفقهُ ) ، هذه روايةٌ حرملتهُ عنه<sup>(٢)</sup> .

وفي روايةِ الرَّبِيعِ عنه : ( النَّاسُ عيالٌ في الفقهِ على أبي حنيفةَ ) .

[وفي روايةِ هارونِ بنِ سعيدٍ عنه : ] ( ما رأيتُ - أي علمتُ - أحداً أفقهَ منه )<sup>(٣)</sup> .

(١) أخرجهَا الخطيبُ في « تاريخه » ( ٣٣٨ / ١٣ ) .

(٢) أخرجه الخطيبُ في « تاريخه » ( ٣٤٦ / ١٣ ) .

(٣) أخرج هذه الروايات الخطيبُ في « تاريخه » ( ٣٤٦ / ١٣ ) .

وجاءَ عنه أيضاً : ( مَنْ لَمْ يَنْظُرْ فِي كِتَابِهِ ؛ لَمْ يَتَبَخَّرْ فِي الْعِلْمِ وَلَمْ يَتَفَقَّهْ ) .

وقالَ ابنُ عُيَيْنَةَ : ( مَا رَأَتْ عَيْنِي مِثْلَهُ )<sup>(١)</sup> .

وعنه : ( مَنْ أَرَادَ الْمَغَازِي ؛ فَالْمَدِينَةَ ، أَوْ الْمَنَاسِكَ ؛ فَمَكَّةَ ، أَوْ الْفُقَهَاءَ ؛ فَالْكُوفَةَ ، وَلِيَلْزِمُوا أَصْحَابَ أَبِي حَنِيفَةَ ) .

وقالَ ابنُ المَبَارِكِ : ( كَانَ أَفْقَهُ النَّاسِ ، مَا رَأَيْتُ أَفْقَهُ مِنْهُ )<sup>(٢)</sup> .

وقالَ أيضاً : كانَ [أبو حنيفة] آيَةً ، فَقِيلَ : فِي الْخَيْرِ أَوْ الشَّرِّ ؟ فَقَالَ لِلْمُتَكَلِّمِ : أَسَكْتَ يَا هَذَا ، يَقَالُ : غَايَةَ فِي الشَّرِّ ، وَآيَةَ فِي الْخَيْرِ<sup>(٣)</sup> .

وعنه : ( إِنْ كَانَ الْأَثَرُ قَدْ عُرِفَ وَ[أَحْتِجَ لِلرَّأْيِ ؛ فَرَأَى مَالِكٌ وَسَفِيَانٌ وَأَبِي حَنِيفَةَ ، وَهُوَ أَفْقَهُهُمْ وَأَحْسَنُهُمْ ، وَأَدْقُهُمْ فِطْنَةً ، وَأَغْوَضُهُمْ عَلَى الْفَقْهِ ]<sup>(٤)</sup> ) .

وعنه : ( قَوْلُهُ عِنْدَنَا - إِذَا لَمْ نَجِدْ أَثَرًا - كَالْأَثَرِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ) .

وعنه : أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ النَّاسَ فَقَالَ : حَدَّثَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ ، فَقِيلَ لَهُ : مَنْ تَعْنِي ؟ قَالَ : أبا حنيفة ، مُخَّ الْعِلْمِ ، فَأَمَسَكَ بَعْضُهُمْ عَنِ أَنْ يَكْتُبَ ذَلِكَ الْإِمْلَاءَ ، فَسَكَتَ ابْنُ الْمَبَارِكِ هُنَيْهَةً ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، مَا أَسْوَأَ أَدْبَكُمْ ، وَأَجْهَلَكُمْ بِالْأَثْمَةِ ، وَمَا أَقْلَ مَعْرِفَتِكُمْ بِالْعِلْمِ وَأَهْلِهِ ، لَيْسَ أَحَدٌ أَحَقَّ أَنْ يُقْتَدَى بِهِ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ إِمَامًا تَقِيًّا نَقِيًّا ، وَرِعًا عَالِمًا فَقِيهًا ، كَشَفَ الْعِلْمَ كَشْفًا لَمْ يَكْشِفْهُ أَحَدٌ ، بَبَصَرٍ وَفَهْمٍ وَفِطْنَةٍ وَتَقَى ، ثُمَّ حَلَفَ أَلَّا يُحَدِّثَهُمْ شَهْرًا .

وقالَ الثَّوْرِيُّ لِمَنْ قَالَ لَهُ : جِئْتُ مِنْ عِنْدِ أَبِي حَنِيفَةَ : لَقَدْ جِئْتُ مِنْ [عِنْدِ] أَفْقِهِ أَهْلِ .....

- (١) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ٣٣٦ / ١٣ ) .
- (٢) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ٣٤٢ / ١٣ ) .
- (٣) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ٣٣٦ / ١٣ ) .
- (٤) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ٣٤٣ / ١٣ ) .

الأرض<sup>(١)</sup> .

وقال أيضاً : ( إِنَّ الَّذِي يُخَالَفُ أَبَا حَنِيفَةَ ؛ يَحْتَاجُ أَنْ يَكُونَ أَعْلَىٰ مِنْهُ قَدْرًا ، وَأَوْفَرَ عِلْمًا ، وَيَعِيدُ مَا يَوْجَدُ ذَلِكَ ) .

ولما حجَّ معاً ؛ كَانَ يَاقِدُمُهُ وَيَمشِي خَلْفَهُ ، وَلَا يَجِيبُ إِذَا سُئِلَا ، حَتَّىٰ يَكُونَ أَبُو حَنِيفَةَ هُوَ الَّذِي يُجِيبُ .

وقيلَ له يوماً وقد رُمِيَ تحتَ رأسِهِ « كِتَابُ الرَّهْنِ » لِأَبِي حَنِيفَةَ : تَنْظُرُ فِي كُتُبِهِ !؟ فَقَالَ : وَدِدْتُ أَنَّهَا كُلُّهَا عِنْدِي مَجْتَمِعَةٌ أَنْظُرُ فِيهَا ، مَا بَقِيَ مِنْ شَرْحِ الْعِلْمِ غَايَةً ، وَلَكِنَّا لَا نُنْصَفُهُ .

وقالَ أبو يوسُفَ : ( الثَّوْرِيُّ أَكْثَرُ مُتَابِعَةً لِأَبِي حَنِيفَةَ مِنِّْي ) .

ووصفهُ [الثوري] يوماً لابن المبارك فقال : إِنَّهُ لَيَرَكُبُ مِنَ الْعِلْمِ أَحَدًا مِنْ سِنَانِ الرُّمَحِ ، كَانَ - وَاللَّهِ - شَدِيدَ الْأَخْذِ لِلْعِلْمِ ، ذَابًا عَنِ الْمَحَارِمِ ، مُتَّبِعًا لِأَهْلِ بَلَدِهِ ، لَا يَسْتَحِلُّ أَنْ يَأْخُذَ إِلَّا مَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، شَدِيدَ الْمَعْرِفَةِ بِنَاسِخِ الْحَدِيثِ وَمَنْسُوخِهِ ، وَكَانَ يَطْلُبُ أَحَادِيثَ الثَّقَاتِ ، وَالْآخِرِ<sup>(٢)</sup> مِنْ فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَا أَدْرَكَ عَلَيْهِ عِلْمَاءُ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي أَتْبَاعِ الْحَقِّ ؛ أَخَذَ بِهِ وَجَعَلَهُ دِينَهُ ، وَقَدْ شَتَّعَ عَلَيْهِ قَوْمٌ ، فَسَكَنَّا عَنْهُمْ بِمَا نَسْتَغْفِرُ اللَّهُ تَعَالَىٰ مِنْهُ .

وقال الأوزاعيُّ لابن المبارك : مَنْ هَذَا الْمَبْتَدِعُ الَّذِي خَرَجَ بِالْكَوْفَةِ يَكْتَنِي أَبَا حَنِيفَةَ !؟ فَأَرَاهُ مَسَائِلَ عَوِيصَةَ مِنْ مَسَائِلِهِ ، فَلَمَّا أَنْ رَأَاهَا مَنْسُوبَةً لِلتُّعْمَانِ بْنِ ثَابِتٍ ؛ قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ : شَيْخٌ لَقِيْتُهُ بِالْعِرَاقِ ، قَالَ : هَذَا نَيْلٌ مِنَ الْمَشَائِخِ ، أَذْهَبُ فَاسْتَكْبِرُ مِنْهُ ، قُلْتُ : هَذَا أَبُو حَنِيفَةَ الَّذِي نَهَيْتُ

(١) أخرجهُ الخطيب في « تاريخه » ( ٣٤٤ / ١٣ ) .

(٢) في المخطوط : ( والأخذ ) ، والمثبت من « عقود الجمان » ( ص ١٩١ ) ، وهو الصواب ، والله أعلم ، والمراد : أنه يعتمد فيما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه فعله وتكرر فعله له آخرَ فعلٍ ، على أنه ناسخٌ لما قبله .

عنه<sup>(١)</sup> ، ثم لما اجتمع بأبي حنيفة بمكة ؛ جراه في تلك المسائل ، فكشفها أبو حنيفة رضي الله عنه له بأكثر مما كتبها ابن المبارك عنه ، فلما أفترقا ؛ قال الأوزاعي لابن المبارك : غبطت الرجل بكثرة علمه ووفور عقله ، وأستغفر الله تعالى ، لقد كنت في غلط ظاهر ، ألزم الرجل ؛ فإنه بخلاف ما بلغني عنه .

وقال ابن جريج لما بلغه من علمه ، وشدة ورعه ، وصيانيته لدينه وعلمه : أحسبه سيكون له في العلم شأنٌ عجيبٌ .

وذكر عنه يوماً ، فقال لمحدثيه : أسكتوا ؛ إنه لَفقيهٌ ، إنه لَفقيهٌ ، إنه لَفقيهٌ .

وقال أحمدُ ابنُ حنبلٍ في حقه : إنه من العلم والورع والرُّهد وإيثار الآخرة ؛ بمحلٍّ لا يُدرُّكه أحدٌ ، ولقد ضربَ بالسيِّطِ ليليِّ القضاءَ للمنصور ؛ فلم يفعل ، فرحمةُ الله تعالى عليه ورضوانه .

وقال يزيدُ بنُ هارونَ لما سُئلَ عن النَّظرِ في كُتبه : أنظروا فيها ؛ فإنِّي ما رأيتُ أحداً منَ الفقهاءِ يكرهُ النَّظرَ في قوله ، ولقد أحتالَ الثَّوريُّ في « كتابِ الرهنِ » له حتَّى نَسَخه<sup>(٢)</sup> .

ولما قيلَ له : رأيي مالكٌ أحبُّ إليك من رأيِ أبي حنيفة ؟ قال : أكتبُ حديثَ مالكٍ ؛ فإنه كانَ يتتقى الرجالَ ، والفقهُ صناعةٌ أبي حنيفةٌ وصناعةٌ أصحابه ، كأنهم خُلِقوا له .

وروى الخطيبُ عن بعضِ أئمةِ الرُّهدِ : أنَّه قالَ : يجبُ على أهلِ الإسلامِ أنْ يدعُوا لأبي حنيفةً في صلاتهم ؛ لحفظه عليهمُ السُّنةَ والفقهُ<sup>(٣)</sup> .

---

(١) أخرجها إلى هذا القدر الخطيب في « تاريخه » (٣٣٨/١٣) ، وأخرجها مع تتمتها أبو

القاسم الجرجاني على ما قاله الإمام الصالح في « عقود الجمان » (ص ١٩٢) .

(٢) أخرجها الخطيب في « تاريخه » (٣٤٢/١٣) .

(٣) أخرجها الخطيب في « تاريخه » (٣٤٤/١٣) ، وصاحب هذا القول هو :

عبد الله بن داود الخريبي .

وقال : النَّاسُ فِيهِ حَاسِدٌ ، وَجَاهِلٌ ، وَهُوَ أَحْسَنُهُمَا عِنْدِي<sup>(١)</sup> .

وقال : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ ذُلِّ الْعَمَى وَالْجَهْلِ ، وَيَجِدَ حِلَاوَةَ الْفَقْهِ ؛ فَلْيَنْظُرْ فِي كُتُبِهِ .

وقال مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : ( كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ أَعْلَمَ أَهْلِ زَمَانِهِ )<sup>(٢)</sup> .

وقال يحيى بن سعيد القطان : مَا سَمِعْنَا أَحْسَنَ مِنْ رَأْيِ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَمِنْ ثَمَّ كَانَ يَذْهَبُ فِي الْفُتُوَى إِلَى قَوْلِهِ<sup>(٣)</sup> .

وقال النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ : ( كَانَ النَّاسُ نِيَامًا عَنِ الْفَقْهِ ، حَتَّى أَبْقَطَهُمْ أَبُو حَنِيفَةَ ، بِمَا فَتَقَهُ ، وَبَيَّنَّهُ ، وَلَخَّصَهُ )<sup>(٤)</sup> .

وقال مِسْعَرٌ - بَكْسِرٍ ، فَسْكَوِيٍّ ، فَفَتْحٍ - ابْنُ كِدَامٍ - بَكْسِرٍ وَتَخْفِيفٍ مَهْمَلَةٌ - : ( مَنْ جَعَلَ أَبَا حَنِيفَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى ؛ رَجَوْتَ أَلَّا يَخَافَ ، وَلَا يَكُونَ فَرْطٌ فِي الْإِحْتِيَاظِ لِنَفْسِهِ )<sup>(٥)</sup> ، وَقِيلَ لَهُ : لِمَ تَرَكْتَ رَأْيَ أَصْحَابِهِ وَأَخَذْتَ بِرَأْيِهِ ؟ قَالَ : لِصِحَّتِهِ ، فَأَتُوا بِأَصَحِّ مِنْهُ ؛ لِأَرْغَبَ عَنْهُ إِلَيْهِ .

وقال ابنُ المبارك : ( رَأَيْتُ مِسْعَرًا فِي حَلْقَةٍ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْأَلُهُ وَيَسْتَفِيدُ مِنْهُ ، وَقَالَ : مَا رَأَيْتُ أَفْقَهَ مِنْهُ )<sup>(٦)</sup> .

وقال عيسى بن يونس : ( لَا تُصَدِّقَنَّ أَحَدًا يَسِيءُ الْقَوْلَ فِيهِ ، فَإِنِّي - وَاللَّهِ - مَا رَأَيْتُ أَفْضَلَ مِنْهُ ، وَلَا أَفْقَهَ مِنْهُ ) .

وقال مَعْمَرٌ : ( مَا رَأَيْتُ رَجُلًا يُحْسِنُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي الْفَقْهِ ، وَيَسَعُهُ أَنْ يَقِيْسَ وَيُشْرَحَ الْحَدِيثَ ؛ أَحْسَنَ مَعْرِفَةً مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَلَا أَشْفَقَ عَلَيَّ نَفْسَهُ مِنْ أَنْ

- 
- (١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٦٧/١٣ ) .
  - (٢) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٤٥/١٣ ) .
  - (٣) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٤٥/١٣ ) .
  - (٤) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٤٥/١٣ ) .
  - (٥) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٣٩/١٣ ) .
  - (٦) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٤٣/١٣ ) .

يُدخل في دين الله تعالى شيئاً مِنَ الشُّكِّ ، مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ (١) .

وقال الفضيلُ : ( كَانَ [أبو حنيفة] فقيهاً معروفاً بالفقه ، مشهوراً بالورع ، واسعَ المال ، معروفاً بالأفضال على كل مَنْ يَطُوفُ به ، صبوراً على تعليم العلم بالليل والنهار ، قليل الكلام حتى تَرِدَ مسألة في الحلال والحرام ، دالاً على الحق ، هارباً مِنَ السُّلْطَانِ ) (٢) .

وقال أبو يوسفَ : ( إِنِّي لأدعو له قبلَ أبويَّ ، وسمعتُه يقولُ : إِنِّي لأدعو لحمادٍ مع أبويَّ ) (٣) .

وقال : ( أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه زينه الله تعالى بالفقه ، والعملِ والسَّخَاءِ والبذلِ ، وأخلاقِ القرآن التي كانت فيه ) .

وقال : ( كان خَلَفَ مَنْ مضى ، وما خَلَفَ والله على وجه الأرضِ مثله ) .

وسئل الأعمشُ عن مسألةٍ فقالَ : إِنَّمَا يُحَسِّنُ جوابَ هذا الثُّعْمَانُ بنِ ثابتٍ ، وأظنُّهُ بُورِكٌ له في علمه .

وقال يحيى بنُ آدمَ : [قلت للفضل بن موسى السيناني] : ما تقولُ في هؤلاء اللذين يتبعون في أبي حنيفة رضي الله عنه ؟ قال : إِنَّه جاءهم بما يعقلونه وما لا يعقلونه مِنَ العلم ، فَحَسَدَوْهُ .

وقال وكيعٌ : ( ما رأيتُ أحداً أفقهَ منه ، ولا أحسنَ صلاةً منه ) (٤) .

وقال الإمامُ الحافظُ الناقدُ يحيى بنُ معينٍ : ( الفقهاءُ أربعةٌ : أبو حنيفة ، وسفيانُ ، ومالكُ ، والأوزاعيُّ ) .

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٣٩/١٣ ) .

(٢) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٤٠-٣٣٩/١٣ ) ، وآخره : ( هارباً من مال السلطان ) .

(٣) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٤٠/١٣ ) .

(٤) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٤٥/١٣ ) .

وعنه أيضاً : ( القراءةُ عندي قراءةُ حمزةَ ، والفقهِ فقهِ أبي حنيفةَ ، على هذا أدركتُ النَّاسَ )<sup>(١)</sup> .

وسُئِلَ : هل حَدَّثَ سفيانُ عنه ؟ قال : نعم ، كانَ ثقةً ، صدوقاً في الفقه والحديث ، مأموناً على دين الله تعالى<sup>(٢)</sup> .

وقال ابن المبارك : ( رأيتُ الحَسَنَ بنَ عُمارةَ آخذاً بركابه قائلاً : والله ، ما رأيتُ أحداً يتكلَّمُ في الفقه أبلغ ، ولا أصبر ، ولا أحضَرَ جواباً منك ، وإِنَّكَ لسيِّدٌ مَنْ تكلَّمَ في الفقه في وقتك غيرُ مُدافعٍ ، وما يتكلَّمون فيكَ إلاَّ حسداً )<sup>(٣)</sup> .

وقال شعبة : ( كانَ واللهِ ، حَسَنَ الفَهِمِ ، جيِّدَ الحِفظِ ، حتَّى شَتَّعوا عليه بما هو أعلمُ به منهم ، واللهِ ، سيلقون عندَ الله [جزاءهم] ) ، وكانَ كثيرَ التَّرحُّمِ عليه .

وسُئِلَ يحيى بن معين عنه فقال : ثقةٌ ، ما سمعتُ أحداً ضَعَفَهُ ، هذا شعبةٌ يكتبُ له أن يُحدِّثَ ، ويأمرُهُ ، وشعبةٌ شعبةٌ<sup>(٤)</sup> .

ووصفه أيوبُ السَّخَيانِيُّ بالصَّلاحِ والفقهِ .

ورمىَ عندَ ابنِ عوْنٍ بأنَّه يقولُ القولَ ، ثم يَرجعُ عنه في غَدٍ ، فقال : هذا دليلٌ ورعه ؛ فإنَّه يَرجعُ من خطأٍ إلى صوابٍ ، ولولا ذلك ؛ لَنَصَرَ خطأه<sup>(٥)</sup> ، ودافعَ عنه .

وقال حماد بن زيد : كُنَّا نأتي عمرو بن دينارٍ ، فإذا جاءَ أبو حنيفةَ ؛ أقبلَ عليه ، وتَرَكَنا نَسألُ أبا حنيفةَ ، فنسأله فيحدِّثنا .

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٤٧ / ١٣ ) .

(٢) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٤٥٠ / ١٣ ) .

(٣) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٦٦ / ١٣ ) .

(٤) أورده العيني في « عمدة القاري » ( ١٢ / ٦ ) .

(٥) في المخطوط : ( لتعيَّن خطؤه ) ، والمثبت : من « عقود الجمان » ( ص ٢٠٣ ) .

وقال الحافظُ عبدُ العزيز بن أبي رواد : ( مَنْ أَحَبَّ أبا حنيفةَ ؛ فهو سُنِّيٌّ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُ ؛ فهو مبتدعٌ ) .

وفي روايةٍ : ( بيننا وبين النَّاسِ أبو حنيفةَ رضي الله عنه ، فمن أَحَبَّهُ وتولاه ؛ عَلِمْنَا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُ ؛ عَلِمْنَا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ البدعةِ ) .

وقال خارجةُ بن مصعب : ( أبو حنيفةَ في الفقهاء كَقُطْبِ الرَّحَى ، وكالجهذ الَّذي يَنْقُدُ الدَّهَبَ ) .

وقال الحافظُ محمدُ بن ميمون : ( لم يكن في زمن أبي حنيفةَ أعلم ، ولا أوع ، ولا أزهَد ، ولا أعرف ، ولا أفقهَ منه ، وتالله ، ما سرَّني بسماعي منه مثُ ألف دينارٍ ) .

وقال إبراهيمُ بن [أبي] معاويةَ الضَّرير ، [عن أبيه] : ( مِنْ تَمَامِ السُّنَّةِ حُبُّ أَبِي حنيفةَ ) .

وقال أيضاً : ( كان أبو حنيفةَ يَصِفُ العَدْلَ ويقولُ به ، ويَبِينُ لِلنَّاسِ سُبُلَ العِلْمِ ، وَأَوْضَحَ لَهُمْ مشكلاتِهِ ) .

وقال أسدُ بن حكيم : ( لا يَقَعُ فِيهِ إِلَّا جَاهِلٌ أو مبتدعٌ ) .

وقال أبو سليمان [الجوزاني] : ( كان أبو حنيفةَ عَجَباً مِنْ العَجَبِ ، وَإِنَّمَا يَرِغُبُ عَنِ كَلَامِهِ مَنْ لَمْ يَقوَ عَلَيْهِ ) .

وقال أبو عاصم : ( هو والله ، عِنْدِي أَفْقَهُ مِنْ ابْنِ جَرِيحٍ ، مَا رَأَتْ عَيْنِي رَجُلًا أَشَدَّ أَقْتِدَاراً عَلَى الفِقهِ مِنْهُ ) .

وَذَكَرَ عِنْدَ داوُدَ الطائِيّ ، فقال : ( ذاك نجمٌ يهتدي به السَّاري ، وَعَلِمْتُ تَقْبَلُهُ قُلُوبُ المُؤْمِنِينَ ) .

وقال شريكُ القاضي : ( كان أبو حنيفةَ رضي الله عنه طويلاً الصَّمْتِ ، كَثِيرَ التَّمَكُّرِ ، دَقِيقَ النَّظَرِ فِي الفِقهِ ، لَطِيفَ الاسْتِخْرَاجِ فِي العِلْمِ وَالعَمَلِ وَالبَحْثِ ، إِنْ

كان الطَّالِبُ فقيراً ؛ أغناه ، فإذا تعلَّم ؛ قال له : وصلتَ إلى الغنى الأكبر بمعرفة الحلال والحرام ) .

وقال خلفُ بن أيوب : ( صارَ العِلْمُ مِنَ الله تعالى إلى محمَّدٍ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم ، ثمَّ منه إلى أصحابه رضي اللهُ عنهم ، ثمَّ منهم إلى التابعين ، ثمَّ صارَ إلى أبي حنيفةَ وأصحابه ، فمنَّ شاء ؛ فليرضَ ، ومنَّ شاء ؛ فليسخط )<sup>(١)</sup> .

وقيلَ لبعضِ الأئمة : ما لكَ تخصُّ أبا حنيفةَ عند ذكره بمدحٍ دون غيره ؟ قالَ : لأنَّ منزلته ليست كمنزلة غيره فيما أنتفع النَّاسُ بعلمه ، فأخصَّه عند ذكره ؛ ليرغب النَّاسُ بالدُّعاء له .

والآثارُ في التَّقَلُّبِ عَنِ الأئمة غير ما ذُكِرَ كثيرةٌ ، وفي بعض ما ذكرناه مَقْنَعٌ للمُنْصِفِ المذعنِ الَّذي يَعْرِفُ الحَقَّ لأهله ، ومنَّ ثمَّ قالَ الحافظُ أبو عمر يوسفُ بن عبد البر يختم بعد كلام ذَكَرَهُ : ( وأهلُ الفقه لا يلتفتون إلى مَنْ طَعَنَ عليه ، ولا يُصدِّقون بشيءٍ مِنَ السُّوءِ يُسَبُّ إليه ) .

\* \* \*

---

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٣٦ / ١٣ ) .

## الفصلُ الرَّابِعُ عَشْرُ في شِدَّةِ أَجْتِهَادِهِ فِي الْعِبَادَةِ

قال الذَّهَبِيُّ : ( قد تواتر قيامه اللَّيْلَ وتهجده وتعبُّده ) .

وَمِنْ ثَمَّ كَانَ يُسَمَّى الْوَتْدَ ؛ مِنْ كَثْرَةِ قِيَامِهِ اللَّيْلَ ، بَلْ أَحْيَاهُ بَقْرَاءَةَ الْقُرْآنِ فِي رَكْعَةٍ ثَلَاثِينَ سَنَةً .

وَحُفِظَ عَنْهُ : أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ بَوْضُوءِ الْعِشَاءِ أَرْبَعِينَ سَنَةً ؛ إِذْ كَانَ يَقُومُ عَامَّةَ اللَّيْلِ ، يَقْرَأُ جَمِيعَ الْقُرْآنِ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ ، يُسْمَعُ بَكَوْهُ بِاللَّيْلِ ، حَتَّى يَرْحَمُهُ جِيرَانُهُ .

وَحُفِظَ عَنْهُ : أَنَّهُ خَتَمَ الْقُرْآنَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي تُوفِّيَ فِيهِ سَبْعَةَ آلَافٍ مَرَّةً .

وَوَقَعَ رَجُلٌ فِيهِ عِنْدَ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، فَقَالَ لَهُ : ( وَيْحَكَ ! أَتَقَعُ فِي رَجُلٍ صَلَّى خَمْسًا وَأَرْبَعِينَ سَنَةً خَمْسَ صَلَوَاتٍ عَلَيَّ وَضُوءٍ وَاحِدٍ ، وَكَانَ يَجْمَعُ<sup>(١)</sup> الْقُرْآنَ فِي رَكْعَةٍ ، وَتَعَلَّمْتَ مَا عِنْدِي مِنَ الْفَقْهِ مِنْهُ ؟ )<sup>(٢)</sup> .

وَقَالَ أَبُو مَطِيحٍ : ( مَا دَخَلْتُ الطَّوَافَ فِي سَاعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا رَأَيْتُ أَبَا حَنِيفَةَ وَسَفِيَانَ فِيهِ )<sup>(٣)</sup> .

وَلَمَّا غَسَّلَهُ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ ؛ قَالَ : ( رَحِمَكَ اللَّهُ وَغَفَرَ لَكَ ، لَمْ تُقَطِرْ مِنْهُ ثَلَاثِينَ سَنَةً ، وَقَدْ أَتَعَبْتَ مَنْ بَعْدَكَ ، وَفَضَّحْتَ الْقُرْآنَ )<sup>(٤)</sup> .

(١) فِي هَامِشِ الْمَخْطُوطِ : ( نَسَخَةٌ : يَخْتَمُ ) ، وَفِي « تَارِيخِ بَغْدَادِ » : ( وَكَانَ يَجْمَعُ الْقُرْآنَ فِي رَكْعَتَيْنِ ) .

(٢) أَخْرَجَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ٣٥٤ / ١٣ ) .

(٣) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ٣٥٣ / ١٣ ) .

(٤) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ٣٥٤ / ١٣ ) .

وسبب إحيائه اللَّيْلِ : أنه سمع رجلاً يقول لآخرَ : هذا أبو حنيفةَ الَّذِي لا ينامُ ، فقال لأبي يوسفَ : ( سبحان الله ! ألا ترى أنَّ الله تعالى قد نشرَ لنا هذا الذِّكْرَ ، أو ليس بقبیح أن يَعْلَمَ اللهُ مِنَّا ضِدَّ ذلك ؟! والله لا يتحدَّثُ النَّاسُ عَنِّي بما لم أفعل ) ، فكان يحيي اللَّيْلَ صلاةً وتضرعاً ودعاءً<sup>(١)</sup> .

وقال أبو يوسفَ : ( كان يَحْتَمُّ كُلَّ يومٍ وليلة ختمةً ، وفي رمضانَ ويومَ العيدِ اثنتين وستينَ ختمةً ، وكان سخيًّا بالمال ، صبوراً على تعليم العلم ، شديدَ الاحتمال لما يُقالُ فيه ، بعيدَ الغضب ، شهدتهُ يصلي الصُّبحَ بوضوءِ أوَّل اللَّيْلِ عشرينَ سنةً ، ومن صحبه قبلنا قالوا : إنَّه كذلك أربعينَ سنةً ) .

وقال مسعرٌ : ( رأيتُه يصلي الغداةَ ، ثمَّ يجلسُ للنَّاسِ في العلمِ إلى أن يصلي الظُّهرَ ، ثمَّ يجلسُ إلى العصرِ ، ثمَّ إلى قريبِ المغربِ ، ثمَّ إلى العشاءِ ، فقلتُ في نفسي : متى يتفرَّغُ هذا للعبادةِ؟! لأتعاهدتهُ<sup>(٢)</sup> ، [فتعاهدتهُ] ، فلمَّا هدأ النَّاسُ ؛ خرج إلى المسجدِ مُتَطَهِّراً مُتَعَطِّراً ، كأنَّه عروسٌ ، فانتصبَ للصلاةِ إلى الفجرِ ، ثمَّ دخلَ ولبسَ ثيابهَ ، وخرجَ لصلاةِ الصُّبحِ ، ففعلَ كما فعلَ من قبلُ ، فقلتُ في نفسي : إنَّ الرَّجُلَ قد ينشطُ الليلةَ ، لأتعاهدتهُ ، [فتعاهدتهُ] ، فلمَّا هدأ النَّاسُ ، وفعلَ كفعله في ليله ويومه ، حتَّى إذا صلى العشاءَ ؛ قلتُ : إنَّ الرَّجُلَ قد يَنشطُ اللَّيْلَتَيْنِ ، لأتعاهدتهُ الليلةَ ، [فتعاهدتهُ] ، ففعلَ كفعله [في ليلتيه] قبلُ ، فقلتُ : لألزمتهُ إلى أن أموتَ أو يموتَ<sup>(٣)</sup> ، قال : فما رأيتُه بالنَّهارِ مُفطراً ، ولا باللَّيْلِ نائماً ، وكان يَغفو قبلَ الظُّهرِ غفوةً خفيفةً ) .

ومات مسعرٌ في سجوده ، في مسجد أبي حنيفةَ رضي الله عنه<sup>(٤)</sup> .

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٥٥ / ١٣ ) .

(٢) أي : لأتفقدهُ أو لأراقبتهُ .

(٣) أخرجه إلى هذا القدر الخطيب في « تاريخه » ( ٣٥٥ / ١٣ ) ، وأخرجها بتمامها أبو محمد الحارثي وأبو عبد الله بن خسرو على ما قاله الصالح في « عقود الجمان » ( ص ٢١٤ ) .

(٤) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٥٦ / ١٣ ) .

وقال شريك : ( كنتُ معه سنةً ، فما رأيتُهُ وضع جنبه على الفراش )<sup>(١)</sup> .

وعن خارجة : ختمَ القرآنَ في ركعةٍ داخلَ الكعبةِ أربعةً ، وعدَّ منهم أبا حنيفة<sup>(٢)</sup> .

وقال الفضل بن دكين - بضم الدال المهملة - : ( رأيتُ جماعةً من التابعين وغيرهم ، فما رأيتُ أحسنَ صلاةً من أبي حنيفة ، ولقد كان قبلَ الدُخولِ في الصَّلَاةِ يبكي ويدعو ، فيقولُ القائلُ : هو والله ، يخشى الله ، وكنتُ إذا رأيتُهُ [رأيتُهُ] مثلَ الشَّنِّ البالي من العبادة ) .

والشَّنُّ : بفتح الشين وتشديد النون : القريةُ الخَلِقةُ .

ورددَ في صلاته قوله تعالى : ﴿ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرٌ ﴾ [القمر : ٤٦] ، ليلةً كاملةً .

وقرأ في ليلةٍ أخرى حتَّى وصلَ إلى : ﴿ فَمَنْ أَلَّهَ عَلَيْنَا وَوَقَّعْنَا عَذَابَ السَّمُورِ ﴾ [الطور : ٢٧] ، فما زال يُرَدِّدُهَا حتَّى أُذِنَ للفجر<sup>(٣)</sup> .

وقالت أمُّ ولده : ( ما تَوَسَّدَ فراشاً بليلٍ منذُ عرفتهُ ، وإنَّما كان نومُهُ بينَ الظُّهرِ والعصرِ بالصَّيْفِ ، وأوَّلَ اللَّيْلِ بمسجده في الشِّتَاءِ )<sup>(٤)</sup> .

وقال ابنُ أبي رواد : ( ما رأيتُ أصبرَ على الطَّوافِ ، والصَّلَاةِ ، والفُتْيَا بمكَّةَ منه ، إنَّما كان يُمضي كلَّ اللَّيْلِ والنَّهارِ في طَلَبِ الآخرةِ والنَّجاةِ ، ولقد شاهدتُهُ عَشَرَ لَيَالٍ ، فما رأيتُهُ نَامَ باللَّيْلِ ، ولا هَدَأَ ساعةً من نهارٍ ؛ من طوافٍ ،

---

(١) أخرج الخطيب في « تاريخه » ( ٣٥٥ / ١٣ ) مثله عن أبي الجويرية بلفظ : ( لقد صحبته أشهراً ، فما منها ليلة وضع جنبه فيها ) .

(٢) أورده المرزي في « تهذيب الكمال » ( ٤٣٦ / ٢٩ ) .

(٣) أخرجها الخطيب في « تاريخه » ( ٣٥٧ / ١٣ ) .

(٤) أخرجه الذهبي ، على ما قاله الصالح في « عقود الجمان » ( ص ٢١٩ ) ، وللذهبي تأليف في ترجمة الإمام أبي حنيفة في جزأين ، كما ذكر في ترجمة الإمام أبي حنيفة في كتابه : « تاريخ الإسلام » .

وصلاة ، وتعليم ) .

وَذَكَرَ بَعْضُ أَصْحَابِ الْمَنَاقِبِ : أَنَّهُ لَمَّا حَجَّ حَجَّةَ الْوُدَاعِ ؛ أَعْطَى السَّدَنَةَ نِصْفَ مَالِهِ ؛ لِيُمْكِّنُوهُ مِنَ الصَّلَاةِ دَاخِلَ الْكَعْبَةِ ، فَقَرَأَ نِصْفَ الْقُرْآنِ قَائِمًا عَلَى رِجْلٍ ، ثُمَّ نَصَفَهُ الْآخَرَ قَائِمًا عَلَى الْآخَرَى ، وَقَالَ : يَا رَبُّ ، عَرَفْتُكَ حَقًّا مَعْرِفَتِكَ ، وَمَا عِبَدْتُكَ حَقَّ الْعِبَادَةِ ، فَهَبْ نَقْصَانَ الْخِدْمَةِ لِكَمَالِ الْمَعْرِفَةِ ، فَتُودِي مِن زَاوِيَةِ الْبَيْتِ : عَرَفْتَ فَأَحْسَنْتَ ، وَأَخْلَصْتَ الْخِدْمَةَ ، غَفَرْنَا لَكَ وَلَمَنْ كَانَ عَلَيَّ مَذْهَبِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ <sup>(١)</sup> .

تنبيةٌ : لا يُتَافَى مَا نُقِلَ عَنْهُ - إِنْ صَحَّ - مِنْ قَوْلِهِ : ( عَرَفْتُكَ حَقًّا مَعْرِفَتِكَ ) مَا قَالَهُ غَيْرُهُ : ( سَبْحَانَكَ ! مَا عَرَفْنَاكَ حَقًّا مَعْرِفَتِكَ ) ؛ لِأَنَّ مُرَادَ الْإِمَامِ : عَرَفْتُكَ حَقًّا مَعْرِفَتِكَ اللَّائِقَةَ بِي ، وَالَّتِي أَنْتَهَى إِلَيْهَا عِلْمِي ، فَفِيهِ تَجَوُّزٌ ، وَمُرَادُ غَيْرِهِ : أَنَّ حَقِيقَةَ الْمَعْرِفَةِ اللَّائِقَةَ بِالْحَقِّ لَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهَا ، وَهَذِهِ هِيَ الْحَقِيقَةُ ، كَيْفَ لَا وَسَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ وَالْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَقُولُ : « لَا أَحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ » <sup>(٢)</sup>؟! وَفِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ الْعُظْمَى ، فِي فَصْلِ الْقَضَاءِ : أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُلْهِمُ عِنْدَ سُؤَالِهِ فِيهَا مُحَامِدًا لَمْ يَكُنْ أُلْهِمَهَا قَبْلُ <sup>(٣)</sup>؟! فَهَذِهِ مَعَارِفٌ مُتَجَدِّدَةٌ ، وَهَكَذَا إِلَى مَا لَا نِهَائِيَةَ لَهُ .

ووقوفه على رجلٍ في الصلاة مكروهٌ عند غيره ؛ لِصِحَّةِ الْحَدِيثِ فِي النَّهْيِ عَنْهُ <sup>(٤)</sup> ، فَفَرَضَ أَنَّهُ رَأَى كِرَاهَتَهُ ، وَيُجَابُ عَنْهُ : بِأَنَّهُ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ مُجَاهِدَةً

---

(١) ذَكَرَهَا الْهَمْدَانِيُّ فِي « الْخِزَانَةِ » ، عَلِيُّ مَا قَالَهُ الصَّالِحِيُّ فِي « عَقُودِ الْجَمَانِ » (ص ٢٢٠) .

(٢) أَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مُسْلِمٌ (٤٨٦) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٦٥٥) ، وَابْنُ حِبَانَ (١٩٣٢) ، وَغَيْرُهُمْ ، وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ الْحَاكِمِ (٣٠٦/١) ، وَأَحْمَدُ (٩٦/١) ، وَغَيْرُهُمَا .

(٣) أَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ (٧٥١٠) ، وَمُسْلِمٌ (١٩٣) ، وَغَيْرُهُمَا ، وَهُوَ حَدِيثٌ طَوِيلٌ مَشْهُورٌ .

(٤) قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي تَخْرِيجِهِ عَلَيَّ « إِحْيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ » (١/١٨١) : ( حَدِيثُ النَّهْيِ عَنْ =

لنفسه ، وليسَ ببعيدٍ أنَّ غرضَ مجاهدةِ النفسِ في مثل ذلك ممَّن لم يختلَّ منه خشوعه مانعٌ للكراهة .

وختمهُ القرآنُ في ركعة لا ينافي خبر : أنَّ مَنْ قرأه في أقلِّ مِنْ ثلاثٍ ؛ لم يتفقهُ<sup>(١)</sup> ؛ لأنَّ محلَّهُ فيمَّن لم تُخرق له العادة في الحفظ والسهولة واتِّساع الزمن ، ومن ثمَّ جاء عن كثيرٍ مِنَ الصحابة والتابعين أنَّهم كانوا يهتمونه في ركعة<sup>(٢)</sup> ، بل ختمه بعضهم أربع مرات فيما بين المغرب والعشاء ، وكلُّ ذلك من باب الكرامات ، فلا يُعترض به .

\* \* \*

= الصفن والصفد في الصلاة : عزاه رزين إلى « الترمذي » ، ولم أجده عنده ، ولا عند غيره ، وإنَّما ذكره أصحاب الغريب كابن الأثير في « النهاية » [ ٣ / ٣٥ ، ٣٩ ] ، وروى سعيد بن منصور : أنَّ ابن مسعود رأى رجلاً صافاً أو صافناً قدميه ، فقال : أخطأ هذا السنَّة ) .

(١) أخرجه من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ابن حبان ( ٧٥٨ ) ، وأبو داود ( ١٣٩٠ ) ، والترمذي ( ٢٩٤٩ ) ، والنسائي في « الكبرى » ( ٨٠١٣ ) ، وابن ماجه ( ١٣٤٧ ) ، والدارمي ( ١٥٣٤ ) ، والبيهقي في « الصغير » ( ١٠١٢ ) ، وغيرهم .

(٢) منهم : سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه ، على ما أخرجه البيهقي في « الشعب » ( ١٩٩٣ ) ، والطبراني في « الكبير » ( ٨٧ / ١ ) ، وأبو نعيم في « الحلية » ( ٥٧ / ١ ) ، وغيرهم .

ومنهم : سيدنا تميم الداري رضي الله عنه ، على ما أخرجه البيهقي في « السنن » ( ٢٥ / ٣ ) ، و« الشعب » ( ١٩٩٤ ) ، وابن أبي شيبة في « مصنفه » ( ٢٤٣ / ٢ ) .

ومنهم : سيدنا سعيد بن جبير رحمه الله تعالى ، على ما أخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » ( ٢٤٣ / ٢ ) ، وغيره .

## الفصل الخامس عشر

في خوفه ومراقبته لربه سبحانه وتعالى

قال أسدُ بن عمرو : ( كان بكاء أبي حنيفة رضي الله عنه يسمع بالليل ، حتَّى يرحمهُ جيرانهُ )<sup>(١)</sup> .

وقال وكيعٌ : ( كان والله ، عظيمَ الأمانة ، وكان الله تعالى في قلبه جليلاً كبيراً ، وكان يُؤثِرُ رضا الله تبارك وتعالى على كلِّ شيءٍ ، ولو أخذته الشُّيُوفُ في الله تعالى ؛ لاحتملَ ، رحمهُ اللهُ ، ورضيَ عنه ربُّه رضا الأبرار ؛ فلقد كان منهم )<sup>(٢)</sup> .

وقال يحيى [بن سعيد] القطانُ : ( كنتُ إذا نظرتُ إليه ؛ عرفتُ أنّه يتَّقي الله عزَّ وجلَّ )<sup>(٣)</sup> .

وقامَ ليلةً بهذه الآية ، يردُّها ويبكي ويتضرَّعُ : ﴿ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرٌ ﴾ [القمر : ٤٦]<sup>(٤)</sup> .

وبلغ في ليلة : ﴿ أَلْهَكُمُ التَّكَاثُرُ ﴾ [التكاثر : ١] ، فردَّدها حتَّى أصبحَ .

وقال يزيدُ بن الكميث<sup>(٥)</sup> - وكان من الأخيار - : ( قرأ الإمامُ « إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا » وأبو حنيفةٌ خلفه ، فلمَّا فرغَ ؛ نظرتُ إليه ، فإذا هو جالسٌ يتفكَّرُ ويتنفسُ ، فقمْتُ ؛ لئلاً يشتغلَ قلبه بي ، وتركتُ القنديلَ وزيتَه قليلٌ ، ثمَّ

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٥٤ / ١٣ ) .

(٢) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٥٨ / ١٣ ) .

(٣) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٥٢ / ١٣ ) .

(٤) أخرجها الخطيب في « تاريخه » ( ٣٥٧ / ١٣ ) .

(٥) في المخطوط : ( يزيد بن الليث ) ، والمثبت من « تاريخ بغداد » ( ٣٥٧ / ١٣ ) ، و« عقود الجمان » ( ص ٢٢٥ ) .

جئتُ وقد طلع الفجرُ وهو قائمٌ ، وقد أخذَ بلحية نفسه وهو يقولُ : يا مَنْ يجزي بمثقالِ ذرَّةٍ خيرٌ خيراً ، ويا مَنْ يجزي بمثقالِ ذرَّةٍ شرٌّ شرّاً ، أجرِ الثُّعْمَانَ عَبْدَكَ مِنَ النَّارِ وهو يقربُ منها ، وأدخله في سعة رحمتك ، قال : فأثيتُ فإذا القنديلُ يَزهَرُ<sup>(١)</sup> وهو قائمٌ ، فلمَّا دخلتُ عليه ؛ قال لي : تريدُ أن تأخذَ القنديلَ ؟ قلتُ : قد أذنتُ لصلاةِ الغدَاةِ ، قال : أكنتم عليَّ ما رأيتُ ، وركعَ ركعتي الفجرِ ، وجلسَ حتَّى أقمتُ الصَّلَاةَ ، وصَلَّيْ معَا الغدَاةَ على وضوءٍ أوَّلِ اللَّيْلِ<sup>(٢)</sup> .

وقال أبو الأحوص : ( لو قيلَ له : إنَّك تموتُ إلى ثلاثةِ أَيَّامٍ ؛ ما كَانَ فيه فضلُ شيءٍ يقدرُ أن يزيدَهُ على عمله الَّذي كَانَ يعملُ ) .

وذكرَ عندَ عيسى بن يونسَ ، قال : فدعا له وقال : ما كَانَ أشدَّ أَجتهادَه في الأَ يعصِي اللهَ تعالى ، وأن يُعظَّمَ حُرْمَاتَه .

وقال : ( لولا الحرجُ ؛ ما أَفْتيتُ ، أخوفُ ما أخافُ أن يُدخلني النَّارَ ما أنا عليه مِنَ الفتوى ) .

وقال : ( ما أَجترأتُ على الله تعالى منذُ فَقَّهْتُ ) .

وسَمِعَ غلامَه يسألُ الجَنَّةَ ، فبكى حتَّى اختلجَ صُدْغَاهُ وَمَنْكِبَاهُ ، وأمرَ بغلقِ الدُّكَّانِ ، وقامَ مغطى الرَّأسِ مُسرِعاً ، ثمَّ قال : ( ما أَجرأنا على الله ! يقولُ أحدُنا : نسألُ اللهَ الجَنَّةَ ، وإِنَّمَا يسألُ ذلكَ مَنْ رَضِيَ نَفْسَهُ ، إِنَّمَا يُريدُ مثلنا أن يسألَ اللهَ العفوَ .

وقرأ الإمامُ يوماً في صلاةِ الصُّبحِ ﴿ وَلَا تَحْسَبِ أَنَّ اللَّهَ غَفِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ ﴾ [إبراهيم : ٤٢] ، فأرتعدَ حتَّى عُرِفَ ذلكَ منه .

وكان إذا أشكلتُ عليه مسألةٌ ؛ قال لأصحابه : ما هذا إلا لذنْبِ أحدِنا ، فيستغفرُ اللهَ ، وربَّما قامَ فتوضَّأَ وصلَّى ركعتين ، ويستغفرُ ، فتفرَّجَ له المسألةُ ،

(١) أي : يتلألاً .

(٢) أخرجها الخطيب في « تاريخه » ( ٣٥٧ / ١٣ ) .

فيقول : أستبشرت ؛ لأني رجوتُ أنه قد تيبَ عليَّ<sup>(١)</sup> حتى أدركتُ المسألة ، فبلغَ ذلكَ الفضيلَ ، فبكى بكاءً شديداً ، ثمَّ قال : رَحِمَ اللهُ أبا حنيفةَ ، إنّما كانَ ذلكَ لِقَلَّةِ ذُنُوبِهِ ، أمَّا غيرُهُ : فلا يَتَّبِعُهُ لذلكَ ؛ لأنَّ ذُنُوبَهُ قَدِ اسْتغرقتُهُ .

ووطيءَ رجلٍ صبيٍّ لم يرهُ ، فقال : يا شيخُ ، أمّا تخافُ القصاصَ يومَ القيامةِ ، فغشيَ عليه ، فلمّا أفاقَ ؛ قيلَ له : ما أشدَّ ما أخذَ بقلبك قولُ هذا الغلامِ ! فقال : أخافُ أنه لُقِّنَ .

ورمّيَ هو وأبْنُ المعتمرِ يسارانِ وبيكيانِ في المسجدِ ، فلمّا خرجَ ؛ قيلَ له : ما بالكما أكثرُما البكاءَ ؟ قال : ذكرنا الزَّمانَ وغلبةَ أهلِ الباطلِ على أهلِ الخيرِ ، فكثُرُ لذلكَ بكاؤنا .

وكانَ عندَ صلاتِهِ بالليلِ يُسمَعُ وَقْعُ دموعِهِ على الحَصيرِ كأثَرِ المطرِ ، وكانتِ آثارُ البكاءِ تُرى في عينيهِ وخديهِ ، فَرَحِمَهُ اللهُ ورضيَ عنه ، آمين ، آمين .

\* \* \*

---

(١) في المخطوط : ( أن يتوب ) ، والمثبت من « عقود الجمان » ( ص ٢٢٩ ) .

## الفصل السادس عشر

في حفظه لسانه عما لا يعنيه وعن الشؤ ما أمكنه

قال له بعض مناظره : يا مبتدع ، يا زنديق ، فقال : غفر الله لك ، الله يعلم مني خلاف ما قلت ، وإني ما عدلتُ به أحداً منذ عرفته ، ولا أرجو إلا عفوه ، ولا أخاف إلا عقابه ، ثم بكى عند ذكر العقاب ، وسقط صريعاً<sup>(١)</sup> ، ثم أفاق ، فقال له الرجل : أجعلني في حل ، فقال : كلُّ من قال في شيء من أهل الجهل فهو في حل ، وكلُّ من قال في شيء مما ليس في أهل العلم فهو في حرج ؛ فإن غيبة العلماء تبقى شيئاً بعدهم .

وقال الفضل بن دكين : ( كان هيوياً ، لا يتكلم إلا جواباً ، ولا يخوض فيما لا يعنيه ولا يستمع إليه ) .

وقيل له : أتق الله ، فانتفض وطأطأ رأسه ، ثم قال : يا أخي ، جزاك الله خيراً ، ما أحوج الناس في كل وقت إلى من يذكركم الله تعالى وقت إعجابهم بما يظهر على ألسنتهم من العلم حتى يريدوا الله تعالى بأعمالهم ، [أعلم أنني ما نطقتُ بالعلم إلا] وأنا أعلم أن الله عز وجل يسألني عن الجواب ، ولقد حرصتُ على طلب السلامة .

وكان إذا دخل عليه داخلٌ وقال : كان كيت وكيت ، وأكثر ؛ قال له : دغ ما أنت فيه ، ما تقول في كذا وكذا ؟ فيقطع عليه كلامه ويقول : إياكم ونقل ما لا يحبه<sup>(٢)</sup> الناس من حديث الناس ، عفا الله عمن قال فينا مكروهاً ، ورحم الله من قال فينا جميلاً ، تفقهوا في دين الله ، وذروا الناس وما قد اختاروا لأنفسهم ، فيحوجهم الله تعالى إليكم .

(١) في المخطوط : ( سريعاً ) ، والمثبت من هامش « عقود الجمان » (ص ٢٢٦) .

(٢) في المخطوط : ( ما يحبه الناس ) ، والمثبت من « عقود الجمان » (ص ٢٢٨) .

وقيل له : أيُّهما أفضلُ : علقمةُ ، أوِ الأسودُ ؟ فقالَ : واللهِ ، ما قدري أنْ أذكرهما إلاَّ بالدُّعاءِ والاستغفارِ ؛ إجلالاً لهما ، فكيفُ أفضلُ بينهما ؟!

وقال ابنُ المباركِ للثوريِّ : ما أبعدَ أبا حنيفةَ مِنَ الغيبةِ ! ما سمعتهُ يَغتابُ عدوًّا له قطُّ ، قالَ : هو واللهِ أَعقلُ من أنْ يُسلِّطَ على حَسَنَاتِهِ ما يذهبُ بها<sup>(١)</sup> .

وقال شريكٌ : ( كانَ طويلَ الصَّمْتِ ، كثيرَ العقلِ والفقهِ ، قليلَ المُجادلةِ للنَّاسِ ، قليلَ المحادثةِ لهم ) .

وقال ضمرةُ : ( لم يختلفِ النَّاسُ أنَّ أبا حنيفةَ كانَ مستقيمَ اللِّسانِ ، لم يذكُرْ أحداً بسوءٍ ) .

وقيل له : النَّاسُ يتكلَّمونَ فيكَ ، ولا تتكلَّمُ في أحدٍ ! قالَ : هو فضلُ اللهِ يؤتيه من يشاءُ .

وقالَ بكرُ بنُ معروفٍ : ( ما رأيتُ رجلاً أحسنَ سيرةً في أمَّةِ محمَّدٍ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ من أبي حنيفةَ رضي اللهُ عنه ) .

\* \* \*

---

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٦٣ / ١٣ ) .

## الفصل السابع عشر

### في كرمه

قال غير واحدٍ : إنه كان أكرمَ النَّاسِ مجالسةً ، وأكثرهم إكراماً ومُواساةً لأصحابه ، ولمن جلس إليه ، ومن ثمَّ كان يُرَّوَّجُ مِنِ احتاجَ ، ويُفَّقُ عليه ، ويُرسِلُ إلى كلِّ منهم قَدْرَ منزلته .

ورأى على بعضِ جُلُساته ثياباً رثَّةً ، فأمره أن يجلس حتى يتفرَّق النَّاسُ ، ثمَّ قال له : خذ ما تحت المصلَى فتجملُ به ، فإذا هو ألفُ درهمٍ .  
وقال أبو يوسفَ : ( كان لا يكادُ يُسألُ حاجةً إلَّا قضاها ) (١) .

ولمَّا ختمَ ولده حمادُ سورةَ الفاتحةِ ؛ أعطى المعلمَ خمسَ مئةِ درهمٍ (٢) - وفي روايةٍ : ألفَ درهمٍ - فقال المعلمُ : ماذا صنعتُ حتى أرسلَ إليَّ هذا ؟ فأحضره وأعتذرَ إليه ، وقال : لانتسحقز ما علّمتَ ولدي ، والله ، لو كان معنا أكثرُ من ذلك ؛ لدفعناه إليك ؛ تعظيماً للقرآن .

وكان يجمعُ ربحَ تجارته التي يُرسلها إلى بغدادٍ من السنَّةِ إلى السنَّةِ ، فيشتري منه لشيوخ المحدثين حوائجهم ؛ من نحو قوتٍ وكسوةٍ ، ثمَّ يدفعُ الباقيَ إليهم ، فيقولُ : أنفقوا في حوائجكم ، ولا تحمدوا إلَّا الله تعالى ؛ فإنِّي ما أعطيتكم من مالي شيئاً ، ولكن من فضلِ الله يُجربه على يدي (٣) .

وقال وكيعٌ : ( قال لي أبو حنيفةٌ : ما ملكتُ أكثرَ من أربعةِ آلافِ درهمٍ منذُ أربعينَ سنةً ؛ إلَّا أخرجته - أي : الأكثر - وإلَّا أمسكُ الأربعةَ ؛ لقول عليٍّ

(١) أخرجها مع ما قبلها الخطيب في « تاريخه » ( ٣٦١ / ١٣ ) .

(٢) أخرجها إلى هذا القدر الخطيب في « تاريخه » ( ٣٦١ / ١٣ ) ، وتمتها عند ابن جبارة في « الكامل » على ما قاله الصالحي في « عقود الجمان » ( ص ٢٣٣ ) .

(٣) أخرجها الخطيب في « تاريخه » ( ٣٦٠ / ١٣ ) .

كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ : « أَرْبَعَةُ آلَافٍ وَمَا دُونَهَا نَفَقَةٌ »<sup>(١)</sup> ، وَلَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَحْتَاجَ إِلَى هَؤُلَاءِ ؛ مَا أَمْسَكْتُ مِنْهَا دَرَاهِمًا وَاحِدًا .

وَقَالَ سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ : ( كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ كَثِيرَ الصَّدَقَةِ ، وَكَانَ كُلُّ مَالٍ يَسْتَفِيدُهُ لَا يَدَعُ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا أَخْرَجَهُ ، وَلَقَدْ وَجَّهَ إِلَيَّ هَدَايَا أَسْتَوْحَشْتُ مِنْ كَثَرَتِهَا ، فَشَكَّوتُ ذَلِكَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : لَوْ رَأَيْتُ هَدَايَا بَعَثَ بِهَا إِلَى سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، وَمَا كَانَ يَدَعُ أَحَدًا مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ؛ إِلَّا بَرَّهَ بَرًّا وَاسِعًا ) .

وَقَالَ مِسْعَرٌ : ( كَانَ لَا يَشْتَرِي لِنَفْسِهِ وَعِيَالِهِ كَسُوءَ أَوْ فَاكِهَةً أَوْ غَيْرَهُمَا ؛ إِلَّا اشْتَرَى قَبْلَ ذَلِكَ لِشُيُوخِ الْعُلَمَاءِ مِثْلَ ذَلِكَ ) .

وَقَالَ أَبُو يُونُسَ : ( كَانَ يَغْتَمُّ لِمَنْ يَشْكُرُهُ عَلَى شَيْءٍ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، وَيَقُولُ : أَشْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَأَقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ ، وَكَانَ يَعْوَلُنِي وَعِيَالِي عَشْرَ سَنِينَ ، وَإِذَا قُلْتُ لَهُ : مَا رَأَيْتُ أَجُودَ مِنْكَ ؛ يَقُولُ : كَيْفَ لَوْ رَأَيْتَ حَمَادًا ، وَمَا رَأَيْتُ أَجْمَعَ لِلْخِصَالِ الْمَحْمُودَةِ مِنْهُ ، وَكَانُوا يَقُولُونَ : أَبُو حَنِيفَةَ زَيَّيْتُهِ اللَّهُ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ ، وَالسَّخَاءِ وَالْبَذْلِ ، وَأَخْلَاقِ الْقُرْآنِ الَّتِي كَانَتْ فِيهِ ) .

وَقَالَ شَقِيقٌ : ( كُنْتُ مَعَهُ فِي طَرِيقٍ ، فَرَأَاهُ رَجُلًا ، فَأَخْتَبَأُ مِنْهُ ، وَأَخَذَ فِي طَرِيقِي آخَرَ ، فَصَاحَ بِهِ ، فَجَاءَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ : لِمَ عَدَلْتَ عَن طَرِيقِكَ ؟ فَقَالَ : لَكَ عَلَيَّ عَشْرَةُ آلَافٍ دَرَاهِمٍ ، وَقَدْ طَالَ عَلَيَّ الْوَقْتُ وَأَعْسَرْتُ ، فَاسْتَحَيْتُ مِنْكَ ، فَقَالَ : سَبْحَانَ اللَّهِ ! بَلِّغْ بِكَ الْأَمْرُ كُلَّ هَذَا ؟ ! وَهَبْتُهُ لَكَ كُلَّهُ<sup>(٢)</sup> ، وَأَشْهَدْتُ عَلَيَّ نَفْسِي ، فَلَا تَتَوَارَ ، وَأَجْعَلْنِي فِي حُلٍّ مِمَّا دَخَلَ فِي قَلْبِكَ مِنِّي ) ، قَالَ شَقِيقٌ : ( فَعَلِمْتُ أَنَّهُ زَاهِدٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ ) .

وَقَالَ الْفُضَيْلُ : ( كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ مَعْرُوفًا بِكَثْرَةِ الْأَفْضَالِ ، وَقِلَّةِ الْكَلَامِ ، وَإِكْرَامِ الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ ) .

(١) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي « الْمَصْنُفِ » ( ٧١٥٠ ) ، وَ« التَّفْسِيرِ » ( ٢٧٣ / ٢ ) ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « تَفْسِيرِهِ » ( ١٠٠٨٢ ) ، وَغَيْرُهُمَا .

(٢) فِي الْمَخْطُوطِ : ( وَهَبْتُهُ مِنْكَ ) ، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ مَا أَثْبَتَ .

وقال شريك : ( كَانَ يُعْنِي مَنْ يُعَلِّمُهُ ، وَيُتْفِقُ عَلَيْهِ وَعَلَى عِيَالِهِ ، فَإِذَا تَعَلَّمَ ؛ قَالَ لَهُ : لَقَدْ وَصَلْتَ إِلَى الْغِنَى الْأَكْبَرِ بِمَعْرِفَةِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ) .

وحُجِسَ إبراهيمُ بنُ عُيَيْنَةَ على أكثرَ من أربعةِ آلافِ درهمٍ ، فأرادَ بعضُ إخوانه أن يَجْمَعَ له مِنَ النَّاسِ ، فلمَّا صارَ لأبي حنيفةَ ؛ أمرَهُ بِرَدِّ ما أَخَذَهُ مِنَ النَّاسِ ، وَقَضَى عَنْهُ جَمِيعَ دَيْنِهِ .

وأهدى إليه شخصٌ شيئاً ، فكافأهُ بأضعافه ، فقالَ له : لو علمتُ أنَّكَ تفعلُ ذلكَ ؛ ما أهديتُ لكَ ، قالَ : لا تَقُلْ هذا ؛ فَإِنَّ الْفَضْلَ لِلسَّابِقِ ، أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى ما حَدَّثَنِي بِهِ الهيثمُ عن أبي صالحٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفاً ؛ فَكَافَأْتُوهُ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا ما تَكافئونُه ؛ فَأَثُوا عَلَيْهِ »<sup>(١)</sup> ، فقالَ له [الرَّجُلُ] : وهذا الحديثُ أحبُّ إليَّ مِنْ جَمِيعِ ما أَمْلِكُ .

\* \* \*

---

(١) أخرج نحوه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه ابن حبان (٣٤٠٨) ، والحاكم (٤١٢/١) ، وأبو داود (١٦٧٢) ، والنسائي (٨٢/٥) ، والبيهقي (١٩٩/٤) وغيرهم .

## الفصلُ الثَّامِنُ عَشَرَ

### في زهده وورعه

قال ابنُ المباركِ : ( قَدِمْتُ الكُوفَةَ ، فسألتُ عن أزهدِ أهلها ، فقالوا : أبو حنيفةَ )<sup>(١)</sup> .

و[قال] : ( أرادَ شراءَ جاريةٍ ، فمكثَ عشرَ سنينَ - وفي روايةٍ : عشرينَ سنةً - يختارُ ويشاورُ مِنْ أيِّ سَبِيٍّ سالمٍ عَنِ الشُّبْهَةِ يشتري ؟ ) .  
و[قال] : ( ما رأيتُ أحداً أورَعَ مِنْهُ ) .

و[قال] : ( ما يقدرُونَ أنْ يقولوا في رَجُلٍ عُرِضَتْ عَلَيْهِ الأموالُ العظيمةُ فنبذَها ، وضربَ بالسَّيِّطِ فصَبَرَ على السَّرَّاءِ والضَّرَّاءِ ، ولمْ يدخلْ فيما كان غيره يطلُبُهُ ويَتَمَنَّاهُ ) .

وقال مَكِّيُّ بنُ إبراهيمَ : ( جالَسْتُ الكوفيينَ فلمْ أرَ فيهِم أورَعَ مِنْهُ )<sup>(٢)</sup> .

وقال الحسنُ بنُ صالحٍ : ( كانَ شديدَ الورعِ ، هائِباً للحرامِ ، تاركاً لكثيرٍ مِنَ الحلالِ ؛ مخافةَ الشُّبْهَةِ ، ما رأيتُ فقيهاً أشدَّ مِنْهُ صيانةً لنفسه ولعلمه ، وكانَ جَهازَهُ<sup>(٣)</sup> كلَّهُ إلى قبرِهِ ) .

وقال النَّضْرُ بنُ محمَّدٍ : ( ما رأيتُ أشدَّ ورعاً مِنْهُ ) .

وقال يزيدُ بنُ هارونَ : ( كَتَبْتُ عن ألفِ شيخٍ حَمَلْتُ عَنْهُمُ العلمَ ، فما رأيتُ فيهِم أشدَّ ورعاً ، ولا أحفظَ لساناً مِنْهُ ) .

وقال الحسنُ بنُ زيادٍ : ( واللهِ ، ما قَبِلَ لأحدٍ مِنْهُم - أي : الأُمراءِ ونحوِهِم -

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٥٧/١٣ ) .

(٢) أورده الخطيب في « تاريخه » ( ٣٥٨/١٣ ) .

(٣) في المخطوط : ( جهاده ) ، والمثبت من « عقود الجمان » ( ص ٢٤٠ ) .

جائزة ولا هدية .

وَأرْسَلَ لِشْرِيكِهِ مَتَاعاً فِيهِ ثُوبٌ مَعِيْبٌ ، يَبِيعُهُ وَيَبِيْنُ مَا فِيهِ مِنَ الْعَيْبِ ، فَبَاعَهُ ،  
وَلَمْ يَبِيْنْ ؛ نَسِيَاناً ، وَجَهْلَ الْمَشْتَرِي ، فَلَمَّا عَلِمَ أَبُو حَنِيفَةَ ؛ تَصَدَّقَ بِثَمَنِ الْمَتَاعِ  
كُلَّهُ (١) ، وَكَانَ ثَلَاثِينَ أَلْفَ دَرَاهِمٍ ، وَفَاصَلَ شْرِيكَهُ .

وَذَكَرَ وَكَيْعٌ : ( أَنَّهُ جَعَلَ عَلَى نَفْسِهِ إِنْ حَلَفَ بِاللَّهِ صَادِقاً فِي عَرْضِ كَلَامٍ ؛  
تَصَدَّقَ بِدَرَاهِمٍ ، فَحَلَفَ ؛ فَتَصَدَّقَ بِهِ ، ثُمَّ جَعَلَ عَلَى نَفْسِهِ إِنْ حَلَفَ ؛ تَصَدَّقَ  
بِدِينَارٍ ، فَكَانَ إِذَا حَلَفَ ؛ تَصَدَّقَ بِدِينَارٍ ) (٢) .

وَقَالَ حَفْصُ [ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ] : ( صَحَبْتُهُ ثَلَاثِينَ سَنَةً ، فَلَمْ أَرَهُ أَعْلَنَ  
خِلَافَ مَا أَسْرَهُ ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ شَبْهَةٌ فِي شَيْءٍ ؛ أَخْرَجَ مِنْ قَلْبِهِ ذَلِكَ وَلَوْ  
بِجَمِيعِ مَالِهِ ) .

وَقَالَ سَهْلُ بْنُ مَزَاحِمٍ : ( كُنَّا نَدْخُلُ عَلَيْهِ ، فَلَا نَرَى فِي بَيْتِهِ إِلاَّ  
الْبُورِي ) (٣) .

وَقِيلَ لَهُ : تُعْرَضُ عَلَيْكَ الدُّنْيَا وَلَكَ عِيَالٌ ! فَقَالَ : اللَّهُ تَعَالَى لِلْعِيَالِ ، وَإِنَّمَا  
قُوَّتِي أَنَا فِي الشَّهْرِ دِرْهَمَانِ ، فَمَا جَمَعِي لِمَنْ يَسْأَلُنِي اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْجَمْعِ لَهُمْ إِنْ  
أَطَاعُوهُ وَإِنْ عَصَوْهُ ، فَإِنَّ رِزْقَ اللَّهِ غَادٍ وَرَائِحٌ عَلَى الْفَرِيقَيْنِ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَفِي السَّمَاءِ  
رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ﴾ [الذَّارِيَاتُ : ٢٢] .

وَحَجَّ بَعْضُ أَصْحَابِهِ وَخَلَفَ عِنْدَهُ جَارِيَةً ، فَغَابَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، فَلَمَّا قَدِمَ ؛  
قَالَ لَهُ : كَيْفَ وَجَدْتَ خِدْمَتَهَا ؟ فَقَالَ : مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ، وَحَفِظَ عَلَى النَّاسِ  
دِينَهُمْ ؛ يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَصُونَ نَفْسَهُ عَنِ الْفِتْنَةِ ، وَاللَّهِ ، مَا رَأَيْتُهَا مِنْذُ خَرَجَتْ إِلَى  
أَنْ رَجَعَتْ ، فَسَأَلَهَا عَنْ أَخْلَاقِهِ ، فَقَالَتْ : مَا رَأَيْتُ ، وَلَا سَمِعْتُ مِثْلَهُ ، مَا رَأَيْتُهُ  
أَغْتَسِلَ فِي لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ مِنْ جَنَابَةٍ ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَفْطَرَ بِالنَّهَارِ قَطُّ ، وَكَانَ يَأْكُلُ آخَرَ

(١) أَخْرَجَهَا إِلَى هَذَا الْقَدْرِ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ٣٥٨ / ١٣ ) .

(٢) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ٣٥٨ / ١٣ ) .

(٣) الْبُورِي : جَمْعُ بُورِي ، وَهُوَ الْحَصِيرُ الْمَنْسُوجُ .

اللَّيْلِ ، ثُمَّ يَرْفُدُ رَفْدَةً خَفِيفَةً ، ثُمَّ يَخْرُجُ لِلصَّلَاةِ .

وجاءته امرأة بثوب خزر تبعه له بمئة ، فقال : هو خير من مئة ، بكم تقولين ؟ فزادت مئة مئة ، حتى قالت : أربع مئة ! قال : هو خير من ذلك ، قالت : تهزأ بي ؟ ! قال : هاتي رجلاً ، فجاءت برجل ، فأشتراه بخمس مئة درهم .

وقال يوماً : ( لولا الخوف من الله أن يضيع العلم ؛ ما أفتيتُ أحداً ، يكون لهم الهناء وعليّ الوزرُ ) .

ولمّا حبسَ ببغدادَ في محبته الآتية ؛ أرسلَ [بعد خروجه] لولده حمادٍ يقولُ : يا بُني ، إنَّ قُوتِي درهمان في الشهر ، فمرةً للسويقِ ومرةً للخبزِ ، وقد حبست عليّ ، فعجله لي (١) .

وأختلطتْ غنمُ الكوفةِ بغنمِ مغصوبيةٍ ، فسألَ : كم تعيشُ الغنمُ ؟ قالوا : سبع سنينَ ، فتركَ أكلَ اللحمِ سبعَ سنينَ ، ورأى [حينها] بعضَ الجندِ أكلَ لحماً ورمى فضلتهُ في نهرِ الكوفةِ ، فسألَ عن عمرِ السمكِ ، فقيلَ له : كذا وكذا ، فأمتنعَ من أكلِ السمكِ تلكَ المدّةِ .

وقال بعضُ أئمة أصحابنا السادة الشافعية - الأستاذ أبو القاسم القشيريُّ ، في باب التَّقوى من « رسالته » التي هي أعظمُ كتبِ السادة الصوفية قدس الله أرواحهم - : ( كان أبو حنيفة لا يجلسُ في ظلِّ شجرةٍ غريمه ، ويقولُ : كلُّ قرضٍ جرَّ منفعةً فهو ربا ) (٢) .

ويوافقه قولُ يزيد بن هارونَ : ما رأيتُ أروعَ منه ، رأيتُه جالساً يوماً في الشمسِ عندَ بابِ إنسانٍ ، فقلتُ له : يا أبا حنيفة ، لو تحوّلتَ إلى الظلِّ ! فقال : لي على صاحبِ هذه الدارِ دراهمٌ ، ولا أحبُّ أن أجلسَ في ظلِّ فناء داره ، قال

(١) في « عقود الجمان » (ص ٢٤٣) : ( وقد حبسته عني ) .

(٢) أنظر « الرسالة القشيرية » ( ٣٠٩ / ١ ) .

يزيدُ : فأئي ورعٍ أكثرُ مِنْ هذا !؟

وفي روايةٍ : أَنَّهُ سُئِلَ لِمَا أَمْتَنَعَ مِنَ الظِّلِّ ؛ فَقَالَ : لِي عَلَى صَاحِبِ هَذِهِ الدَّارِ شَيْءٌ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَسْتِظِلَّ بِظِلِّ حَائِطِهِ فَيَكُونُ ذَلِكَ جَرًّا مُنْفَعَةً ، وَمَا أَرَى ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ وَاجِبًا ، وَلَكِنَّ الْعَالِمَ يَحْتَاجُ أَنْ يَأْخُذَ لِنَفْسِهِ مِنْ عِلْمِهِ بِأَكْثَرِ مِمَّا يَدْعُو الخَلْقَ إِلَيْهِ .

والآثارُ فِي ورَعِهِ كَثِيرَةٌ .

\* \* \*

## الفصلُ التَّاسِعُ عَشْرُ في أمانته

قالَ رجلٌ بالشَّامِ لِلْحَكَمِ بْنِ هِشَامِ الثَّقَفِيِّ : أَخْبِرْنِي عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، فَقَالَ :  
كَانَ أَعْظَمَ النَّاسِ أَمَانَةً ، وَأَرَادَهُ السُّلْطَانُ أَنْ يَتَوَلَّى مَفَاتِيحَ خَزَائِنِهِ أَوْ يَضْرِبَ ظَهْرَهُ ،  
فَأَخْتَارَ عَذَابَهُمْ عَلَى عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَقَالَ [الرَّجُلُ] : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَصِفُهُ بِمِثْلِ  
مَا وَصَفْتَهُ بِهِ ، قَالَ : هُوَ وَاللَّهِ كَمَا قُلْتُ<sup>(١)</sup> .

وقالَ وكيعٌ : ( كانَ أبو حنيفةَ عظيمَ الأمانةِ )<sup>(٢)</sup> .

وقالَ أبو نُعَيْمٍ الفضلُ بنُ دُكَيْنٍ : ( كانَ أبو حنيفةَ حَسَنَ الدِّيَانَةِ ، عَظِيمَ  
الأمانةِ ) .

\* \* \*

---

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٥١ / ١٣ ) .  
(٢) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٥٨ / ١٣ ) .

## الفصلُ العِشرون

### في وُفورِ عقله

روى أبو القاسم بن كَأْس<sup>(١)</sup> عن ابنِ المَبَارِكِ قَالَ : ( ما رأيتُ رجلاً أعقلَ منه ) .

[وروى الخطيب] عن هارونَ الرَّشِيدِ : أنه ذُكِرَ عنده يوماً ، فترَحَّم عليه ، وقال : ( كانَ ينظرُ بعينِ عقله فيرى ما لا يراهُ غيرهُ بعينِ رأسه )<sup>(٢)</sup> .

وعن عليِّ بنِ عاصمٍ قَالَ : ( لو وُزِنَ عقلُ أبي حنيفةَ رضي اللهُ عنه ، بعقلِ نصفِ أهلِ الأرضِ ؛ لرجَحَ بهم )<sup>(٣)</sup> .

وعن محمَّدِ بنِ عبدِ اللهِ الأنصاريِّ : ( كانَ النَّاظِرُ لأبي حنيفةَ يَتَبَيَّنُ عقله في منطِقِهِ ، وفعلِهِ ، ومَشِيهِ ، ومدخلِهِ ، ومخرَجِهِ )<sup>(٤)</sup> .

وعن خارجةَ قَالَ : ( لقيتُ ألفاً منَ العلماءِ ، فوجدتُ العاقلَ منهم ثلاثةً ، أو أربعةً ) فذَكَرَهُ في الثلاثةِ ، أو الأربعةِ<sup>(٥)</sup> .

وعن يزيدِ بنِ هارونَ : ( أدركتُ النَّاسَ ، فما رأيتُ أحداً أعقلَ ، ولا أفضلَ ، ولا أروعَ من أبي حنيفةَ )<sup>(٦)</sup> .

وقالَ أبو يوسفَ : ( ما رأيتُ أحداً أكملَ عقلاً ، ولا أتمَّ مروءةً من أبي حنيفةَ ) .

---

(١) في المخطوط : ( روى الخطيب ) ، والمثبت من « عقود الجمان » ( ص ٢٤٧ ) .

(٢) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ١٤ / ٢٤٤ ) .

(٣) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ١٣ / ٣٦٣ ) .

(٤) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ١٣ / ٣٦٤ ) .

(٥) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ١٣ / ٣٦٣-٣٦٤ ) .

(٦) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ١٣ / ٣٦٤ ) .

وقال يحيى بن معين : ( كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ أَعْقَلَ مِنْ أَنْ يَكْذِبَ <sup>(١)</sup> ) ، مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَصِفُهُ وَيَذْكُرُهُ بِمِثْلِ مَا كَانَ أَبُو الْمُبَارَكِ يَصِفُهُ وَيَذْكُرُهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ ) .

وَذَكَرَ أَبُوهُ حَمَّادٌ عَنْهُ : أَنَّهُ أَحْتَبَىٰ بِثُوبِهِ فِي الْمَسْجِدِ <sup>(٢)</sup> ، فَسَقَطَ فِي حِجْرِهِ مِنَ السَّقْفِ حَيَّةٌ عَظِيمَةٌ ، فَلَا وَاللَّهِ ، مَا تَحَلَّحَلَّ ، وَلَا تَحَوَّلَ مِنْ مَوْضِعِهِ ، وَلَا تَغَيَّرَ ، ثُمَّ قَالَ : ﴿ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا ﴾ [التوبة : ٥١] ، وَأَخَذَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى ، فَرَمَىٰ بِهَا بَعِيدًا عَنْهُ .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ( مَا قَامَتِ النِّسَاءُ عَنْ رَجُلٍ أَعْقَلَ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ ) .

وَقَالَ بَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ : ( لَوْ جُمِعَ عَقْلُهُ وَعَقْلُ أَهْلِ زَمَانِهِ ؛ لَرَجَحَ عَقْلُهُ عَلَىٰ عَقُولِهِمْ ) .

\* \* \*

---

(١) أخرجه إلى هذا القدر الخطيب في « تاريخه » ( ٤٤٩ / ١٣ ) .

(٢) أحْتَبَىٰ بِالثَّوْبِ : أَشْتَمَلَ ، أَوْ جَمَعَ بَيْنَ ظَهْرِهِ وَسَاقِيهِ بِعِمَامَةٍ وَنَحْوِهَا .

## الفصلُ الحادي والعشرون

### في فراسته

منها : أنه قالَ لجماعةٍ من أصحابه أموراً ستَّعُّ لهم ، فكانَ كما قالَ ، منهم : زُفْرٌ .

ومنهم : داودُ الطائيُّ ، قالَ له : أنتَ تَتَخَلَّى للعبادة .

ومنهم : أبو يوسف ، قالَ له : ( أنتَ تَميلُ إلى الدُّنيا ) ، فكانَ كما قالَ<sup>(١)</sup> .

وقالَ : ( إذا رأيتَ الرَّجُلَ طويلَ الرَّأسِ ؛ فأعلمْ أنه أحمقٌ ) .

وقيلَ له : كيفَ رأيتَ غِلْمانَ<sup>(٢)</sup> المدينةَ ؟ قالَ : ( إنَّ أفلحَ منهم أحدٌ ؛ فالأشقرُّ الأزرقُ ) ؛ يعني : مالكَ بنَ أنسٍ ، ولقد برَّ وصدقَ في فراسته ؛ لأنَّ مالكا بَلَغَ مِنَ العلمِ والفلاحِ ما لم يَلْحَقْهُ أحدٌ من أهلِ المدينةِ في عصره .

وقالَ : ( إذا رأيتَ أحدًا جيِّدَ الحِفظِ ؛ فأستَمِسِكْ بجمعه ، وإذا رأيتَ إنسانًا طويلَ اللِّحيةِ ؛ فأستَمِسِكْ بحمقه ، وإذا رأيتَ طويلًا عاقلًا ؛ فأستَمِسِكْ به ؛ فإنَّه قَلَمًا تجدُ طويلًا عاقلًا ) .

ولمَّا حُمِلَ سفيانُ الثوريُّ ، ومِسْعَرٌ ، وأبو حنيفةَ ، وشريكٌ إلى المنصورِ ؛ قالَ لهم أبو حنيفةَ : أُخْمِنُ فيكم تَحْمِينًا : أمَّا أنا ؛ فأحتالُ لنفسي ، وأمَّا سفيانُ ؛ فيهربُ مِنَ الطَّرِيقِ ، وأمَّا مِسْعَرٌ ؛ فيُجَنُّ نفسه ، وأمَّا شريكٌ ؛ فيقعُ .

فلمَّا ساروا في الطريقِ ؛ قالَ سفيانُ : أريدُ أن أتبرَّزَ ، فخرجَ معه الجنديُّ ، فصارَ إلى حائطٍ ، فجلسَ خلفَه ، فمرَّتْ سفينةُ شوِكٍ ، فقالَ لهم : إنَّ هذا الَّذي خَلَفَ الحائطَ يُريدُ أن يذبَحَنِي ، فقالوا : أدخلِ السَّفينةَ ، فدخَلَ ، وغطَّوه

(١) أخرجها الخطيب في « تاريخه » ( ٢٤٨/١٤ ) .

(٢) في المخطوط : ( علماء ) ، والمثبتُ من « عقود الجمان » ( ص ٢٤٨ ) .

بِالشُّوكِ ، فَمَرَّ عَلَى الْجَنْدِيِّ فَلَمْ يَرَهُ ، فَلَمَّا أَبْطَأَ عَلَيْهِ ؛ نَادَاهُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ،  
فَلَمْ يُجِبْهُ ، فَجَاءَ فَلَمْ يَرَهُ ، فَرَجَعَ إِلَى صَاحِبِهِ ، [فَأَعْلَمَهُ بِهَرَبِهِ] ، فَضْرَبَهُ  
وَشَتَّمَهُ .

فَلَمَّا دَخَلَ الثَّلَاثَةَ عَلَى الْمَنْصُورِ ؛ بَادَرَ إِلَيْهِ مِسْعَرٌ ، فَصَافَحَهُ وَقَالَ : كَيْفَ  
حَالُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ وَكَيْفَ جَوَارِيكَ ؟ وَكَيْفَ دَوَابِّكَ ؟ تُؤَلِّئِنِي الْقَضَاءَ ؟ فَقَالَ  
رَجُلٌ عَلَى رَأْسِهِ : هَذَا مَجْنُونٌ ، قَالَ : صَدَقْتَ ، أَخْرَجُوهُ ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ .

فَدَعَى أَبَا حَنِيفَةَ ، فَجَاءَ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَنَا الثُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ  
ابْنِ مَمْلُوكِ الْخَزَّارِ ، وَأَهْلُ الْكُوفَةِ لَا يَرْضَوْنَ أَنْ يَلِيَّ عَلَيْهِمُ ابْنُ مَمْلُوكِ خَزَّارٍ ،  
قَالَ : صَدَقْتَ .

فَذَهَبَ شَرِيكٌ يَتَكَلَّمُ ، فَقَالَ : أَسْكُتْ ، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ غَيْرِكَ ، خَذَ عَهْدَكَ ،  
فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ فِي نَيْسَانَ ، قَالَ : عَلَيْكَ بِمَضِغِ اللَّبَّانِ<sup>(١)</sup> ، قَالَ :  
وَبِي خِصَّةً ، قَالَ : نَصْنَعُ لَكَ الْفَالُودِجَ تَأْكُلُهُ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ فِي مَجْلِسِ الْحُكْمِ<sup>(٢)</sup> ،  
قَالَ : إِنِّي أَحْكُمُ عَلَى الْوَارِدِ وَالصَّادِرِ ، قَالَ : أَحْكُمْ وَلَوْ عَلَى وَلَدِي ، قَالَ :  
أَفْعَلُ ، فَكَانَ كَمَا ذَكَرَ أَبُو حَنِيفَةَ .

وَمَرَّ عَلَيْهِ بِالْمَسْجِدِ رَجُلٌ ، فَتَفَرَّسَ أَنَّهُ غَرِيبٌ ، فِي كُمَّهُ حِلَاوَةٌ ، وَمَعْلَمُ  
صَبْيَانٍ ، فَكَانَ كَذَلِكَ ، فَسُئِلَ ، فَقَالَ : رَأَيْتَهُ يَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا ، وَكَذَلِكَ  
الْغَرِيبُ ، وَرَأَيْتُ الدُّبَابَ عَلَى كُمَّهِ ، وَرَأَيْتَهُ يَنْظُرُ الصَّبْيَانَ .

\* \* \*

(١) اللَّبَّانُ : هُوَ الصَّنُوبِرُ .

(٢) الْفَالُودِجُ : هُوَ نَوْعٌ مِنَ الْحَلْوَاءِ يَعْمَلُ مِنْ خَلْطِ الدَّقِيقِ وَالْمَاءِ وَالْعَسَلِ ، وَيُعْتَقَدُ أَنْ أَكْلَهُ  
يُوسِعُ الْمَدَارِكَ .

## الفصلُ الثاني والعشرون

في عظيم ذكائه وأجوبته المسكتة عن الأسئلة العويصة<sup>(١)</sup> المُبْهتة

من ذلك : أنَّ رجلاً ممَّن يكرهه قال له : ما تقولُ في رجلٍ لا يرجو الجنةَ ، ولا يخافُ مِنَ النَّارِ ، ولا يخافُ اللهَ تعالى ، ويأكلُ الميتةَ ، ويصلي بلا ركوع ولا سُجودٍ ، ويشهدُ بما لا يرى ، ويغضُّ الحقَّ ، ويحبُّ الفتنةَ ، ويفرُّ مِنَ الرَّحمةِ ، ويصدِّقُ اليهودَ والنَّصارى ؟ فقال أبو حنيفةَ : ألكَ بهذه علمٌ ؟ قال : لا ، ولكن لم أجد شيئاً هو أشنعُ مِنْ هذا ؛ فسألتكَ عنه ، فقال أبو حنيفةَ لأصحابه : ما تقولونُ في هذا الرَّجلِ ؟ قالوا : شرُّ رجلٍ ، هذه صفةُ كافرٍ ، فبَسَّمْ وقالَ : هو مِنَ أولياءِ اللهِ تعالى حقاً ، ثمَّ قالَ للرَّجلِ : إنَّ أنا أخبرتكُ أنَّه كذلك ؛ تكفُّ عني لسانك ، وعن الحَفْظَةِ ما يَصُرُّكَ ؟ قالَ : نعم ، قالَ : هو رجلٌ يرجو ربَّ الجنةَ ، ويخافُ ربَّ النَّارِ ، ولا يخافُ اللهَ تعالى أنْ يَجُورَ عليه في عدلهِ وسُلْطانه ، ويأكلُ ميتةَ السَّمكِ ، ويصلي على الجنابةِ ، أو على النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم ، ومعنى شهادتهِ بما لا يرى : أنَّه شهدَ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ ، وأنَّ محمداً عبدهُ ورسولهُ ، ويغضُّ الحقَّ الَّذي هو الموتُ ؛ ليطيعَ اللهُ تعالى ، والفتنةُ : المالُ والولدُ ، والرحمةُ : المطرُ ، ويصدِّقُ اليهودَ في قولهم [كما قال اللهُ عزَّ وجلَّ حكايةَ عنهم] : ﴿ لَيْسَتِ النَّصْرَى عَلَى شَيْءٍ ﴾ [البقرة : ١١٣] ، والنَّصارى في قولهم [كما قال اللهُ عزَّ وجلَّ حكايةَ عنهم] : ﴿ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ ﴾ [البقرة : ١١٣] ، فقَامَ الرَّجُلُ ، وقَبَلَ رأسه ، وقالَ : أشهدُ أنَّك على الحقِّ .

ولمَّا مَرَضَ أبو يوسفَ ؛ قال أبو حنيفةَ : لئن ماتَ هذا الغلامُ ؛ لم يَخْلِفْهُ أحدٌ على وجهِ الأرضِ ، فلمَّا عُوْفِيَ ؛ أعجَبَ بنفسِه ، وعَقَدَ له مجلساً في الفقه ، فأنصرفتْ وجوهُ النَّاسِ إليه ، فلمَّا بلغَ أبا حنيفةَ ذلكَ ؛ قال لبعض مَنْ

(١) الأمرُ العويصُ : هو الأمرُ الصعبُ .

عنده : أذهب إلى مجلس يعقوبَ وقلْ له : ما تقولُ في قصَّارِ دَفَعَ إليه رجلٌ ثوباً ليَقْصُرَهُ بدرهمين ، ثمَّ طلبَ ثوبه فأنكره القصارُ ، ثمَّ عادَ له ثانيةً وطلبه ، فدفعه له مَقْصوراً ، ألهُ أُجْرَةٌ ؟ فإنَّ قالَ لك : نعم ؛ قلْ له : أخطأتَ ، وإنَّ قالَ : لا ؛ قلْ له : أخطأتَ ، فصارَ إليه ، فسأله ، فقالَ : نعم له أُجْرَةٌ ، فقالَ : أخطأتَ ، فنظرَ ساعةً فقالَ : لا ، فقالَ له : أخطأتَ ، فقامَ مِنْ ساعته لأبي حنيفةَ ، فلمَّا رآه ؛ قالَ له : ما جاءَ بك إلاَّ مسألةَ القصارِ ، قالَ : أجلُ ، قالَ : سبحانَ الله ! مَنْ قَعَدَ يُفتي النَّاسَ ، وعَقَدَ لنفسه مجلساً يتكلَّمُ في دينِ الله تعالى وهذا قدره ، لا يُحسِنُ أن يُجيبَ في مسألةٍ مِنَ الإجازاتِ ! فقالَ : علمني ، فقالَ : إنَّ كانَ قَصْرُهُ بعدَ ما غصبه ؛ فلا أُجْرَةٌ له ؛ لأنَّه إنما قَصَره لنفسه ، أو قبلَ غصبه ؛ فله الأجرة ؛ لأنَّه قَصَرَهُ لصاحبه ، ثمَّ قالَ : مَنْ ظنَّ أنَّه يستغني عن التعلُّمِ ؛ فليك على نفسه<sup>(١)</sup> .

وحَضَرَ مَعَ العلماءِ وليمةَ رجلٍ زَوَّجَ أبنتيه مِنْ أخوينِ ، فخرجَ الوليُّ وهو يقولُ : أصبنا مُصيبةً عظيمةً ، غَلَطْنَا فزَفَّتْ إلى كلِّ واحدٍ غيرُ امرأته وأصابها ، قالَ سفيانُ : لا بأسَ بذلك ، كما حَكَمَ به عليٌّ كَرَّمَ اللهُ وجهه في ذلك بِعينه ؛ إذ كان معاوية قد وَجَّهَ إليه فيها ، فقالَ : أرى أنَّ عليَّ كلُّ المهرِ بما أصابَ مِنَ المرأةِ ، وتَرَجُّعُ كلِّ إلى زوجها [بعد انقضاء عدتها]<sup>(٢)</sup> ، فأستحسنَ النَّاسُ منه ذلكَ ، وأبو حنيفةَ ساكتٌ ، فقالَ له مِسْعَرٌ : قلْ فيها ، قالَ سفيانُ : وما عسى أن يقولَ فيها خلافَ هذا؟! فقالَ أبو حنيفةَ : عليٌّ بالغلامينِ ، فأحضرَا ، فقالَ لكلِّ واحدٍ منهما : أتُحِبُّ أن تكونَ عندك تلكَ التي زَفَّتْ إليك ؟ قالَ : نعم ، قالَ لكلِّ واحدٍ منهما : فما أَسْمُ امرأتك التي عندَ أخيك ؟ قالَ : فلانة ، قالَ : قلْ : هي طالقٌ مِنِّي ، ففعلا ، ثمَّ زَوَّجَ كلاًَّ التي مسَّها ، وأمرهم بتجديدِ عرسِ آخرَ ، فعجِبَ النَّاسُ مِنْ فُتياه ، حتَّى قامَ مِسْعَرٌ يُقبِّلهُ ، وقالَ : تلوموني على حبه ، وسفيانُ ساكتٌ لا يقولُ شيئاً .

(١) أخرجها الخطيب في « تاريخه » (١٣/٣٤٩-٣٥٠) .

(٢) أخرج حديث سيدنا علي رضي الله عنه بنحوه البيهقي في « السنن » (٤٤١/٧) ، وعبد الرزاق في « المصنف » (١٠٥٣٢) و(١٠٧١٤) و(١٠٧١٥) ، وانظر « المغني » (٢٨٩/٩) .

تنبيه : ما حَكَمَ به سفيانُ عن عليٍّ كَرَّمَ اللهُ وجهَهُ لا يُثافي ما حَكَمَ به أبو حنيفةٌ ، بَلْ كِلا الحُكَمينِ حقٌّ ؛ فأما وجهُ ما حَكَمَ به سفيانُ : فهو أنَّ هذا الوطاءَ وطاءً بشبهةٍ ، وهو يُوجبُ فيه المهرَ ، ولا يَزِفُعُ النكاحَ ، وأما وجهُ ما حَكَمَ به أبو حنيفةٌ : فهو أنَّ الحُكْمَ وإن كانَ كما قاله سفيانُ ، لكن رُبَّما تَرَبَّثَ عليه مفسدةٌ أيُّ مفسدةٍ ؛ لأنَّ كُلاً لو رَجَعَتْ إلى زوجها وقد وطَّئها الآخرُ وأطَّلَعَ على محاسنها الباطنةِ ؛ خُشِيَ أن تكونَ نفسُهُ متعلِّقةً بها ، والألَّ يَسْلُوَ عنها ، بل يَرِداً تَعَلُّقُهُ بها إذا أخذت منه وصارت تحتَ غيرِهِ ، فأقْتَصَتِ الحِكْمَةُ الظَّاهِرَةَ - الَّتِي أَلْهَمَهَا اللهُ تعالى لأبي حنيفةً رضي اللهُ عنه ، وأطَّلَعَهُ على ما يُخْشَى وقوعُهُ مِنَ الفسادِ لو بَقِيَنا على فتوى سفيانٍ - أن يَحْكُمَ بطلاقِ كلِّ لزوجتِهِ الَّتِي وطَّئها غيرُهُ ، وأن يَتَزَوَّجَ كُلُّ مَنْ وطَّئها ، ولا يُحتاجُ لعدَّةٍ ؛ لأنَّ لصاحبِ عِدَّةٍ وطاءً الشُّبْهَةَ أن يَعِدَّ بالموطوءةِ فيها ، ولأجل هذه المصلحةِ الظَّاهِرَةَ الَّتِي لا يُتَكْرَهُ أحدٌ سَكَتَ سفيانُ على فتوى أبي حنيفةً ، وأستَحْسَنَها النَّاسُ مِنْهُ ، حتَّى قبَلَهُ مِسْعَرٌ لأجلِها .

وكان في جنازةِ ابنِ هاشميٍّ سيِّدٍ ، فيها وجوهُ أهلِ الكوفةِ وعلمائِهِمْ ، فبرَزَتْ أُمُّهُ كاشفةً رأسَها ووجهَها ، وألْقَتْ عليه ثوبَها مِنْ شِدَّةِ وَجْدِها ، فحَلَفَ زوجها بالطلاقِ لَتَرْجِعَنَّ ، وحلَفَتْ بعثيٍّ مماليكها ألا تَرَجِعَ حتَّى يُصَلِّيَ عليه ، فوقفَ النَّاسُ ولم يَكَلِّمْ فيها أحدٌ ، فسألَ والدُهُ أبا حنيفةً ، فأستعادَ منه ومنها حَلِفَهُما<sup>(١)</sup> ، ثمَّ أَمَرَهُ بالصَّلَاةِ عليه ، ثمَّ أَمَرَهَا بالرجوعِ ، فقال ابنُ شُبْرَمَةَ : عَجَزَتِ النِّسَاءُ أن يَلِدْنَ مِثْلَكَ ، ما عليكِ في العلمِ كُلفَةٌ .

وسأله رجلٌ عن فتحِ خَوْخَةٍ في حائطِهِ<sup>(٢)</sup> ، فقال له : أفتَحَ ما شئتَ ، ولا تَطَّلِعْ على جاركِ ، فمَنَعَهُ جارهُ ، وشكاهُ إلى ابنِ أبي ليلى ، فمَنَعَهُ ، فعادَ إلى أبي حنيفةً وأخبرَهُ بذلك ، فقال له : أفتَحَ فيه باباً ، فعادَ ، فمَنَعَهُ ابنُ أبي ليلى أيضاً ، فعادَ إلى أبي حنيفةً ، فقال له : كم قيمةُ حائطِكَ ؟ قال : ثلاثةُ دنانيرٍ ،

(١) أي : تبيَّنَ من كلِّ واحدٍ منهما صيغةَ حلفه اليمين .

(٢) الخوخة : هي الكوةُ في البيتِ تُؤدِّي إليه الضوءُ ، أو : مخترق بين كل دارين لم ينصب عليها بابٌ ، وهي بلغة أهل الحجاز .

فَقَالَ : أَهْدِمَهُ وَلَكَ عَلَيَّ الثَّلَاثَةُ ، فَجَاءَ لِيَهْدِمَهُ ، فَرَفَعَهُ جَارُهُ إِلَى ابْنِ أَبِي لَيْلَى ،  
فَقَالَ : يُرِيدُ هَدْمَ حَائِطِهِ وَتَسْأَلُنِي أَنْ أَمْنَعَهُ ؟ ! وَأَلْتَفَتَ إِلَى صَاحِبِ الْحَائِطِ وَتَابَعَ  
الْقَوْلَ : أَذْهَبُ فَأَهْدِمُهُ ، وَأَصْنَعُ مَا شِئْتَ فِي جِدَارِكَ ، فَقَالَ لَهُ الْجَارُ : كَانَ فَتْحُ  
الْحَوْخَةِ أَهْوَنُ عَلَيَّ ، فَقَالَ لَهُ [ابْنُ أَبِي لَيْلَى] : إِذَا كَانَ يَذْهَبُ إِلَى مَنْ يَدُلُّهُ عَلَى  
خَطِيئِي ؛ فَكَيْفَ أَصْنَعُ إِذَا تَبَيَّنَ الْخَطَأُ ؟ ! .

وسأله ابنُ المباركِ عن درهمين لرجلٍ أختلطا بدرهمٍ لآخرٍ ، ثمَّ ضاعَ منها  
أثنانٍ لا يُعلمُ من أيِّهما ، فقالَ : الدرهمُ الباقي لهما أثلاثاً ، قال ابنُ المباركِ :  
فلقيتُ ابنَ شُبْرَمَةَ ، فسألته ، فقالَ : سألتَ عنها أحداً ؟ قلتُ : أبا حنيفَةَ ، قالَ :  
قال لك : الدرهمُ الباقي لهما أثلاثاً ، فقلتُ : نعم ، قالَ : أخطأَ العبدُ ، ولكن  
درهمٌ من الدرهمين الضَّائِعَيْنِ يُحِيطُ الْعِلْمُ أَنَّهُ مِنَ الدَّرْهَمَيْنِ [اللَّذَيْنِ لِأَحَدِ  
الرَّجُلَيْنِ] ، والدرهمُ الآخرُ منهما جميعاً ، [فالدرهم] الباقي بينهما ، فأستَحَسَنْتُ  
ما قالَ ، فلقيتُ أبا حنيفَةَ - ولو وُزِنَ عَقْلُهُ بِعَقْلِ نِصْفِ أَهْلِ الْأَرْضِ فِي الْفِقْهِ  
لرَجَحَهُمْ - فقالَ لي : لقيتُ ابنَ شُبْرَمَةَ ، فقالَ لك : قد أَحَاطَ الْعِلْمُ أَنَّ أَحَدَ  
الدَّرْهَمَيْنِ الضَّائِعَيْنِ<sup>(١)</sup> [من الدرهمين اللَّذَيْنِ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ ، والدرهم الآخر  
منهما جميعاً] ، وبقيَ الدرهمُ الباقي فهو بينهما ؟ قلتُ : نعم ، قالَ : إِنَّ الثَّلَاثَةَ  
حَيْثُ أَخْتَلَطَتْ وَجِبَتْ الشَّرْكَةَ بَيْنَهُمَا ، فَصَارَ لِصَاحِبِ الدَّرْهَمِ ثَلَاثُ كُلِّ دَرْهَمٍ ،  
وَلِصَاحِبِ الدَّرْهَمَيْنِ ثَلَاثُ كُلِّ دَرْهَمٍ ، فَأَيُّ دَرْهَمٍ ذَهَبَ ؛ ذَهَبَ بِحَصَّتِهِمَا .

تنبيهٌ : ما قاله أبو حنيفَةَ رضي الله عنه ظاهرٌ عندَ مَنْ يَسْلَمُ لَهُ أَنَّ الْاِخْتِلَاطَ مَعَ  
عَدَمِ التَّمْيِيزِ يَقْتَضِي الشَّرْكَةَ عَلَى الشُّيُوعِ ، وما قاله ابنُ شُبْرَمَةَ لَهُ وَجْهٌ عِنْدَ مَنْ لَا  
يَرَى الشَّرْكَةَ ، ووجْهٌ : أَنَّ أَحَدَ الدَّرْهَمَيْنِ الضَّائِعَيْنِ مُخْتَصَرٌّ بِصَاحِبِ الدَّرْهَمَيْنِ  
يَقِيناً ، فَقَدْ ذَهَبَ عَلَيْهِ دَرْهَمٌ يَقِيناً ، وَبَقِيَ لِكُلِّ دَرْهَمٍ يُحْتَمَلُ أَنَّهُ الْمَوْجُودُ ، وَلَا  
مَرْجَحَ لِأَحَدِهِمَا ، فَقَسَمَ الدَّرْهَمَ الْبَاقِيَ بَيْنَهُمَا .

وكان في جواره فتى ، فأتى مجلسه ، فشاوره في التَّزْوِجِ من قومٍ مخصوصين ،  
طلبوا منه فَوْقَ وَسْعِهِ ، فأمره بالتَّزْوِجِ بَعْدَ الْاِسْتِخَارَةِ [وَأَنْ يَدْفَعَ إِلَيْهِمْ قِسْماً مِنْ

(١) في الأصل : ( ضائع ) ، والتصويب من « عقود الجمان » ( خصص ٢٥٨ ) .

المهر ، فلعلَّ زوجته أن تُبرِّئَه مِنِ الباقي بعد أن يدخلَ بها] ، ففعل ، ثمَّ أبوا أن يحملوها إليه إلاَّ بعدَ وفاءِ كلِّ المهر ، فذهبَ إليه وأعلَمَه بذلك ، فقالَ : أَحْتَلُّ وأقترضُ حتَّى تدخلَ بأهلك ، وأقرضه في جملةٍ منَ أقرضه ، فلما دخلَ بها ؛ قال له : عليك أن تُظهِرَ الخُروجَ بها إلى موضعٍ بعيدٍ [لطلب المعاش] ، ففعل ، فأشتدَّ [ذلك] على أهلها ، فجاؤوا أبا حنيفةً يشكُونَه ويستفتُونَه ، فأفتاهم : بأنَّ له أن يُخرِجَها إلى حيثُ يشاءُ ، قالوا : ما يُمكننا أن ندعَها تخرُجُ معه ، قال : فأرضوه برَدِّ ما أخذتموه منه ، فرضوا بذلك ، فقالَ له : إنَّهم رضوا أن يُعطوك ما أخذوه منَ المهرِ ، ويبرِّئوك منه<sup>(١)</sup> ، قال : أريدُ فوقَ ذلك ، فقالَ له : أيُّما أحبُّ إليك ؟ هذا ، وإلاَّ أقرتِ [المرأة] لرجلٍ بدينٍ فلا يُمكنك السَّفَرُ بها حتَّى تُوفيه ؟ فقالَ : اللهَ الله ، لا يسمعونَ بهذا ؛ فلا يُعطوني شيئاً .

وجاءته امرأةٌ فقالتُ : ماتَ أخي وخلفَ ستَّ مئةٍ دينارٍ ، فأصابني دينارٌ واحدٌ ، قالَ : منَ قَسَمَ فريضتكم ؟ قالتُ : داودُ الطَّائِي ، قالَ : ليسَ لكِ إلاَّ هو ، أليسَ أخوكِ خلفَ بتينٍ ، وأمًّا ، وزوجةً ، وأثني عشرَ أختاً وأختاً [واحدةً] ؟ قالتُ : نعمَ ، قالَ : هو كذلك<sup>(٢)</sup> .

- (١) في المخطوط : (ويبرِّئوك من الباقي) ، والمثبت من « عقود الجمان » (ص ٢٦٠) ، وهو الصَّحيحُ ؛ لأنَّ الرَّجلَ كان قد أقترض كلَّ المهرِ ودفعه إليهم .
- (٢) لأن للبتين الثلثين : أربع مئة دينار ، وللأم السدس : مئة دينار ، وللزوجة الثمن : خمسة وسبعون ديناراً ، وللأخوة مع الأخت ما بقي تعصياً : خمسة وعشرون ديناراً ، للذكر مثل حظ الأنثيين  $2 \times 12 = 24 + 1 = 25$  فلكلِّ واحدٍ منَ الأخوة ديناران ، ويبقى للأخت ديناراً واحداً ، وصورة المسألة كما يلي :

$$24 = 24 \div 600 \quad 25$$

٢	٢	$25 \times 16 = 400$ دينار	٢ بنت
١	١	$25 \times 4 = 100$ دينار	أم
١	١	$25 \times 3 = 75$ دينار	زوجة
ع	ع	$25 \times 1 = 25$ دينار ، لكل أخ ديناران ، وللأخت دينار	١٢ أخ أخت

وَحَضَرَ يَوْمًا مَجْلِسَ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، فَأَذِنَ لِلْخُصْمَاءِ فِي الدُّخُولِ ؛ لِيُرِيَهُ  
 إِمضَاءَهُ فِي الْفِضَاءِ وَالْحُكْمَ ، فَأَدَّعَى رَجُلٌ عَلَى آخَرَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ : يَا بَنَ الزَّانِيَةِ ،  
 فَقَالَ الْقَاضِي لِلْمَدَّعَى عَلَيْهِ : مَا تَقُولُ ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو حَنِيفَةَ : كَيْفَ تَسْأَلُهُ الْجَوَابَ  
 وَلَيْسَ [الْمَدَّعَى] بِخُصْمٍ [لَهُ] ، إِنَّمَا الْخُصْمُ أُمُّهُ ، فَهَلْ ثَبَّتَتْ وَكَالَتْهُ عَنْهَا ؟ قَالَ :  
 لَا ، قَالَ : فَاسْأَلْهُ<sup>(١)</sup> : أَحْيَتْهُ أُمُّهُ أَمْ مَيَّتَتْهُ ؟ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : مَيَّتَتْهُ ، قَالَ : الْبَيْتَةُ ،  
 فَأَقَامَهَا بِمَوْتِهَا ، فَسَأَلَ الْقَاضِي الْمَدَّعَى عَلَيْهِ ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : سَلِ الْمَدَّعَى :  
 هَلْ لَأُمِّهِ وَارِثٌ غَيْرُهُ ؟ [فَسَأَلَهُ] فَقَالَ : لَا ، قَالَ : الْبَيْتَةُ بِذَلِكَ ، فَأَقَامَهَا ، فَسَأَلَ  
 الْقَاضِي الْمَدَّعَى عَلَيْهِ ، فَقَالَ [أَبُو حَنِيفَةَ] : سَلِ الْمَدَّعَى : أُمُّهُ حُرَّةٌ أَمْ أَمَةٌ ؟  
 [فَسَأَلَهُ] ، فَقَالَ : حُرَّةٌ ، قَالَ : الْبَيْتَةُ بِذَلِكَ ، فَأَقَامَهَا ، فَسَأَلَ الْقَاضِي الْمَدَّعَى  
 عَلَيْهِ ، فَقَالَ [أَبُو حَنِيفَةَ] : سَلِ الْمَدَّعَى : هَلْ هِيَ مُسَلِمَةٌ أَمْ ذَمِّيَّةٌ ؟ [فَسَأَلَهُ] ،  
 فَقَالَ : مُسَلِمَةٌ ، قَالَ : الْبَيْتَةُ بِذَلِكَ ، فَأَقَامَهَا ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : شَأْنُكَ الْآنَ .

وَلَمَّا نَزَلَ قِتَادَةُ الْكُوفَةَ ؛ قَالَ : لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ عَنِ مَسْأَلَةٍ مِنَ الْحَلَالِ  
 وَالْحَرَامِ ؛ إِلَّا أَجَبْتُهُ ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : مَا تَقُولُ فَيَمْنُ غَابَ عَنْ أَهْلِهِ أَعْوَامًا ،  
 وَنُعِيَ إِلَيْهَا ، فَظَنَّتْ مَوْتَهُ ، فَتَزَوَّجَتْ ، فَقَدِمَ بَعْدَ وِلادَتِهَا ، فَنَفَاهُ الْأَوَّلَ ، وَأَدَّعَاهُ  
 الثَّانِي ، أَكَلْتُ مِنْهُمَا قَدَفَهَا ، أَمْ الْمُنْكَرُ لِلْوَالِدِ<sup>(٢)</sup> ؟

ثُمَّ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : إِنْ قَالَ فِيهَا بِرَأْيِهِ ؛ لِيُخْطِئَنَّ ، وَإِنْ قَالَ فِيهَا حَدِيثًا ؛  
 لِيُكَذِّبَنَّ .

فَقَالَ قِتَادَةُ : أَوْقَعْتُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : فَلِمَ تَسْأَلُونَنِي عَمَّا لَمْ  
 يَكُنْ ؟ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : إِنَّ الْعُلَمَاءَ يَسْتَعِدُّونَ لِلْبَلَاءِ ، وَيَتَحَرَّزُونَ مِنْهُ قَبْلَ نَزْوَلِهِ ؛  
 لِيَعْرِفُوا الدُّخُولَ فِيهِ وَالخُرُوجَ مِنْهُ .

فَقَالَ قِتَادَةُ : دَعُوا هَذَا ، وَسَلُونِي عَنِ التَّفْسِيرِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : مَنْ الَّذِي

(١) أَي : أَسْأَلَ الْمَدَّعَى .

(٢) فِي «تَارِيخِ بَغْدَادِ» (٣٤٨/١٣) : ( فَظَنَّتْ أَمْرَاتُهُ أَنَّ زَوْجَهَا مَاتَ ، فَتَزَوَّجَتْ ، ثُمَّ رَجَعَ زَوْجُهَا الْأَوَّلَ ، مَا تَقُولُ فِي صِدَاقِهَا ؟ ) .

عنده علم الكتاب؟ قال [قتادة]: آصف بن برخيا، كاتب سليمان، وكان يعرف الاسم الأعظم، فقال [أبو حنيفة]: هل كان سليمان يعرفه أيضاً؟ قال: لا، قال: أيجوز أن يكون في زمان نبي من هو أعلم منه؟ قال: لا، والله، لا حدثتكم بشيء من التفسير، سلوني عما اختلفت فيه العلماء.

فقال أبو حنيفة رضي الله عنه: أمؤمن أنت؟ قال: أرجو، قال: ولم؟ قال: لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الشعراء: ٨٢]، فقال له: هلاً قلت كما قال إبراهيم لما قال له ربُّه: ﴿أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنْ لَيْظَمِينَ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]، فقام قتادة مغضباً، وحلف ألا يحدثهم<sup>(١)</sup>.

وقال رجل لامرأة مختلة شيئاً، فقالت له: يا ابن الزانين، فشكيت إلى ابن أبي ليلى، فحدها حدّين في المسجد قائمة، فقال أبو حنيفة: أخطأ من سته وجوه:

أقام الحدّ على مجنونة.

وفي المسجد.

وضرب المرأة قائمة، وهي إنما تضرب جالسة.

وأقام عليها حدّين والقذف بكلمة واحدة، ولو قذف قوماً بكلمة؛ لا يلزمه إلا حدّ واحد.

وضربها والحق للأبوين وهما غائبان.

وحدّ الثاني قبل البرء من الحدّ الأوّل.

[بلغ ذلك ابن أبي ليلى]، فشكاه للأمير، فمنع [أبا حنيفة] من الإفشاء<sup>(٢)</sup>، ثم وردت مسائل لعيسى بن موسى، فسئل عنها [أبو حنيفة]، فأجاب بما

(١) عزاها الصالحى في « عقود الجمان » (ص ٢٦٣) إلى أبي القاسم بن كاس، وأخرجها الخطيب في « تاريخه » (٣٤٩-٣٤٨/١٣).

(٢) إلى هنا أخرجها الخطيب في « تاريخه » (٣٥١-٣٥٠/١٣).

أَسْتَحْسَنَهُ عَيْسَى ، فَأَذَنَ لَهُ ، فَجَلَسَ فِي جِلْسِهِ .

وقال له الضَّحَّاكُ [الشاري ، وكان مِنَ الخوارج] : تُبُّ مِنْ تَجْوِيزِكَ الْحَكَمِينَ<sup>(١)</sup> ، قَالَ : تُنَاطِرُنِي ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنْ اأَخْتَلَفْنَا فِي شَيْءٍ ؛ فَمَنْ يَكُونُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ ؟ قَالَ : أَجْعَلُ أَنْتَ مَنْ شِئْتَ ، فَقَالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِ الضَّحَّاكِ : أَحْكُمْ بَيْنَنَا ، ثُمَّ قَالَ لِلضَّحَّاكِ : أَتَرْضَى هَذَا حَكْمًا بَيْنِي وَبَيْنَكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : فَأَنْتَ قَدْ جَوَزْتَ التَّحْكِيمَ<sup>(٢)</sup> ، فَأَنْقَطَعَ الضَّحَّاكُ .

وَسُئِلَ عَطَاءٌ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَأَتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ﴾ [الأنبياء : ٨٤] ، فَقَالَ : رَدَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَيُّوبَ أَهْلَهُ ، وَمِثْلَ أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : أَوَيْرُدُّ اللَّهُ عَلَى نَبِيٍِّّ وَلِدًا لَيْسُوا لَهُ مِنْ صُلْبِهِ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ؟ ! فَقَالَ : مَا سَمِعْتُ فِيهَا عَافَاكَ اللَّهُ ؟ فَقَالَ : رَدَّ عَلَى أَيُّوبَ أَهْلَهُ ، وَوَلَدَهُ مِنْ صُلْبِهِ ، وَمِثْلَ أَجُورِ وَلَدِهِ ، فَقَالَ : هَذَا حَسَنٌ .

تَنْبِيهُ : مَا الْمَانِعُ أَنَّ الْمَرَادَ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى آتَاهُ عَدَدَ أَوْلَادِهِ ، وَمِثْلَ ذَلِكَ الْعَدَدِ مِنْ زَوْجَتِهِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ فِي حَقِّهَا : ﴿وَحَذِّبْ يَدَكَ ضَعْفًا فَأَضْرِبْ بِهِءَ وَلَا تَحْنَثْ﴾ [ص : ٤٤] ، وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ مِنَ الْآيَةِ كَمَا لَا يَخْفَى<sup>(٣)</sup> .

وقال له رجلٌ : إِنِّي حَلَفْتُ أَلَّا أَكَلِّمَ أَمْرَاتِي أَوْ تَكَلَّمَنِي<sup>(٤)</sup> ، وَحَلَفْتُ [بِصَدَقَةٍ

---

(١) أَي : الْحَكَمَيْنِ الَّذِينَ اتَّفَقَ عَلَيْهِمَا عَلَيَّ وَمَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي صِفَيْنِ ، وَالَّذِينَ لَمْ يَرْضُوا بِالتَّحْكِيمِ ، وَخَرَجُوا عَلَى سَيِّدِنَا عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقَالُوا : لَا حَكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ؛ سُمُّوا : مُحَكَّمَةٌ .

(٢) فِي الْمَخْطُوطِ وَهَامِش «عُقُودِ الْجِمَانِ» : (الْحَكَمِينَ) ، وَالْمَثْبُتُ مِنْ «العُقُودِ» (ص ٢٦٥) .

(٣) وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حَيْثُ قَالَ : (مَاتَ أَوْلَادُهُ وَهُمْ سَبْعَةٌ مِنَ الذُّكُورِ وَسَبْعَةٌ مِنَ الْإِنَاثِ ، فَلَمَّا عَوَفِي ؛ نُشِرُوا لَهُ ، وَوَلِدَتِ أَمْرَاتُهُ سَبْعَةَ بَنِينَ وَسَبْعَ بَنَاتٍ) ، «الْقُرْطُبِيُّ» (٢٦٢/١٤) .

(٤) أَي : إِلَّا أَنْ تَكُونَ هِيَ الَّتِي تَبْتَدِئُ الْكَلَامَ مَعِي ، فَ(أَوْ) هَهُنَا بِمَعْنَى (إِلَّا) ، وَالْفِعْلُ بَعْدَهَا مَنْصُوبٌ بِ(أَنْ) الْمَضْمُرَةِ وَجُوبًا ، وَهِيَ كَذَلِكَ فِي يَمِينِهَا .

ما تملك] ألا تكلمني أو أكلّمها ، فقال : [كلّمها و] لا حنث عليكما ، فسمع  
سفيان الثوري ذلك ، فجاءه مُغضباً ، وقال له : تُبيحُ الفُروجَ ، من أين لك  
هذا؟! قال : لمّا شافهته باليمين بعدما حلف ؛ كانت مكلّمة له ، فسقطت  
يمينه ، فإن كلّمها ؛ فلا حنث عليه ولا عليها ؛ لأنّها كلّمته وكلّمها بعد  
اليمين<sup>(١)</sup> ، فسقطت عنهما ، فقال له سفيان : إنّه ليُكشف لك من العلم عن شيء  
كلنا عنه غافلون .

وسأله ابنُ المبارك : عمّن وقعَ في قدر طيخه طائرُ فمات ، فقال لأصحابه :  
ما ترون؟ فرؤوا له عن ابنِ عبّاسٍ رضي الله تعالى عنهما : (أنّه يهراقُ  
المَرَقُ ، ويُغسلُ اللّحمُ ، ويؤكلُ) ، فقال : هذا إن وقعَ في حالِ سُكونها ،  
فإن وقعَ في حالِ غليانها ؛ ألقى اللّحمُ [وأهريق المرق] ، فقال له ابنُ المبارك :  
لم؟ قال : لوُصولِ النّجسِ إلى باطنه ، بخلافِ الأوّل ؛ لأنّه إنّما وصلَ إلى  
ظاهره فقط ، فأعجبه ذلك .

ونسى إنسانٌ ما لا دَفَنه ، فجاءَ إلى أبي حنيفة ، فقال له [أبو حنيفة] : ليس  
هذا فقهاً فأحتالَ لك ، ولكن أذهبَ فصلَ اللّيلةِ إلى الصُّبحِ فتذكّر ، فصلّى  
الرجلُ ، فتذكّرَ المكانَ دونَ رُبعِ اللّيلِ ، فجاءه فأخبره ، فقال له [أبو حنيفة] :  
لقد علمتُ أنّ الشيطانَ لا يدعُك تُصليّ ليلةً ، ويحك ! هلاً أتممتَ ليلتَكَ شكراً  
لله تعالى .

وشكى إليه مُودعٌ إنكارَ وديعه لوديعة ، وحلفَ وأكّد أنّه لم يُودعه ،  
فقال له : لا تُخبرَ بجحوده أحداً ، [وكان الوديعُ يجالسُ أبا حنيفة] ، فلمّا  
خلاه به ؛ قال له : إنّ هؤلاء بعثوا يستشيرون في رجلٍ يصلحُ للقضاء ، فهل  
تَنشطُ ؟ فتمانعَ الرجلُ قليلاً ، فزادَ في ترغيبه ، ثمّ قالَ للمودع : أذهبَ فقل  
له : أحسبُك نسيّت ، فقد أودعتك وقتَ كذا بعلامة كذا ، فقال له ذلك ،

(١) أي : كلّمته بعد يمينه بالألّا يكون البادىء بالكلام ، وكلّمها بعد يمينها بالألّا تكون البادئة  
بالكلام معه .

فَدَفَعَ إِلَيْهِ وَدِيعَتَهُ ، فَرَجَعَ الْوَدِيعُ إِلَى أَبِي حَنِيفَةَ يَطْلُبُ أَنْ يَعِيْتَهُ الْقَضَاءَ ، فَقَالَ لَهُ :  
إِنِّي [رَأَيْتُ أَنْ] أَرْفَعُ مِنْ قَدْرِكَ وَلَا أَسْمِيكَ حَتَّى يَحْضُرَ مَا هُوَ أَجَلٌ مِنْ هَذَا .

وَدَخَلَ اللَّصُوصُ عَلَى رَجُلٍ ، فَأَخَذُوا ثِيَابَهُ ، وَأَسْتَحْلَفُوهُ بِالطَّلَاقِ بِالثَّلَاثِ  
أَلَّا يُعْلِمَ بِهِمْ أَحَدًا ، فَحَلَفَ ، ثُمَّ أَصْبَحَ يَرَى ثِيَابَهُ تُبَاعُ وَلَا يُمْكِنُهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ ،  
فَسَأَلَ أَبَا حَنِيفَةَ ، فَقَالَ لَهُ : أَحْضِرْنِي أَكْبَرَ حَيْكٍ ، فَأَحْضَرَهُمْ إِتَاءَهُ ، فَقَالَ لَهُمْ  
أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هَلْ تُحِبُّونَ أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ عَلَى هَذَا مَتَاعَهُ ؟ قَالُوا :  
نَعَمْ ، قَالَ : فَاجْمَعُوا كُلَّ دَاعِرٍ<sup>(١)</sup> وَمَتَّهِمٍ فَأَدْخِلُوهُمْ فِي دَارٍ أَوْ فِي مَسْجِدٍ ، ثُمَّ  
أَخْرِجُوهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا ، فَقُولُوا لَهُ : هَذَا لَصُكٌ ؟ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ ؛ قَالَ : لَا ،  
وَإِنْ كَانَ ؛ سَكَتَ ، فَأَقْبِضُوا عَلَيْهِ ، ففَعَلُوا ، فَرُدَّ عَلَيْهِ جَمِيعُ مَا أَخَذَ مِنْهُ ، وَبَرَّ  
فِي يَمِينِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُخْبِرْ بِهِمْ أَحَدًا<sup>(٢)</sup> .

وَسُئِلَ عَنْ تَنْحُحِ الْمُؤَدِّينَ عِنْدَ الْإِقَامَةِ ، أَلَهُ أَصْلٌ ؟

قَالَ : هُوَ عِلْمٌ مِنْهُمْ بِأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَقَدْ رَوَى عَنْ عَلِيٍّ  
كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : أَنَّهُ كَانَ لَهُ مَدْخَلٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ ،  
قَالَ : ( فَكُنْتُ إِذَا جِئْتُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ؛ أَدْنِي بِالتَّحْنُحِ )<sup>(٣)</sup> .

وَتَرَوَّجَ رَجُلٌ بِأَمْرَةِ سِرًّا ، فَأَتَتْ بَوْلِدٍ ، فَجَحَدَهُ ، فَرَفَعَتْهُ إِلَى ابْنِ أَبِي  
لَيْلَى ، فَقَالَ لَهَا : هَاتِي بَيْتَةَ عَلَى النِّكَاحِ ، فَقَالَتْ : إِنَّمَا تَزَوَّجَنِي عَلَى أَنَّ اللَّهَ

(١) الدَّاعِرُ : هُوَ الْخَيْثُ وَالْفَاسِقُ .

(٢) فِي الْقِصَّةِ أَضْطْرَابُ اسْتُدْرِكَ مِنْ «عُقُودِ الْجِمَانِ» (ص ٢٦٩) .

(٣) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١٢/٣) ، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٧٠٨) ، وَابْنُ بِيهْقِي (٢٤٧/٢) ،  
وَأَحْمَدُ (٨٠/١) ، وَقَالَ الْبِيهْقِيُّ : (مَخْتَلَفٌ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ ، فَقِيلَ : سَبَّحَ ،  
وَقِيلَ : تَنْحَحَ ، وَمَدَارُهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَجِيِّ الْحَضْرَمِيِّ) ، فَقِيلَ : رَوَاهُ عَنْ عَلِيٍّ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقِيلَ : عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ ؛ إِذْ إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ  
عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَيَبَالِغُ فِيهِ : فَعَبَدَ اللَّهُ ضَعْفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ سِوَى النَّسَائِيِّ  
وَابْنِ حَبَّانَ .

تعالى الوليِّ ، والشَّاهدان المَلَكَانِ ، فطَرَدَهَا القاضي ، فأثت أبا حنيفةَ وأخبرته ، فقال لها : أذهبي للقاضي وقولي له : أَحْضِرُهُ لأُقيمَ عليه البيِّنةَ ، فإذا أَحْضَرَهُ ؛ قولي له : قلْ : أنا كافرٌ بالوليِّ والشَّاهدين ، [ففعلت] ، فلم يستطع أن يقولَ ذلك ، وأقرَّ بالنِّكاحِ ، فألزَمَهُ المهرَ ، وألحقَ به الولدَ .

تنبيهٌ : لا يُتوَهَّمُ مِنْ ذلك أَنَّ النِّكاحَ خلا عَنِ الوليِّ والشُّهودِ معاً ؛ فإنَّه حينئذٍ باطلٌ بإجماعٍ مَنْ يُعتدُّ به ، وإنَّما الظاهرُ : أَنَّهُ كان سِرّاً بشاهدين مجهولين ، فلمَّا لم تَقْدِرِ المرأةُ على إثباته ؛ قالت ذلك ، ثمَّ أخبرها أبو حنيفةَ رضي الله عنه بما يُلجئُهُ إلى الإقرارِ إن صدَقَتْ ، وكان الرَّجُلُ مَمَّنْ يخشى اللهَ ، فكان الأمرُ كما أُلهمَ رضي الله عنه .

وطلبَ مِنْ ابنِ شُبْرَمَةَ أن يثبِتَ له وصيَّةَ [أوصي] له [بها] ، فقبِلَ بيَّته ، ثمَّ قال له : أحلف أنَّ شاهديك شهدا بحقِّ ، قال : ليس عليَّ يمينٌ ، كنتُ غائباً ، قال : ضللتُ مقاييسك ، قال [أبو حنيفةَ] : ما تقولُ في أعمى شُجِّ ، فشهِدَ له شاهدان بذلك ، أعليه يمينٌ مع شاهديه أنَّهما شهدا له بحقِّ وهو لم يرَ؟! فأنقطعَ القاضي ، وحكَمَ له بالوصيَّةِ<sup>(١)</sup> .

وأنكر يحيى بن سعيدٍ قاضي الكوفةِ إجماعَ أهلها على رأيِ أبي حنيفةَ ، فأرسلَ إليه [أبو حنيفةَ] بعضَ أصحابه يناظرونه ؛ منهم : زفرٌ ، وأبو يوسفَ ، فقال له أبو يوسف<sup>(٢)</sup> : ما تقولُ في عبدٍ بينَ أثنين ، أعتقه أحدهما؟ قال : لا يجوزُ ؛ لأنَّه ضررٌ منهبيٌّ عنه ، قال : فإن أعتقه الآخرُ؟ قال : جاز ، قال : ناقضتُ ، إن كانَ عتقُ الأوَّلِ لغواً ؛ فقد أعتقه الثاني وهو عبدٌ ، فلم ينفذَ ، فسكتَ وأنقطعَ .

وقال اللَّيثُ بنُ سعيدٍ : كنتُ أسمعُ بذكرِ أبي حنيفةَ ، وأتمنئُ رؤيتهَ ، فإني بمكَّةَ إذ رأيتُ النَّاسَ مجتمعينَ على شخصٍ ، فسمعتُ إنساناً يُنادي : يا أبا

(١) أخرجها الخطيب في « تاريخه » ( ٣٤٨/١٣ ) .

(٢) في المخطوط : ( أبو حنيفة ) ، والصواب ما أثبت من « عقود الجمان » ( ص ٢٧١ ) .

حنيفة ، فعلمتُ أنه هو ، فتوقفتُ عنده ، فسأله رجلٌ فقال له : إنَّ لي مالاً كثيراً ، وولداً أزوجه وأنفقُ عليه المالَ الكثيرَ ، فيطَّلُق ، فيذهبُ مالي ، فهل من حيلةٍ ؟ فقال له : أدخلْ به سوقَ الرِّقيقِ ، وأشترِ [لنفسِكَ] مَنْ تُعجبه ، ثمَّ زوجه إياها ، فإن طَلَّقها ؛ رجعتُ مملوكةً لك ، وإن أعتقها ؛ لم ينفذْ عتقه ، قال الليثُ : فوالله ، ما أعجبنى جوابه كما أعجبنى سرعةُ جوابه .

وشكَّ شخصٌ في طلاق زوجته ، فسألَ شريكاً ، فقال : طَلَّقها ثمَّ راجعها ، وسألَ الثوريَّ ، فقال : قل : إن كنتُ طَلَّقْتُها ؛ فقد راجعْتُها ، وسألَ زفرٌ ، فقال : هيَ أمراؤك حتَّى تبيِّنَ طلاقها ، وسألَ أبا حنيفةً ، فقال : أمَّا الثوريُّ ؛ فأتاك بالورع ، وأمَّا زفرٌ ؛ فأتاك بعينِ الفقه ، وأمَّا شريكٌ ؛ فهو كرجلٍ قلتَ له : لا أدري أصابَ ثوبي بولٌ أم لا ؟ فقال : بلُ على ثوبك ثمَّ اغسلهُ .

تنبيهٌ : لا خلافَ بين هؤلاء الأئمةِ في المعنى ؛ للإجماعِ على أنَّ مَنْ شكَّ في طلاق زوجته لا يلزمُهُ شيءٌ ، بل هو في نكاحه ظاهراً ، وإنَّما الخلافُ في الأولى ؛ فرأى شريكٌ : إيقاعه ؛ لأنَّه مع الشكِّ غيرُ جازم بالرجعة ، وتعليقها فيه خلافٌ ، والثوريُّ : الرجعةُ مع التعلُّق ، ولم ينظر للخلافِ فيه ، وأعرضَ عن ذلك زفرٌ ، وبيَّن أصلَ الحكم ، وهو : عدم الوقوع .

وكان الرِّبيعُ حاجبُ المنصور مُعادياً له ، فقصدَ أن يرميهُ عنده ، فقال له : يا أميرَ المؤمنين ، إنَّ أبا حنيفةً يخالفُ جدَّك ابنَ عباسٍ في قوله : ( إنَّ الاستثناءَ لا يُشترطُ اتِّصاله ) ، [وهو يقول : لا يجوز الاستثناءُ إلا متصلاً باليمين] ، فقال أبو حنيفةً : يا أميرَ المؤمنين ، إنَّ الرِّبيعَ يرعُمُ أن لا بيعةَ لك في رقابِ جدِّك ؛ لأنَّهم يحلِّفون لك ثمَّ يرجعون لمنازلهم ويسسئون فتبطلُ بيعتُهم ، فضحك المنصورُ وقال : يا ربيعُ ، لا تتعرضَ لأبي حنيفةً ، فلما خرج ؛ قال له الرِّبيعُ : أردتَ قتلي ، قال : لا ، ولكنك الذي أردتَ قتلي ، فخلصتُك وخلصتُ نفسي<sup>(١)</sup> .

(١) « تاريخ بغداد » ( ١٣ / ٣٦٥ ) .

وقال بعض أعدائه<sup>(١)</sup> : اليوم أقتله عند المنصور ، ثم سأله بين يديه ، فقال : يا أبا حنيفة ، إنَّ الرَّجَلَ مَنَّا يدعوه أميرُ المؤمنين ، فيأمرُه بضربِ عُنُقِ الرَّجَلَ ، لا ندري ما هو ، أيسعه أن يضربَ عُنُقَه ؟ قال أبو حنيفة : أميرُ المؤمنين يأمرُ بالحقِّ أم بالباطل ؟ قال : بالحقِّ ، قال : أنفذِ الحقَّ حيثُ كان ، ولا تسألُ عنه ، ثمَّ أسرَّ لمن معه : إنَّ هذا أراد أن يؤثني فربطه<sup>(٢)</sup> .

وسرق طاووسٌ مملوكٌ لجاره ، فشكى إليه ، فقال : أسكت ، ثمَّ غداً للمسجد ، فلمَّا أجمع الناسُ ؛ قال أبو حنيفة : أما يستحي من يسرق طاووسَ جاره ثمَّ يجيءُ يُصليُّ وأثرُ الرِّيشِ على رأسه ، فمسح رجلُ رأسه ، فقال له : يا هذا ، ردِّ على صاحبك طاووسه ، فردّه .

وكان الأعمشُ يعرضُ منه<sup>(٣)</sup> ؛ لحدةً في خلقه<sup>(٤)</sup> ، فوقع له أن حلف بطلاق أمراته إن أخبرته بفناء الدقيق ، أو كتبت به ، أو أرسلت ، أو ذكرت ذلك لأحدٍ ليذكرَ له ، أو أوماتُ بذلك ، فتحيرت المرأةُ فيما تفعلُ ، فقيل لها : عليك بأبي حنيفة ، فقصت عليه ذلك ، فقال لها : إذا فرغ جرابُ الدقيق ؛ شدَّه بثوبه وهو نائمٌ ، فإذا استيقظ ؛ رآه وعلم فناء الدقيق ، ففعلت ، فعلم فناءه وجعل يقولُ : هذا والله من حيل أبي حنيفة ، كيف نفلح وهو حيٌّ ، وهو يفضحنا في نساتنا ، يُريهنَّ عجزنا ورفقةً فهمننا ؟!

وحلف رجلٌ ليقربنَّ أمراته نهاراً في رمضان ، فتحيرت الناسُ في المخرج ، فقال أبو حنيفة : يسافرُ بها ويقربها حيثُ .

وتبأ في زمنه رجلٌ ، وقال : أمهلوني حتَّى آتي بعلامةٍ ، فقال أبو حنيفة : من طلبَ منه علامةً ؛ كفرَ ؛ لأنَّه بطلبه مُكذَّبٌ لقول النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم :

(١) هو أبو العباس الطوسي ، وكان سيء الرأي في أبي حنيفة رضي الله عنه .

(٢) « تاريخ بغداد » ( ١٣ / ٣٦٦-٣٦٥ ) .

(٣) أي : يَضَعُ وَيَتَقَصُّ من قَدْر الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه .

(٤) أي : في خُلُقِ الأعمش رحمه الله تعالى .

« لا نبيَّ بعدي » (١) .

وتزوَّج أخرى على زوجته أمَّ حمَّادٍ ، فقالت : لا بدَّ أن تُطلِّقها ثلاثاً ، وإلاَّ لا أصحابك ، فأحتالَ في ذلك ، وأمَرَ الجديدةَ أن تدخلَ له عندها وتسأله : أيجلُّ للمرأة أن تهجرَ زوجها [إذا تزوجَ غيرها] ؟ فدخلتْ وسأله عن ذلك [فقال : لا يجلُّ لها أن تهجرَ زوجها] ، فقالت أمُّ حمَّادٍ : لا بدَّ أن تُطلِّقَ الجديدةَ ، فقال : كلُّ امرأةٍ لي خارجَ هذه الدَّارِ فهي طالقٌ ثلاثاً ، فرَضِيَتْ ، ولم تطلِّقَ الجديدةَ .

وسأله رافضيُّ يوماً : مَنْ أشدُّ النَّاسِ ؟ قال : أمَّا على قولنا : فعليُّ كرمَ اللهُ وجهه ؛ لأنَّه عَلِمَ أنَّ الحقَّ لأبي بكرٍ فسَلَّمَه له ، وأمَّا على قولكم : فأبو بكرٍ رضي اللهُ عنه ؛ لأنَّه أخذَه مِن عليٍّ قهراً عليه ، ولم يُمكنْ عليّاً أن يَتَزَعَهُ منه ، فتحيَّرَ الرَّافِضِيُّ .

وسُئِلَ عَمَّنْ طَلَّقَ ثلاثاً إِنْ أَعْتَسَلَ اليَوْمَ مِنْ جَنَابِيَةٍ ، ثُمَّ طَلَّقَ ثلاثاً إِنْ تَرَكَ صَلَاةَ مِنْ صَلَوَاتِ يَوْمِهِ هَذَا ، ثُمَّ طَلَّقَ ثلاثاً إِنْ لَمْ يُجَامِعْ أَمْرَأَتَهُ فِي هَذَا اليَوْمِ ، فَقَالَ : يصليُ العَصْرَ ، ثُمَّ يُجَامِعُهَا ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ بَعْدَ الغُرُوبِ ، وَيَصَلِّيُ المَغْرِبَ والعِشَاءَ .

وسُئِلَ عَمَّنْ قَالَ وَزَوْجَتُهُ عَلِيٌّ سَلَّمَ : إِنْ صَعِدَتْ ؛ فَأَنْتِ طَالِقٌ ، وَإِنْ نَزَلَتْ ؛ فَأَنْتِ طَالِقٌ ، مَا الحِيلَةُ فِيهَا ؟ قَالَ : يُحْمَلُ السَّلْمُ وَهِيَ عَلَيْهِ وَيُوضَعُ عَلَى الأَرْضِ ، أَوْ تُحْمَلُ مِنْ غَيْرِ إِرَادَتِهَا ، فَتُوضَعُ [على] الأَرْضِ .

وعَمَّنْ بِيَدِ أَمْرَأَتِهِ قَدْحُ ماءٍ ، فَقَالَ لَهَا : إِنْ شَرِبْتِهِ ، أَوْ صَبَبْتِهِ ، أَوْ وَضَعْتِهِ ، أَوْ نَاولْتِهِ إنساناً ؛ فَأَنْتِ طَالِقٌ ، قَالَ : تُنْزَلُ فِيهِ ثوباً تَنْشِفُهُ بِهِ .

وحلَفَ رَجُلٌ أَلَّا يَأْكُلَ البَيْضَ ، ثُمَّ حَلَفَ لِيَأْكُلَنَّ ما فِي كُمَّ فِلانٍ ، فَإِذَا هُوَ بَيْضٌ ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : تَحْضِنُهُ دِجاجةً ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْهُ فَرخٌ (٢) ؛ شِواهُ أَوْ طَبِخُهُ وَأَكَلَهُ كُلَّهُ مَعَ المَرَقَةِ .

(١) أخرجه البخاري (٣٤٥٥) ، ومسلم (١٨٤٢) ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) في المخطوط : ( فإذا بقي فرخاً ) ، والمثبت من « عقود الجمان » ( ص ٢٧٨ ) .

تنبيهٌ : الحيلةُ عندنا في ذلك : أن يجعله في ناطفٍ<sup>(١)</sup> ، وبيزٌ ؛ لأنه صدق عليه أنه أكل ما في كُمه ، ولم يصدق عليه أنه أكل بيضاً ؛ لاستهلاكه .

وولدتِ امرأةٌ ولدَينِ ظهرهما واحدٌ ، فماتَ أحدهما ، فقال علماء الكوفة : يدفنان جميعاً ، وقال أبو حنيفةٌ : يُدفنُ الميتُ ، ويُوصَلُ بالثرابِ إلى قطع الاتصال ، ففعلوا ، فأنفصلَ الحيُّ وعاشَ ، وكان يسمَّى : مولى أبي حنيفةٌ .

وأجتمع في المدينة بمحمد بن الحسن بن علي رضي الله عنهم<sup>(٢)</sup> ، فقال له : أنت الذي خالفتَ أحاديثَ جدِّي صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم بالقياس ؟ فقال : معاذَ اللهِ من ذلك ! أجلس ، فإنَّ لك حرمةً كحرمةِ جدِّك عليه أفضلُ الصَّلَاةِ والسَّلَامِ ، فجلس ، وجثي أبو حنيفةٌ بين يديه ، فقال له : الرَّجُلُ أضعفُ أم المرأة ؟ قال : المرأةُ ، قال : المرأةُ كم سهمها ؟ قال : نصفُ سهم الرَّجُلِ ، قال : لو قلتُ بالقياس ؛ لقلتُ الحُكْمَ ، ثمَّ قال : الصَّلَاةُ أفضلُ أم الصَّوْمُ ؟ قال : الصَّلَاةُ ، قال : لو قلتُ بالقياس ؛ لأمرتُ الحائضَ بقضائها دونَ قضائه ، ثمَّ قال : البولُ نجسٌ أم التُّطفَةُ ؟ قال : البولُ ، قال : لو قلتُ بالقياس ؛ لأوجبتُ الغسلَ مِنَ البولِ دونَ المنيِّ ، معاذَ اللهِ أن أقولَ على غيرِ الحديثِ ، بل أخذم قوله ، فقامَ وقبَّلَ وجهه .

وقدِمَ غريبٌ الكوفةَ بزوجةٍ فائقةِ الجمالِ ، فعَلِقَ بها كوفيٌّ ، وأدعى أنَّها زوجته ، وصدَّقته [المرأة] ، وعَجَزَ زوجها عن إثباتِ نكاحه منها ، وعُرِضَتِ المسألةُ على أبي حنيفةٍ ، فذهبَ هو وابنُ أبي ليلى وجماعةٌ إلى رِجْلِ الرَّوْجِ ، فأمرَ نسوةً أن يدخلنَّه ، [ففعلن] ، فعَدَّتْ عليهنَّ كلابه ، ثمَّ أمرَ المرأةَ أن تدخله ، [ففعلت] ، فإذا الكلابُ تُبصِصُ حولها<sup>(٣)</sup> ، فقال الإمامُ : ظهرَ الحقُّ ، فأعترفتِ المرأةُ .

(١) الناطف : نوع من الحلوى .

(٢) في « عقود الجمان » (ص ٢٧٩) : ( فلقي في المدينة محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم ) ، وهو محمد الباقر المتوفى سنة ( ١١٤ هـ ) .

(٣) أي : تُحرِّكُ أذنانها وتتملِّقُ للمرأة .

ونظير ذلك : ما نُقِلَ عن علماء مذهبه : أنّه إذا خلا رجلٌ بأمراته ومعه كلبه ؛ صحَّتِ الخلوةُ ، وتأكَّد الصِّداقُ ، أو كلبُها ؛ لم يتأكَّد<sup>(١)</sup> .

وأراهُ ابنُ هبيرةَ فصاً مكتوباً عليه : عطاءُ بنُ عبد الله ، وقالَ : أكرهُ التَّخْتُمَ به لَمَّا كانَ أسْمُ غيْرِي عليه ، ولا يمكنُ حَكُّهُ ، فقالَ له : دوِّرْ رأسَ الباءِ ، يكونُ عطاءً من عند الله ، فتعجَّبَ من سرعةِ أسْتِخْرَاجِهِ ، وقالَ له : أكثرِ المِجْيَاءِ إلينا ، قالَ : وما أصنعُ عندك ؟ إن قَرَّبْتِي ؛ فتنّتي ، وإن أقصيتي ؛ أحزنتني ، [وليس عندك ما أرجوه] ، وليسَ عندي ما أخافُك عليه .

وقال ذلك أيضاً لَمَّا قالَ [له] كلُّ من الخليفة المنصورِ وأميرِ الكوفةِ عيسى بنِ موسى : لو أكثرت المِجْيَاءِ إلينا .

ودخل الضحَّاكُ الحروريُّ الكوفةَ ، وأمرَ بقتل الرِّجالِ كلِّهم ، فخرجَ إليه أبو حنيفةٌ في قميصٍ ورداءٍ ، فقالَ له : لِمَ أمرتَ بقتل الرِّجالِ ؟ قالَ : لأنَّهم مرتدُّون ، قالَ : أكانَ دينُهم غيرَ ما هم عليه فأرتدُّوا حتّى صاروا إلى ما هم عليه ، أم كانَ هذا دينُهم ؟! قالَ : أعد ما قلتَ ، فأعادَ ، فقالَ الضحَّاكُ : أخطأنا ، ثم أمرَ رجاله أن يغمدوا سيوفهم ، ونجا النَّاسُ .

وفي روايةٍ : أنّ الخوارجَ لَمَّا دخلوا الكوفةَ - ورأيهم تكفيرُ كلِّ من خالفهم ، [وتكفير كلِّ من أذنب] - قيلَ لهم عن أبي حنيفةَ : هذا شيخُ هؤلاء ، فأحضره ، وقالوا له : تُبِّ من الكفر ، فقالَ : أنا تائبٌ من كفركم<sup>(٢)</sup> ، فقيلَ لهم : إنّه قالَ : أنا تائبٌ من كفركم ، فأخذه ، فقالَ لهم : أبعلمُ قلتُم هذا أم بظنُّ ؟! قالوا : بظنُّ ، قالَ : إنّ بعضَ الظنِّ إثْمٌ ، والإثمُ كفرٌ عندكم ، فتوبوا من الكفر ، قالوا : تُبِّ أنت أيضاً من الكفر ، [قالَ : أنا تائبٌ من كلِّ كفرٍ] .

تنبيهٌ : وقعَ لبعضُ حُسادِ أبي حنيفةَ الَّذي يتَّقِصونه بما هو بريءٌ منه أنّه ذكَّرَ من مثالبه : أنّه كَفَرَ مرَّتين ، وأسَّيبَ مرَّتين ، وإنَّما وقعَ له ذلك معَ الخوارجِ ،

(١) انظر « تبيين الحقائق » للزيلعي ( ١٤٣ / ٢ ) .

(٢) في المخطوط : ( تائب من كلِّ كفر ) ، والمثبت من « عقود الجمان » ( ص ٢٨١ ) .

فأرادوا أنتقاصه به ، وليس بنقص ، بل هو غاية في رفعة ؛ إذ لم يوجد أحد يحاججهم غيره رضي الله عنه .

وأوصى رجلٌ إلى آخر ، وسلّمه كيساً فيه ألف دينار ، وقال له : إذا كبر ولدي ؛ فأعطه ما تحبُّ ، فلمّا كبر ؛ أعطاه الكيسَ دون ما فيه ، فجاء الولدُ لأبي حنيفة ، وذكر له الخبر ، فدعى الوصيَّ وقال له : أعطه الألف ؛ لأنّ الذي تحبُّه هو الذي أمسكته ؛ إذ غالباً إنّما يُمسكُ المرءُ الذي يحبُّه ، ويُعطي الذي لا يحبُّه .

وكان أحدُ المحدثين يقعُ فيه ، فوقعَ هو في ورطة لم يرَ مَنْ يخلصُه منها غيره ، وهي : أنّه قالَ لزوجته : إنّ سألتني الليلةَ الطلاقَ ولم أطلِّقْ ؛ فأنتِ طالقٌ ، وقالت له : إنّ لم أسألكَ الليلةَ الطلاقَ ؛ فعبدني حرّاً ، [فندما ، وسألا عن مخرج ، فلم يجدا ، فذهبا إلى الإمام وأخبراه] فقالَ لها الإمامُ : سألته الطلاقَ ، وقال له : قلْ لها : أنتِ طالقٌ إن شئتِ ، [وقالَ لها : قولي : لا أشياء] ، ففعلاً ، فقالَ لهما : أذهبا الآن ، فلا حنثَ عليكما ، وقالَ له : تُب إلى الله تعالى من الوعيعة فيمن حملَ إليك العِلْمَ ، فتاب ، وكانا بعدُ يدعوان له دُبْرَ كلِّ صلاةٍ .

وحلّفَ شخصٌ بالطلاقِ من زوجته إنّ لم تطبخ له قدرًا فيها مكوكٌ<sup>(١)</sup> من الملح لا يظهرُ له أثرٌ في الطعام المطبوخ ، فسئل عنها ، فقالَ : تطبخُ بيضةً في قدرٍ ، وتُلقي عليه الملحَ المحلوفَ عليه أو أكثرَ منه .

وأرادَ جماعةٌ من الدهريةِ قتله<sup>(٢)</sup> ، فقالَ : دعوني حتّى نبحثَ في مسألةٍ ، ثمّ سأنتكم وما أردتم ، فأجابوه لما أرادَ ، فقالَ : ما تقولونَ في سفينةٍ مشحونةٍ بالأنقال ، في بحرٍ ذي موجٍ متلاطمٍ بلا ملاح ، أيجوزُ هذا ؟ قالوا : هذا مُحالٌ ، قالَ : أيجوزُ في العقلِ مثلُ وجودِ هذه الدُّنيا ، مع تباينِ أطرافها ، واختلافِ

(١) المكوك : هو إناء يكال به .

(٢) الدهرية : هم الملاحدة الذين يقولون : نموثٌ ونحيا ولا يهلكنا إلا الدهر ، ولا يعتقدون بوجود الله ، سبحانه وتعالى عمّا يقولون علواً كبيراً .

أحوالها وأمورها ، وتَغَيَّرَ أعمالها وأفعالها ، مِنْ غيرِ صانعٍ حكيمٍ ، ومدبِّرٍ عليمٍ؟! فتابوا جميعاً ، وغمدوا سيوفهم .

وجاءه رجلٌ له على آخَرَ أَلْفٌ أنكره ، وأرادَ الحلفَ ، وليس مع المدَّعي إلاَّ شاهدٌ واحدٌ ، وعَلِمَ أبو حنيفةَ رضي الله عنه صدقَه ، فأمرَه أن يهبَه لحاضرٍ بحضرةِ شاهده ، وسلَّطه على قبضه ، ثمَّ أمرَ الحاضرَ بالدَّعوى على المدين بالألف ، وأمرَ الواهب والشاهد أن يشهدا له بالألفِ ، ففعلا ، فحكم القاضي بالألف .

وهذا البابُ طويلٌ ، وفيما ذكرناه كفايةً ، على أن في بعض ما لم نذكره خلاً ، أو نزاعاً في ثبوتِه أوجبَ حذفَه .

\* \* \*

## الفصلُ الثالثُ والعِشرون في حِلْمه ونحوه

قال يزيدُ بن هارونَ : ( ما رأيتُ أحلمَ من أبي حنيفةَ ، كانَ له فضلٌ ،  
ودينٌ ، وورعٌ ، وحفظٌ لسانٍ ، وإقبالٌ على ما يعنيه ) .

وقالَ غيرهُ : شَتَمَهُ رجلٌ ، وتطاوَلَ عليه بنحوِ : يا زنديقُ ، فقالَ له الإمامُ :  
غفرَ اللهُ لك ، هو يعلمُ مِنِّي خلافَ ما تقولُ .

وقالَ عبدُ الرزّاقِ : ما رأيتُ أحلمَ منه ، كُنّا معه بمسجدِ الحَيْفِ ، والنّاسُ  
حوَلَه ، فسأله بصريٌّ عن مسألةٍ ، فأجابَه ، فأعترضه الرّجلُ بأنَّ الحسنَ خالفَه ،  
فقالَ [أبو حنيفةَ] : أخطأَ الحسنُ ، فقالَ له رجلٌ : يا ابنَ الزّانيةِ ، أنتَ تقولُ أخطأَ  
الحسنُ؟! فما جَ النَّاسُ وهمُّوا به ، فسكَّنهم أبو حنيفةَ ، وأطرقَ ساعةً ، ثمَّ رفعَ  
رأسَه فقالَ : نعم ، أخطأَ الحسنُ ، وأصابَ ابنُ مسعودٍ فيما روى عن رسولِ الله  
صلَّى اللهُ عليه وسلَّم (١) .

وكان يقولُ : ما جازيتُ أحداً بسوءٍ قطُّ ، ولا لعنتُ أحداً ، ولا ظلّمتُ  
مسلماً ولا معاهداً ، ولا غَشَشْتُ أحداً ولا خدعتُه .

وقيلَ له : إنّ الثوريَّ ينالُ منك ، ويتكلّمُ فيكَ ، فقالَ : غفرَ اللهُ له ، ثمَّ  
مدَّحَه .

وكانَ بجواره إسكافٌ ، إذا سَكِرَ ؛ يتغنّى ويقولُ :  
[من الوافر]

أضاعوني وأيَّ فتىٍ أضاعوا ليومَ كَريهةٍ وسِدادٍ تُغَرِّ (٢)

(١) أخرجها الخطيب في « تاريخه » (١٣/٣٥١-٣٥٢) .

(٢) البيت للشاعر العرجي في « ديوانه » (ص ٢٤٦) .

فَفَقَدَ صَوْتَهُ لَيْلَةً ، [فَسَأَلَ عَنْهُ] ، فَقِيلَ لَهُ : أَخَذَهُ الْعَسَسُ<sup>(١)</sup> ، فَرَكِبَ  
لِلْأَمِيرِ ، فزَادَ [الْأَمِيرُ] فِي تَعْظِيمِهِ ، وَأَمَرَ بِإِطْلَاقِ الرَّجُلِ ، وَإِطْلَاقِ كُلِّ مَنْ مُسِكَ  
تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَمَا بَعْدَهَا ، فَرَكِبَ الْإِمَامُ رَاجِعاً ، وَالْإِسْكَافُ يَمْشِي خَلْفَهُ ، فَقَالَ لَهُ :  
هَلْ أَضْعَعْنَاكَ يَا فَتَى ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ حَفِظْتُ وَرَعِيَّتَ ، جَزَاكَ اللَّهُ خَيْراً ، ثُمَّ تَابَ  
وَحَسُنَتْ تَوْبَتُهُ ، وَلَازِمَ مَجْلِسَهُ حَتَّى صَارَ فَقِيهًا<sup>(٢)</sup> .

وقال الوليد بن القاسم : ( كان أبو حنيفة [ كريم الطبع ، عظيم التمسك  
والمواساة لأصحابه ) .

وقال عمام<sup>(٣)</sup> : ( لم يكن لأحدٍ من الحقِّ كما لأبي حنيفة على أصحابه ،  
وكان إذا وقع الذُّبابُ على أحدٍ منهم ؛ يُرَى مشقَّةٌ ذلك عليه ، وقيل له عن  
بعضهم : إنَّه سقطَ من سطحه ، فصاحَ صيحةً سمِعَها مَنْ في المسجد ، وقامَ  
فزعاً عليه حافياً ، ثمَّ بكى ، وقال : لو أمكنني حملُ ذلك ؛ لحملتُه ، وكان يأتيه  
صباحاً ومساءً حتَّى برىء ) .

وجاءه رجلٌ فقال : إنِّي وَضَعْتُ كِتَاباً عَلَى خَطِّكَ إِلَى فُلَانٍ ، فَأَعْطَانِي أَرْبَعَةَ  
آلَافٍ دَرَهْمٍ ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنْ كُنتُمْ تَتَفَعَّلُونَ بِهَذَا ؛ فَأَفْعَلُوهُ .

وقال أبو معاذٍ : ( كان أبو حنيفة - مع معرفته بقربي من سفيان ، وبينهما ما  
بين الأقران - يُقَرِّبُنِي ، وَيَقْضِي حَوَائِجِي ، وَكَانَ حَلِيمًا ، وَرِعًا ، وَقَوْرًا ، قَدْ  
جَمَعَ اللَّهُ فِيهِ خِصَالًا شَرِيفَةً ) .

وشتمه رجلٌ وهو في دَرَسِهِ ، فَمَا أَلْتَفَتَ إِلَيْهِ ، وَلَا قَطَعَ كَلَامَهُ ، وَنَهَى  
أَصْحَابَهُ عَنِ مَخَاطَبَتِهِ ، فَلَمَّا فَرَّغَ وَقَامَ ؛ تَبِعَهُ [الرَّجُلُ] إِلَى بَابِ دَارِهِ ، فَقَامَ [أَبُو  
حَنِيفَةَ] عَلَى بَابِهِ ، وَقَالَ لِلرَّجُلِ : هَذِهِ دَارِي ، إِنْ كَانَ بَقِيَ مَعَكَ شَيْءٌ ؛ فَأْتِمَّهُ

(١) الْعَسَسُ : جَمْعُ عَاسٍ ، وَهُوَ الَّذِي يَطُوفُ بِاللَّيْلِ يَتَفَقَدُ أَحْوَالَ النَّاسِ وَيَسْهَرُ عَلَى أَمْنِهِمْ .

(٢) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ٣٦٢-٣٦٣ ) ، وَليْسَ فِيهَا : ( وَلَازِمَ مَجْلِسَهُ حَتَّى صَارَ فَقِيهًا ) .

(٣) فِي « عَقُودِ الْجَمَانِ » ( ص ٢٩٦ ) : ( عَاصِمُ بْنُ يُوْسُفَ ) .

حَتَّى لَا يَبْقَى فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ ، فَاسْتَحَى الرَّجُلُ .

وفي قصّةٍ أُخرى : أَنَّهُ تَبِعَهُ إِلَى بَابِ دَارِهِ ، فَلَمَّا دَخَلَ ؛ جَعَلَ يَسُبُّ وَيَسْتَمُّ ، فَلَمْ يَجِبْهُ أَحَدٌ ، فَقَالَ : أَتَعُدُّونِي كَلْبًا ؟ فَقِيلَ مِنْ دَاخِلِ الدَّارِ : نَعَمْ ، فَأَنْكَفَأَ وَمَضَى .

وقال أبو يوسفَ : كَانَ يَحْمِلُ وَالِدَتَهُ عَلَى حِمَارٍ إِلَى مَجْلِسِ عَمْرِ بْنِ ذَرٍّ ؛ كِرَاهِيَةً أَنْ يَرُدَّ أَمْرَهَا .

وقال أبو حنيفة في ذلك : رَبَّمَا ذَهَبْتُ بِهَا إِلَى مَجْلِسِهِ ، وَرَبَّمَا أَمَرْتَنِي أَنْ أَذْهَبَ إِلَيْهِ وَأَسْأَلَهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ ، فَآتَيْهِ وَأَذْكَرُهَا وَأَقُولُ لَهُ : إِنَّ أُمَّيْ أَمَرْتَنِي أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهَا ، فَيَقُولُ لِي : وَأَنْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا !؟ فَأَقُولُ : هِيَ أَمَرْتَنِي ، فَيَقُولُ لِي : كَيْفَ هُوَ حَتَّى أُخْبِرَكَ ؟ فَأُخْبِرُهُ بِالْجَوَابِ ، فَيُخْبِرُنِي بِهِ ، فَآتِيهَا وَأُخْبِرُهَا عَنْهُ بِمَا قَالَ .

ونظيرُ ذلك : أَنَّهَا أَسْتَفْتَتْ عَنْ شَيْءٍ ، فَأَفْتَاهَا [أبو حنيفة] ، فَلَمْ تَقْبَلْهُ ، وَقَالَتْ : لَا أَقْبَلُ إِلَّا قَوْلَ زُرْعَةَ الْقَاصِّ ؛ أَيِ : الْوَاعِظِ ، فَجَاءَ بِهَا إِلَيْهِ ، وَقَالَ لَهُ : إِنَّ أُمَّيْ تَسْتَفْتِيكَ فِي كَذَا ، فَقَالَ : أَنْتَ أَعْلَمُ وَأَفْقَهُ ، فَأَفْتِيهَا ، قَالَ : أُفْتِيهَا بِكَذَا ، فَقَالَ زُرْعَةُ : الْقَوْلُ مَا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ ، فَضَيِّتَ وَأَنْصَرَفْتَ عَنْهُ<sup>(١)</sup> .

وقال الجرجانيُّ : سَأَلَهُ بِحَضْرَتِي شَابٌّ ، فَأَجَابَهُ ، فَقَالَ لَهُ : أَخْطَأْتَ ، فَقُلْتُ لِمَنْ حَوْلَهُ : سَبْحَانَ اللَّهِ ! أَلَا تُعْظَمُونَ هَذَا الشَّيْخَ ، [يَجِيءُ غَلَامٌ فَيُخْطِئُهُ وَأَنْتُمْ سَكُوتٌ] ؟! فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَقَالَ : دَعَهُمْ ؛ فَإِنِّي قَدْ عَوَّدْتُهُمْ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِي .

وقال [أبو حنيفة] : ( مَا صَلَّيْتُ صَلَاةً مِنْذُ أَنْ مَاتَ حَمَّادٌ ؛ إِلَّا اسْتَغْفَرْتُ لَهُ مَعَ وَالِدَيْيَ ، وَمَا مَدَدْتُ رَجُلِي نَحْوَ دَارِهِ وَبَيْنِي وَبَيْنَهَا سَبْعُ سِكَكِ ، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ لِمَنْ تَعَلَّمْتُ مِنْهُ ، أَوْ [تَعَلَّمْتُ مِنْي] )<sup>(٢)</sup> .

(١) أخرجها الخطيب في « تاريخه » ( ٣٦٦/١٣ ) .

(٢) أخرجها الخطيب في « تاريخه » ( ٣٣٤-٣٣٣/١٣ ) ، وليس فيه : ( وما مددت رجلي ... ) .

وقال ابنُ المباركِ : ( ما كانَ أوقَرَ مِنِ مجلسه ! كانَ حَسَنَ الصَّمْتِ ، حَسَنَ الثوبِ ، حَسَنَ الوجهِ )<sup>(١)</sup> .

وقال زفرُ : ( كانَ حمولاً صبوراً ) .

ومرَّ به سفيانُ بنُ عيينةَ ، وقد أرتفعَ صوتُه وصوتُ أصحابه بالمسجد ، فقال له : يا أبا حنيفةَ ، هذا المسجدُ ، والصوتُ لا يُرفعُ فيه ! فقال : دَعَهُم فَإِنَّهُمْ لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا بِهِ .

وقال الرَّشيدُ لأبي يوسفَ : صِفْ لي أخلاقَ أبي حنيفةَ ، فقال : يا أميرَ المؤمنينَ ، إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ يقولُ : ﴿ مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق : ١٨] كانَ علمي به رحمهُ اللهَ تعالى : أنَّه كانَ شديدَ الذَّبِّ عن محارمِ اللهَ تعالى أن تُؤتَى ، شديدَ الورعِ ، لا يَطِقُ في دينِ اللهَ بما لا يعلمُ ، يُحِبُّ أن يُطاعَ اللهُ تعالى ولا يُعصى ، مجانباً لأهلِ الدُّنيا في زمانهم ، لا يُفاسِدُ في عزِّها ، طويلَ الصَّمْتِ ، دائمَ الفكرِ ، على علمٍ واسعٍ ، لم يكن مِهذاراً ولا ثرثاراً ، إن سئلَ عن مسألةٍ وكانَ عنده فيها علمٌ ؛ نطقَ به ، وأجابَ فيها ، وإن كانَ غيرَ ذلك ؛ قاسَ على الحقِّ وأتبعهُ ، صائناً لنفسه ودينه ، بذولاً للعلمِ والمالِ ، مُستغنياً بنفسه عن جميعِ النَّاسِ ، لا يميلُ إلى طمعٍ ، بعيداً عن الغيبةِ ، لا يذكُرُ أحداً إلاَّ بخيرٍ ، فقال الرَّشيدُ : هذه أخلاقُ الصَّالِحِينَ .

وقال المُعافي الموصليُّ : ( كانَ فيه عشرُ خصالٍ ما كانت واحدةٌ منها في إنسانٍ ؛ إلاَّ صارَ رئيساً في وقته ، وسادَ قبيلتهَ : الورعُ ، والصَّدقُ ، والعِقةُ ، ومُداراةُ النَّاسِ ، والمروءةُ ، و[الرؤية] الصَّادقةُ ، والإقبالُ على ما يَنْفَعُ ، وطولُ الصَّمْتِ ، والإصابةُ بالقولِ ، ومعونةُ اللِّهْفانِ ولو عدواً ) .

وقال ابنُ نميرٍ : ( كانَ [أبو حنيفةَ] إذا جلسَ ؛ جلسَ معه أصحابُه ؛ كزفرِ ، ودَاوُدَ الطَّائِيَّ ، والقاسمِ بنِ معنٍ ، فيتطارحونَ مسألةً فيما بينهم ، فترتفعُ فيها أصواتُهُم ، ثمَّ يتكلَّمُ أبو حنيفةَ ، فيسكتونَ حتَّى يفرغَ ، [فإذا فرغَ ؛ أشتغلوا

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٣٦ / ١٣ ) .

بِحفظ] ما تكلّم به ، فإذا أحكموها ؛ أخذوا في مسألةٍ أخرى) (١) .  
وكان يقولُ : ( لو كان العوائمُ لي عيداً ؛ لأعتقتهم وبرأتُ من ولائهم ) .

\* \* \*

---

(١) في القصة اضطراب صوّب من « عقود الجمان » (ص ٢٩٥) .

## الفصلُ الرَّابِعُ والعِشرون

### في أكله من كسبه وردّه للجوائز

قد تَوَاتَرَ عَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَتَجَرُّ فِي الْخَزْرِ<sup>(١)</sup> ، مَسْعُوداً ، مَاهِراً فِيهِ ،  
وَلَهُ دُكَّانٌ فِي الْكُوفَةِ ، وَشُرَكَاءُ يَسَافِرُونَ لَهُ فِي شِرَاءِ ذَلِكَ ، وَيَبِيعُهُ ، مُسْتَغْنِياً  
بِنَفْسِهِ ، لَا يَمِيلُ إِلَى طَمَعٍ .

وَقَدْ قَالَ عَنْهُ الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ : ( وَاللَّهِ ، مَا قَبِلَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ - أَي : الْخُلَفَاءِ  
وَالْأَمْرَاءِ - جَائِزَةً ، وَلَا هَدِيَّةً ) .

وَوَصَلَهُ الْمَنْصُورُ بِثَلَاثِينَ أَلْفِ دِرْهَمٍ فِي دَفْعَاتٍ ، فَقَالَ لَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ،  
إِنِّي بِيَعْدَادَ غَرِيبٌ ، وَلَيْسَ لَهَا عِنْدِي مَوْضِعٌ ، فَأَجْعَلُهَا فِي بَيْتِ الْمَالِ ، فَأُجَابَهُ ،  
فَلَمَّا مَاتَ ؛ أُخْرِجَتْ وَدَائِعُ النَّاسِ مِنْ بَيْتِهِ ، فَرَأَاهَا الْمَنْصُورُ ، فَقَالَ : لَقَدْ خَدَعَنَا  
أَبُو حَنِيفَةَ<sup>(٢)</sup> .

وَقَالَ مِصْعَبُ<sup>(٣)</sup> : ( أَجَازَ الْمَنْصُورُ أَبَا حَنِيفَةَ بِعَشْرَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ ، فَخَشِيَ إِنْ  
رَدَّهَا ؛ أَنْ يَغْضَبَ مِنْهُ ، وَإِنْ قَبِلَهَا ؛ دَخَلَ عَلَيْهِ فِي دِينِهِ مَا يَكْرَهُهُ ، فَشَاوَرْتَنِي ،  
فَقُلْتُ لَهُ : هَذَا مَالٌ عَظِيمٌ فِي عَيْنِهِ ، إِذَا دُعِيَ لِقَبْضِهِ ؛ قُلْ : لَمْ يَكُنْ هَذَا أَمَلِي  
فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ! فَلَمَّا دُعِيَ لِقَبْضِهِ ؛ قَالَ مَا قُلْتُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الْمَنْصُورَ ، فَحَبَسَ  
الْجَائِزَةَ ، وَكَانَ [أَبُو حَنِيفَةَ] لَا يُشَاوِرُ فِي أَمْرِهِ غَيْرِي<sup>(٤)</sup> .

(١) الْخَزْرُ : قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي « النِّهَايَةِ » ( ٢٨ / ٢ ) : ( ثِيَابٌ تُسْجَعُ مِنْ صُوفٍ وَإِبْرِسِمٍ ،  
وَهِيَ مَبَاحَةٌ قَدْ لَبَسَهَا الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ ، وَمَا جَاءَ مِنَ النَّهْيِ عَنْهَا فَيَكُونُ لِأَجْلِ التَّشْبِيهِ  
بِالْعَجَمِ ) .

(٢) فِي الْقِصَّةِ أَضْطْرَابٌ صُوبٌ مِنْ « عَقُودِ الْجِمَانِ » ( ص ٢٩٧ ) ، وَقَدْ رَوَاهَا الْخَطِيبُ فِي  
« تَارِيخِهِ » ( ٣٥٩ / ١٣ ) .

(٣) فِي « عَقُودِ الْجِمَانِ » ( ص ٢٩٨ ) : ( قَالَ خَارِجَةُ بْنُ مِصْعَبٍ ) .

(٤) رَوَاهَا الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ٣٥٩ / ١٣ ) .

وخاصَّمتِ المنصورَ زوجته في ميله عنها ، وطلَّبتِ العدلَ ، وأن يكونَ أبو حنيفةَ رضي الله عنه حَكَمًا بينهما ، فأحْضِرَ ، وجلَّست خلفَ السُّرِّ ، فقالَ له المنصورُ : كم يَحِلُّ للرجلِ [أن يجمع] مِنَ النِّساءِ ؟ قال : أربعٌ ، قالَ : وَمِنْ الإماءِ ؟ قالَ : ما شاء ، قالَ : هل يَجوزُ لأحدٍ أن يقولَ بخلاف ذلك ؟ قالَ : لا ، فقالَ الخليفةُ لزوجته : أسمعِي يا هذه ، فقالَ الإمامُ للمنصورِ مكملًا : إنَّما أحلَّ اللهُ تعالى ذلكَ لأهلِ العدلِ ، وإلَّا ؛ فالواحدةُ ، قال اللهُ تعالى : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ

أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ﴾ . . . الآية ، [النساء : ٣] ، فينبغي لنا أن نتأدَّبَ بأدابِ الله تعالى ونَتَعَطَّ بمواعظه ، فسَكَتَ المنصورُ ، فلمَّا خرج أبو حنيفةَ رضي الله عنه ؛ أتبعته المرأةُ بهديَّةٍ سَنِيَّةٍ<sup>(١)</sup> ، فردَّها عليها وقالَ : إنَّما ناضلتُ عن دينِ الله<sup>(٢)</sup> ، لا تقرُّباً لأحدٍ ، ولا طلباً لدنيا .

\* \* \*

(١) أي : هدية رفيعة ذات قيمة .

(٢) أي : دافعتُ عنه وبيَّنتُ حجَّته .

## الفصلُ الخامسُ والعشرون

### في ملبسه

قال [عمرُ ابن] ولده حمّاد : ( كان [أبو حنيفة] حَسَنَ الهيئة ، كثيرَ التَّعَطُّر ، يُعَرَفُ بِرِيحِ الطَّيِّبِ قَبْلَ أَنْ يُرَى )<sup>(١)</sup> .

وقال أبو يوسف : ( كان يتعهد شسعه<sup>(٢)</sup> ، حتَّى إنَّه لم يُرَ مرَّةً منقطع الشَّسع ) .

وقال غيرُهما : كان يلبس قُلنسوةً طويلةً سوداء .

وقال النَّضْرُ [بن محمد] : ( قال لي أبو حنيفة مرَّةً وقد أراد الرُّكوبَ : أعطني كِسَاءَكَ وخذ كِسَائِي ، ففعلتُ ، فلمَّا رَجِعَ ؛ قال لي : أخجلتني بغلظ كِسَائِكَ ، وكان بخمسة دنانير ، ورأيتُ عليه كِسَاءً قَوْمَتُهُ بثلاثين ديناراً )<sup>(٣)</sup> .

وقومٌ رداؤه وقميصه بأربع مئة درهم .

وكان له لباسٌ ، جبَّةٌ فَنَكٌ<sup>(٤)</sup> ، وجبَّةٌ سِنْجَاب ، وجبَّةٌ ثَعْلِب ، يصلِّي فيها ، ورداءٌ عليه عَلمٌ<sup>(٥)</sup> ، وسبعُ قِلائِسَ ، إحداهنَّ سوداء .

\* \* \*

(١) رواه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٣١ / ١٣ ) .

(٢) الشَّسعُ : هو ما يُربط به النعل من الأمام ليستمسك على القدم .

(٣) أوردها الذهبي في « سير أعلام النبلاء » ( ٣٩٩ / ٦ ) .

(٤) قال الدميري في « حياة الحيوان » ( ٤٢٠ / ٣ ) : ( الفَنَكُ : دويبةٌ يؤخذ منها الفرو ) .

(٥) العَلمُ : ما يكون في أطراف الثوب من تطريز ونحوه .

## الفصلُ السَّادِسُ والعِشرون والسَّابِعُ والعِشرون في شيءٍ من حِكْمِهِ وآدَابِهِ

كان أبو حنيفةً كثيراً ما يَمَثَلُ بقول القائل : [من الطويل]

كفى حَزْناً أن لا حياةَ هنيئةً      ولا عملٌ يرضى به اللهُ صالحُ

وكان يقولُ : ( مَنْ تكلم في شيءٍ من العلم وتقلدهُ وهو يظنُّ أنَّ اللهَ تعالى لا يسألهُ عنه كيفَ أفيت في دين الله ؛ فقد سهلت عليه نفسه ودينه ) .

[وقال] : ( من طلب الرئاسةَ قبلَ وقتها ؛ عاشَ في ذلِّ ) .

[وقال] : ( لا يعرفُ الفقهَ قدره وقدرَ أهله من كان ثقیلاً المجالسة ) .

[وقال] : ( رأيتُ المعاصي ذلَّةً ، فتركتها مروءةً ، فصارت ديانةً ) .

[وقال] : ( من لم يمنعهُ العلمُ عن محارم الله تعالى ؛ فهو من الخاسرين ) .

[وقال] : ( جمعُ المهمِّ<sup>(١)</sup> بحذف العلائق ، بالألأ يأخذُ إلا قدرَ حاجته ، يعينُ على حفظ الفقه ) .

[وقال] : ( إن لم يكن أولياءُ الله تعالى في الدنيا والآخرة العلماءُ ؛ فليس اللهُ وليُّ ) .

[وسئِلَ] بعدَ الصُّبحِ [عن] مسائلَ ، فأجابَ فيها ، فقیلَ له : أليس كانوا يكرهون الكلامَ في مثل هذا الوقت إلا بخيرٍ ؟ فقال أبو حنيفةً رضي اللهُ عنه : ( وأيُّ خيرٍ كان أكثرَ من أن تقولَ : هذا حلالٌ وهذا حرامٌ ، وتُنزِرهُ اللهُ ، وتُحذِرُ الخلقَ من معاصيه ، إنَّ الجُرابَ إذا فرغَ من الرِّادِ ؛ ضاعَ صاحبه ) .

(١) في المخطوط : ( اللهم ) ، والصواب ما أثبت من « عقود الجمان » ( ص ٣٠٣ ) .

وَأَتَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بَكْتَابٍ شِفَاعَةٍ لِيَحْدِثَهُ ، فَقَالَ : ( مَا هَذَا يُطَلَبُ الْعِلْمَ ، قَدْ أَخَذَ اللَّهُ تَعَالَى الْمِيثَاقَ عَلَى الْعُلَمَاءِ لِيَسَيِّئَهُ لِلنَّاسِ وَلَا يَكْتُمُونَهُ ، لَا يَكُونُ الْعَالَمُ لَهُ خَوَاصٌّ ، وَلَكِنْ يَعْلَمُ النَّاسَ وَيُرِيدُ اللَّهُ بِتَعْلِيمِهِ ) .

وقال لبعض النَّاسِ : ( لَا تَسْأَلْنِي عَنْ أَمْرِ الدِّينِ وَأَنَا مَا شِئْتُ ، أَوْ أُحَدِّثُ النَّاسَ ، أَوْ قَائِمٌ ، أَوْ مُكْحَىءٌ ؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْأَمَاكِنَ لَا يَجْتَمِعُ فِيهَا عَقْلُ الرَّجَالِ ) .

وسُئِلَ عَنْ عَلِيٍّ وَمَعَاوِيَةَ وَقَتْلِي صَفِيْنِ ، فَقَالَ : ( أَخَافُ أَنْ أَقْدَمَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِشَيْءٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ ، وَلَوْ سَكَتُ ؛ لَمْ أَسْأَلْ عَنْهُ ، بَلْ عَمَّا كُفِّتُ بِهِ ، فَالِاسْتِغَالُ بِهِ أَوْلَى ) .

وقَالَ لِأَصْحَابِهِ : ( إِنْ لَمْ تُرِيدُوا بِهَذَا الْعِلْمِ الْخَيْرَ ؛ لَمْ تُوفَّقُوا ) .

وكان يقولُ : ( عَجِبْتُ لِقَوْمٍ يَقُولُونَ بِالظَّنِّ ، وَيَعْمَلُونَ بِهِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ ... الآية ، [الإسراء: ٣٦] .

تنبيهٌ : يَتَعَيَّنُ تَأْوِيلُ كَلَامِهِ هَذَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيَّ أَنْ تَعَجَّبَهُ إِثْمًا هُوَ مِمَّنْ يَقُولُ بِالظَّنِّ أَوْ يَعْمَلُ بِهِ فِي الْعُقَايِدِ الْمَطْلُوبِ فِيهَا الْيَقِينُ ، أَوْ فِي الْفُرُوعِ ، وَلَيْسَ مُجْتَهِدًا وَلَا مَقْلُدًا لِمَجْتَهِدٍ ، بِخِلَافِ الْمَجْتَهِدِ وَالْمَقْلُدِ لَهُ ؛ لِأَنَّ الْفَقْهَ مِنْ بَابِ الظُّنِّ وَإِنْ كَانَ الْحُكْمُ مَعْلُومًا وَالظَّنُّ إِثْمًا هُوَ فِي طَرِيقِهِ ، وَلِذَا عَبَّرُوا فِي حَدِّهِ : بِأَنَّهُ الْعِلْمُ بِالْأَحْكَامِ ... إلخ .

وقَالَ : ( مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ لِلدُّنْيَا ؛ حُرِمَ بَرَكَتَهُ ، وَلَمْ يَرَسَخْ فِي قَلْبِهِ ، وَلَمْ يَنْتَفِعْ بِهِ كَثِيرًا أَحَدٌ ، وَمَنْ تَعَلَّمَهُ لِلدِّينِ ؛ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ، وَرَسَخَ فِي قَلْبِهِ ، وَانْتَفَعَ الْمُقْتَبِسُونَ مِنْهُ بِعِلْمِهِ ) .

وقال لإِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدَهْمَ : ( يَا إِبْرَاهِيمُ ، إِنَّكَ قَدْ رُزِقْتَ مِنَ الْعِبَادَةِ شَيْئًا صَالِحًا ، فَلْيَكُنِ الْعِلْمُ مِنْ بَالِكَ ؛ فَإِنَّهُ رَأْسُ الْعِبَادَةِ ، وَبِهِ قِوَامُ الْأُمُورِ )<sup>(١)</sup> .

(١) أخرجه ابن منده في « مسند إبراهيم بن أدهم » ( ٤٦ ) .

وقال أيضاً : مَنْ يَطْلُبُ الْحَدِيثَ وَلَا يَتَفَقَّهُهُ ؛ كَمَنْ يَجْمَعُ الْأَدْوِيَةَ وَلَا يَدْرِي مَنَافِعَهَا حَتَّىٰ يَجِيءَ الطَّيِّبُ ، كَمَا أَنَّ الْمُحَدِّثَ لَا يَعْرِفُ وَجَهَ حَدِيثِهِ حَتَّىٰ يَجِيءَ الْفَقِيهُ .

[وقال] : ( إِذَا أُرِدْتَ حَاجَةً مِنْ حَاجَاتِ الدُّنْيَا ؛ فَلَا تَأْكُلْ حَتَّىٰ تَقْضِيَهَا ؛ فَإِنَّ الْأَكْلَ يُغَيِّرُ الْعَقْلَ ) .

والظَّاهِرُ أَنَّ مَرَادَهُ : الْأَكْلُ الْكَثِيرُ .

وقال له المنصورُ : لِمَ لَمْ تَغْشَنَا ؟ قَالَ لَهُ : لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدِي مَا أَخَافُ عَلَيْهِ ، وَإِنْ قَرَّبْتَنِي ؛ فَتَنَّنِي ، وَإِنْ أَقْصَيْتَنِي ؛ أَحْزَنْتَنِي .

وقال لأمير الكوفة : [من مُخْلَعِ الْبَسِيطِ]

كسرةُ خَبِرٍ وَقَعْبُ مَاءٍ      وفردُ ثوبٍ مع السَّلامه  
خيرٌ مِنَ العيشِ فِي نعيمٍ      يكون مِنْ بعده ندامه

وكان يقولُ إِذَا تُكَلِّمَ عِنْدَهُ فِي النَّاسِ : ( إِيَّاكُمْ وَنَقَلَ مَا لَا يَحِبُّهُ النَّاسُ ، عَفَا اللَّهُ عَمَّنْ قَالَ فِينَا مَكْرُوهًا ، وَرَحِمَ اللَّهُ مَنْ قَالَ فِينَا جَمِيلًا ، تَفَقَّهُوا فِي دِينِ اللَّهِ ، وَذَرُوا النَّاسَ وَمَا قَدِ اخْتَارُوا لِأَنْفُسِهِمْ ، فَيُحَوِّجُهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ إِلَيْكُمْ ) .

وقال أيضاً : ( مَنْ كَرَمَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ ؛ هَانَتْ عَلَيْهِ الدُّنْيَا وَكُلُّ شِدَّةٍ فِيهَا ) .

[وقال] : ( مَنْ قَطَعَ عَلَيْكَ حَدِيثَكَ ؛ فَلَا تُعِدُّهُ ؛ فَإِنَّهُ قَلِيلُ الْمُحِبَّةِ فِي الْعِلْمِ وَالْأَدَبِ ) .

[وقال] : ( لَا تَجْمَعْ لِحَبِيبِكَ الذَّنُوبَ ، وَهُوَ نَفْسُكَ ، وَلَا تَجْمَعِ الْمَالَ لِبَغِيضِكَ ، وَهُوَ الْوَارِثُ ) .

[وقال] : ( مَا قَاتَلَ أَحَدٌ عَلِيًّا إِلَّا وَعَلِيٌّ أَعْلَىٰ<sup>(١)</sup> بِالْحَقِّ مِنْهُ ، وَلَوْلَا مَا شَاعَ

(١) في « عقود الجمان » (ص ٣٠٧) : (أولى) .

من عليّ فيهم ؛ ما عَلِمَ أَحَدٌ كَيْفَ السَّيْرَةِ فِي قِتَالِ بُعَاةِ الْمُسْلِمِينَ ) .

ونظير هذا : قولُ الشَّافِعِيِّ رضي الله عنه : ( أَخَذْتُ أَحْكَامَ الْبُغَاةِ وَقِتَالَهُمْ مِنْ قِتَالِ عَلِيٍّ لِمَعَاوِيَةَ رضي الله عنهما ) .

وأجاب أبو حنيفةَ في مسألةٍ ، فقيلَ له : لا يزالُ هذا المِصْرُ - أي : الكوفة - بخيرٍ ما أبقاكُ اللهُ تعالى فيه ، فقالَ :  
[من الكامل]

خَلَّتِ الدِّيَارُ فَسُدَّتْ غَيْرَ مَسْوَدٍ      وَمِنْ الْعَنَاءِ تَفَرَّدِي بِالسُّوْدُودِ

وتقدّم ولده حمّادٌ ليصليّ بالنّاس ، فأخذ أبو حنيفةَ بمجامع ثوبه ، فأخّره وقَدّم غيره ، فقالَ : يا أبتِ ، تفضّحني؟! قالَ : بل أردتَ أن تفضّحَ نفسك ، فمنعتك ؛ إذ لو صلّيتَ فقالَ قائلٌ : أعيّدوا صلاتكم خلفَ هذا ؛ فيُسْطَرُ ذلك في الكتب ، ويبقى عاره إلى يوم القيامة .

\* \* \*

## الفصلُ الثَّامِنُ والعِشرونُ

### في محنته لَمَّا أرادوا توليتهَ الوظائفَ الجليلَةَ

كالقضاء ، وبيت المال ، فأمتنع

قال الرِّبِيعُ [بن عاصم] : أرسلني لإحضاره يزيدُ بنُ عمر بن هبيرة<sup>(١)</sup> ، متولِّيَ العراقِ لمروانَ بنِ محمَّدٍ ، آخرِ ملوكِ بني أميَّةَ ، فأرادَه على بيت المال فأبى ، فضربه أسواطاً<sup>(٢)</sup> .

ويَسُطُ هذه القِصَّةَ : أنَّ ابنَ هبيرةَ كان والياً على العراقِ من قبَلِ بني أميَّةَ ، فظهرتِ الفتنةُ بالعراقِ ، فجمَعَ فقهاءَ العراقِ ، فولَّى كلاً منهم شيئاً من عمله ، وأرسلَ إلى أبي حنيفةَ رضي الله عنه ؛ ليكونَ على خاتمته ، فلا ينفذُ كتاباً ، ولا يخرجُ شيئاً من بيت المال إلَّا من تحت يده ، فأمتنع ، فحلفَ إن لم يفعلْ ؛ ليضربَه ، فقالَ الفقهاءُ لأبي حنيفةَ : نَشُدُّكَ اللهُ ألَّا تهلكَ نفسك ، فإنَّا إخوانك ، وكلُّنا كارَةٌ لهذا الأمرِ ، ولم نجدُ بُدّاً من قبُوله ، فأبى وقالَ : لو أرادني أن أعدَّ له أبوابَ المسجدِ ؛ لم أفعلْ ، فكيفَ وهو يُريدُ أن يكتبَ بضربِ عنقِ رجلٍ مسلمٍ - أي : مثلاً ، وخصَّ ذلك ؛ لأنَّ القتلَ أعظمُ الكبائرِ بعدَ الشُّركِ - وأختمَ أنا على ذلك الكتابِ؟! فوالله ، لا أدخلُ في هذا أبداً ، فحبَّسه صاحبُ الشُّرطةِ جُمعتين لم يضربه ، ثم ضربَه أربعةَ عشرَ سوطاً .

وفي روايةٍ : أنَّه ضربَ أيتاماً متواليةً ، فجاءَ الرَّجُلُ [الضَّارِبُ] لابنِ هبيرةَ ، فقالَ له : إنَّ الرَّجُلَ ميِّتٌ لا محالةً ، فقالَ له : قلْ له أن يخرجنا من يميننا ، فسألهُ ذلك ، فقالَ : لو سألتني أن أعدَّ له أبوابَ المسجدِ ؛ ما فعلتُ ، دَعُونِي أستشيرُ إخواني في ذلك ، فأغنمَ ابنُ هبيرةَ ذلك ، فأمرَ بتخليته ، فركبَ دابَّتهُ ،

(١) في المخطوط : ( يزيد بن عمرو ) ، والصواب ما أثبت .

(٢) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٢٧ / ١٣ ) .

وَهَرَبَ إِلَى مَكَّةَ ، وَكَانَ ذَلِكَ سَنَةً مِئَةً وَثَلَاثِينَ ، فَأَقَامَ بِهَا إِلَى أَنْ صَارَتِ الْخِلاَفَةُ لِبَنِي الْعَبَّاسِ ، فَقَدِمَ الْكُوفَةَ زَمَنَ الْمَنْصُورِ ، فَأَكْرَمَهُ وَأَجَّلَهُ ، وَأَمَرَ لَهُ بِعَشْرَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ ، وَجَارِيَةٍ ، فَأَبَى قَبُولَ ذَلِكَ .

وَرَوَى الْخَطِيبُ وَاقِعَةَ أُخْرَى لَهُ مَعَ ابْنِ هَبِيرَةَ ، فَقَالَ : إِنَّهُ كَلَّمَهُ فِي أَنْ يَلِيَّ [قِضَاءَ] الْكُوفَةَ ، فَأَبَى عَلَيْهِ ، فَضْرَبَهُ مِئَةَ سَوِطٍ وَعَشْرَةَ أَسْوَاطٍ ، فِي كُلِّ يَوْمٍ عَشْرَةَ أَسْوَاطٍ ، وَهُوَ مُصِرٌّ عَلَى الْاِمْتِنَاعِ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ مِنْهُ ؛ خَلَّى سَبِيلَهُ (١) .

وَفِي رِوَايَةٍ : أَنَّهُ أَمَرَهُ بِوَلَايَةِ الْقِضَاءِ ، فَأَمْتَنَعَ ، فَحَبَسَهُ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ حَلَفَ أَلَّا يُخْرِجَكَ حَتَّى تَلِيَّ وَلايَةَ ، وَإِنَّهُ يُرِيدُ [أَنْ يَبْنِي] بِنَاءً ، فَعَدَّ لَهُ اللَّبْنَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ ، لَوْ سَأَلْتَنِي أَنْ أَعِدَّ لَهُ أَبْوَابَ الْمَسْجِدِ ؛ مَا فَعَلْتُ .

وَلَمَّا خَلَّى سَبِيلَهُ ؛ قَالَ : كَانَ غَمٌّ وَالِدَتِي بِضَرْبِي عَلَيَّ أَشَدَّ مِنْ الضَّرْبِ (٢) .

وَفِي رِوَايَةٍ : أَنَّهُ أَمَرَ بِضَرْبِهِ عَلَى رَأْسِهِ ، فَأَنْتَفَخَ رَأْسُهُ ، ثُمَّ أَمَرَ بِإِطْلَاقِهِ .

وَذَكَرَ : أَنَّ الْأَمِيرَ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ وَهُوَ يَقُولُ لَهُ : أَمَا تَخَافُ اللَّهَ تَعَالَى ، تَضْرِبُ رِجَالَ مَنْ أُمَّتِي بِلا جُرْمٍ؟! وَهَدَّدَهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ، فَأَخْرَجَهُ وَأَسْتَحْلَهُ .

وَكَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ لَمَّا ضُرِبَ فِي مَحْتَتِهِ ؛ يَتَذَكَّرُ حَالَ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَيَتَرَحَّمُ عَلَيْهِ (٣) .

وَوَقَعَ لِأَبِي حَنِيفَةَ مَعَ الْمَنْصُورِ نَحْوُ ذَلِكَ ؛ وَذَلِكَ : أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْلَى قَاضِي الْكُوفَةَ لَمَّا مَاتَ ؛ قَالَ الْمَنْصُورُ : خَلَّتِ الْكُوفَةَ مِنْ حَاكِمٍ عَدِلٍ ، ثُمَّ أَمَرَ بِحَمْلِ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَمِسْعَرٍ ، وَالثَّوْرِيِّ ، وَشَرِيكِ ، فَحَمَلُوا إِلَيْهِ ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَصَحْبِهِ : أَنَا أَحْمَنُ فَيَكُم تَخْمِينًا ، أَمَا أَنَا ؛ فَأَحْتَالُ لِنَفْسِي وَأَتَخَلَّصُ ، وَأَمَا مِسْعَرٌ ؛ فَيَتَجَانَنُ ، وَأَمَا سَفِيَانٌ ؛ فَيَهْرَبُ ، وَأَمَا شَرِيكٌ ؛ فَيَقْعُ .

(١) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٢٦/١٣) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٢٧/١٣) .

(٣) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٢٧/١٣) .

فَلَمَّا قَرَّبُوا مِنْ بَغْدَادَ ؛ أَظْهَرَ سَفِيَانٌ أَنَّهُ يُرِيدُ قِضَاءَ الْحَاجَةِ ، فَاتَّجَهَ نَاحِيَةَ النَّهْرِ ، وَجَلَسَ الْمَوْكَلُ بِهِ يَنْتَظِرُهُ ، فَرَأَى [سَفِيَانٌ] سَفِينَةً ، فَقَالَ لِمَاحِهَا : إِنْ لَمْ تَمَكِّنِّي مِنْهَا ؛ ذُبَحْتُ - تَأَوَّلَ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا ؛ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكِّينٍ »<sup>(١)</sup> - وَدَفَعَ لِلْمَاحِ دِرَاهِمَ ، فَأَخَذَهُ ، فَلَمَّا لَمْ يَجِدْهُ الْمَوْكَلُ بِهِ ؛ هَرَبَ هُوَ الْآخَرُ .

فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى الْمَنْصُورِ ؛ تَقَدَّمَ إِلَيْهِ مَسْعَرٌ وَقَالَ لَهُ : هَاتِ يَدَكَ ، كَيْفَ أَنْتَ وَدَوَابُّكَ وَأَوْلَادُكَ ؟ فَقَالَ : أَخْرَجُوهُ ؛ فَإِنَّهُ مَجْنُونٌ .

وَعَرَضَ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ تَوَلِيَةَ الْقِضَاءِ ، فَأَبَى عَلَيْهِ ، فَحَلَفَ الْخَلِيفَةُ لِيُفْعَلَ ، فَحَلَفَ أَبُو حَنِيفَةَ أَلَّا يَفْعَلَ ، فَأَعَادَ الْمَنْصُورُ ، فَأَعَادَ أَبُو حَنِيفَةَ ، فَقَالَ لَهُ الرَّبِيعُ الْحَاجِبُ : أَلَا تَرَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَحْلِفُ ؟! قَالَ : هُوَ أَقْدَرُ عَلَى كِفَّارَةِ يَمِينِهِ مِنِّي [عَلَى كِفَّارَةِ يَمِينِي] ، فَأَمَرَ الْمَنْصُورُ بِحَبْسِهِ ، ثُمَّ دَعَا بِهِ ، فَقَالَ لَهُ : أَتَرَعْبُ عَمَّا نَحْنُ فِيهِ ؟! فَقَالَ : أَصْلَحَ اللَّهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَتَقِي اللَّهَ ، وَلَا تُشْرِكُ فِي أَمَانَتِكَ مَنْ لَا يَخَافُ اللَّهَ ، وَاللَّهُ ، مَا أَنَا مَأْمُونُ الرِّضَا ، فَكَيْفَ أَكُونُ مَأْمُونًا الْغَضَبِ ؟! فَلَا أَصْلِحُ لِلذِّكَ ، فَقَالَ : كَذَبْتَ ، أَنْتَ تَصْلِحُ لِلذِّكَ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَدْ حَكَمْتَ عَلَى نَفْسِكَ ، إِنْ كُنْتُ صَادِقًا ؛ فَقَدْ أَخْبَرْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنِّي لَا أَصْلِحُ ، وَإِنْ كُنْتُ كَاذِبًا ؛ فَكَيْفَ يَحِلُّ لَكَ أَنْ تُؤَلِّيَ قَاضِيًا كَذَابًا ؟! وَمَعَ ذَلِكَ ، فَإِنِّي رَجُلٌ مَوْلَى ، وَلَا تَكَاذُ الْعَرَبُ تَرْضَى بِأَنْ يَكُونَ عَلَيْهِمْ مَوْلَى ، فَأَمَرَ بِهِ ، فَأُعِيدَ إِلَى الْحَبْسِ .

وَعَرَضَ عَلَى شَرِيكِ ذَلِكَ ، فَقَبِلَهُ ، فَهَجَرَهُ الثَّوْرِيُّ ، وَقَالَ لَهُ : أَمَكْنَكَ الْهَرَبُ ، فَلَمْ تَهْرَبْ<sup>(٢)</sup> .

(١) أَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَاكِمُ (١٠٣/٤) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٥٧١) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٢٥) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « الْكِبْرِيِّ » (٥٨٩٣) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٣٠٨) ، وَالبَيْهَقِيُّ (٩٦/١٠) ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ (٤٤١٥) ، وَغَيْرِهِمْ .

(٢) أَخْرَجَ أَجْزَاءَ مِنْهَا الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٣٢٩-٣٢٧/١٣) .

[تنبيه]: ما قيلَ : إِنَّهُ تَوَلَّى عَدَّ اللَّبَنِ أَيَّاماً لِيَكْفُرَ عَنْ يَمِينِهِ ؛ رَدَّهُ الْأُمَّةُ  
بَأَنَّ الصَّحِيحَ : أَنَّهُ تُوفِّيَ فِي السَّجْنِ مِنَ الضَّرْبِ ، أَوْ السَّمِّ<sup>(١)</sup> ، كما  
سيأتي<sup>(٢)</sup> .

\* \* \*

---

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٢٨/١٣ ) من قول أبي العلاء الواسطي .  
(٢) في الفصل الحادي والثلاثين ، في سبب وفاته .

## الفصلُ التَّاسِعُ والعِشرون

### في سَنَدِهِ في القِراءة

جاء في عِدَّةِ طُرُقٍ : أَنَّهُ أَخَذَ القِراءةَ عَنِ الإِمَامِ عاصِمٍ ، أَحَدِ القِراءِ السَّبْعَةِ .  
وَوَقَعَ لجماعةٍ مِنَ المفسِّرينَ : أَنَّهُم نَسَبُوا إِليه قِراءاتٍ شاذَّةً اِختارَ القِراءةَ بها ،  
وقد شَنَعَ أئمةٌ مِنَ الحِفاظِ المتأخِّرينَ عليهم في ذلك ، وَأَنَّهُم أَغْتَرُوا في نقلِ ذلكَ  
عنه مِنْ كتابٍ لشخصٍ أَسَمَهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الخِزاعيِّ ، أَلَّفَهُ في قِراءاتِ أَبِي  
حَنِيفَةَ ، وَقَدْ صَرَّحَ جماعةٌ مِنْهُم : الدَّارِقُطَنِيُّ : (بأنَّ ذلكَ الكتابَ مَوْضوعٌ لا  
أَصَلَ لَهُ) (١) ، وَأبو حَنِيفَةَ بريءٌ مِنْ ذلكَ ، فهو أَعْقَلُ وَأَدِينُ مِنْ أنْ يَعدِلَ عَنِ  
القِراءاتِ المتواترةِ إِلى قِراءةٍ شاذَّةٍ لا وَجَهَ لكَثيرٍ مِنْها [في العِربيَّةِ إِلاَّ بِتَكْلُفٍ  
شَدِيدٍ] (٢) .

\* \* \*

---

(١) أَنظر « تاريخ بغداد » ( ١٥٧/٢ ) .

(٢) أَنظر « عقود الجمان » ( ص ٣١٧-٣١٨ ) .

## الفصلُ الثالثونَ في سَنَدِهِ في الحديثِ

مرَّ أَنَّهُ أَخَذَ الْعِلْمَ عَنْ أَرْبَعَةِ آلَافٍ شَيْخٍ مِنْ أُمَّةِ التَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ ، وَقَدْ ذَكَرَهُ  
الذَّهَبِيُّ وَغَيْرُهُ فِي « طَبَقَاتِ الْحَفَاطِ » مِنَ الْمُحَدِّثِينَ .

وَمَنْ زَعَمَ قِلَّةَ أَعْتِنَائِهِ بِالْحَدِيثِ ؛ فَهُوَ إِمَّا : لِتَسَاهُلِهِ ، أَوْ حَسَدِهِ ؛ إِذْ كَيْفَ  
يَتَأْتَى لِمَنْ هُوَ كَذَلِكَ اسْتِنْبَاطُ مِثْلِ مَا اسْتِنْبَطَهُ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا تُحْصَى كَثْرَةً ؟ !  
مَعَ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ اسْتِنْبَطَ مِنَ الْأَدَلَّةِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَخْصُوصِ الْمَعْرُوفِ فِي كِتَابِ  
أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

وَلَأَجْلِ اسْتِغْلالِهِ بِهَذَا الْأَمْرِ ، لَمْ يَظْهَرْ حَدِيثُهُ فِي الْخَارِجِ ، كَمَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ  
وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَمَّا اسْتِغْلالًا بِمِصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ الْعَامَّةِ ؛ لَمْ يَظْهَرْ عَنْهُمَا مِنْ  
رِوَايَةِ الْأَحَادِيثِ مِثْلُ مَا ظَهَرَ عَمَّنْ دُونَهُمَا ، حَتَّى صَغَارِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ  
عَلَيْهِمْ ، وَكَذَلِكَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ لَمْ يَظْهَرْ عَنْهُمَا مِثْلُ مَا ظَهَرَ عَمَّنْ  
تَفَرَّغَ لِلرِّوَايَةِ ؛ كَأَبِي زُرْعَةَ ، وَأَبْنِ مَعِينٍ ؛ لِاسْتِغْلالِهِمَا بِذَلِكَ الْاسْتِنْبَاطِ ، عَلَى أَنَّ  
كَثْرَةَ الرِّوَايَةِ بَدُونَ دِرَايَةِ ، لَيْسَ فِيهِ كَثِيرٌ مَدْحٍ ، بَلْ عَقَدَ أَبُو عَبْدِ الْبَرِّ لَهُ بَابًا فِي  
ذَمِّهِ ، وَقَالَ : ( الَّذِي عَلَيْهِ فِقْهَاءُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعُلَمَاؤُهُمْ هُوَ : ذَمُّ الْإِكْثَارِ مِنَ  
الْحَدِيثِ بَدُونَ تَفْقَهُ وَلَا تَدَبُّرٍ )<sup>(١)</sup> .

وَقَالَ ابْنُ شُبْرَمَةَ : ( أَقْلِلِ الرِّوَايَةَ ؛ تَفْقَهُ )<sup>(٢)</sup> .

وَقَالَ أَبُو الْمُبَارِكِ : ( لَيْكِنِ الَّذِي يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ الْأَثَرُ ، وَخِذْ مِنَ الرَّأْيِ مَا يَفْسُرُ  
لَكَ الْحَدِيثَ )<sup>(٣)</sup> .

(١) أنظر « جامع بيان العلم وفضله » ( ١٠١٣ / ٢ ) .

(٢) أخرجه أبو عبد البر في « جامع بيان العلم » ( ١٠١٤ / ٢ ) .

(٣) أخرجه أبو عبد البر في « جامع بيان العلم » ( ١٠٥٠ / ٢ ) .

وَمِنْ أَعْدَارِ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً : مَا يُقِيدُهُ قَوْلُهُ : ( لَا يَبْغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يُحَدِّثَ مِنْ الْحَدِيثِ إِلَّا بِمَا حَفِظَهُ يَوْمَ سَمِعَهُ إِلَى يَوْمٍ يُحَدِّثُ بِهِ ) ، وَلَا يَرَى الرَّوَايَةَ إِلَّا لِمَنْ حَفِظَهُ .

وروى الخطيب عن إسرائيل بن يونس : أَنَّهُ قَالَ : ( نِعَمَ الرَّجُلُ التُّعْمَانُ ، مَا كَانَ أَحْفَظَهُ لِكُلِّ حَدِيثٍ فِيهِ فِقْهٌ ، وَأَشَدَّ فَحْصَهُ عَنْهُ ، وَأَعْلَمَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْفِقْهِ ) (١) .

وعن أبي يوسف قال : ( مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِتَفْسِيرِ الْحَدِيثِ ، وَمَوَاضِعِ الثُّكَّتِ الَّتِي فِيهِ مِنَ الْفِقْهِ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ) .

وقال أيضاً : ( مَا خَالَفْتُهُ فِي شَيْءٍ قَطُّ فَتَدَبَّرْتُهُ ؛ إِلَّا رَأَيْتُ مَذْهَبَهُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ أَنْجَى فِي الْآخِرَةِ ، وَكُنْتُ رَبَّمَا مِلْتُ إِلَى الْحَدِيثِ ، وَكَانَ هُوَ أَبْصَرَ بِالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ مَنِّي ) (٢) .

وقال [أيضاً] : كَانَ إِذَا صَمَّمَ عَلَى قَوْلٍ ؛ دَرْتُ عَلَى مَشَايخِ الْكُوفَةِ ، عَلَنِي أَجْدٌ فِي تَقْوِيَةِ قَوْلِهِ حَدِيثًا أَوْ أَثْرًا ، وَرَبَّمَا وَجَدْتُ الْحَدِيثَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا ، فَمِنْهَا مَا يَقُولُ فِيهِ : هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ ، أَوْ غَيْرُ مَعْرُوفٍ ، فَأَقُولُ لَهُ : وَمَا عَلِمْتُكَ بِذَلِكَ مَعَ أَنَّهُ يُوَافِقُ قَوْلَكَ ؟! فَيَقُولُ لِي : أَنَا عَالِمٌ بِعِلْمِ أَهْلِ الْكُوفَةِ .

سُئِلَ الْأَعْمَشُ عَنْ بَعْضِ الْمَسَائِلِ ، وَكَانَ عِنْدَهُ أَبُو حَنِيفَةَ ، فَقَالَ لَهُ : مَا تَقُولُ فِيهَا ؟ فَأَجَابَهُ ، فَقَالَ الْأَعْمَشُ : مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا ؟! قَالَ : مِنْ أَحَادِيثِكَ الَّتِي رَوَيْتَهَا عِنْدَكَ ، وَسَرَدَ لَهُ عِدَّةَ أَحَادِيثَ بِطَرَقِهَا ، فَقَالَ الْأَعْمَشُ : حَسْبُكَ ، مَا حَدَّثْتُكَ بِهِ فِي مِئَةِ يَوْمٍ تَحَدَّثُنِي بِهِ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ ؟! مَا عَلِمْتُ أَنَّكَ تَعْمَلُ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ ، يَا مَعْشَرَ الْفُقَهَاءِ ، أَنْتُمْ الْأَطْبَاءُ وَنَحْنُ الصَّيَادِلَةُ ، أَمَّا أَنْتَ أَيُّهَا الرَّجُلُ ؛ فَقَدْ أَخَذْتَ بِكُلِّ الطَّرْفَيْنِ .

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٣٣٩ / ١٣ ) .

(٢) أخرجها والتي قبلها الخطيب في « تاريخه » ( ٣٤٠ / ١٣ ) .

وقد خَرَجَ الحَقَّاطُ مِنْ أَحَادِيثِهِ مَسَانِيدَ كَثِيرَةٍ ، أَتَّصَلَ بِهَا كَثِيرٌ مِنْهَا ، كَمَا هُوَ  
مَذْكُورٌ فِي مُسْتَنَدَاتِ مَشَايخِنَا ، وَحَذَفْتَهَا ؛ لِعَدَمِ الإِطَالَةِ فِيهَا لَيْسَ بِهِ كَثِيرٌ  
غَرَضِيٌّ (١) .

\* \* \*

---

(١) وقد ذكر منها الإمام الصالح في « عقود الجمان » ( ٣٢٢-٣٣٤ ) سبعة عشر مسنداً ،  
وقال : ( وقد جمع بين غالب ما في هذه المسانيد الإمام قاضي خوارزم وخطيبها  
محمد بن محمود بن محمد بن حسن الخوارزمي رحمه الله تعالى ) .

## الفصل الحادي والثلاثون

### في سبب وفاته

مرّ في فصلٍ سابقٍ : أنّ المنصورَ قد طلبه للقضاء ، وأن تكونَ قُضَاةُ بلاد الإسلام من تحت أمره ، فأمتنع ، وأنّ الخليفةَ حلفَ وأغلظَ ، إن لم يفعلْ ؛ ليحبسه وليشدّدْ عليه ، فأمتنع ، فحبسه .

وتتمّة ذلك : أنّ المنصورَ كان يُرسلُ إليه من يقولُ له : إن أحببتَ الخلاصَ ؛ فأقبل ما يعرضه عليك ، فيمتنعُ ، ولمّا شدّد الامتناعَ ؛ أمرَ أن يُخرجَ به كلّ يوم ، فيضربَ عشرةَ أسواطٍ ، وينادى عليه في الأسواق ، فأخرجَ ، وضربَ ضرباً مُوجعاً حتّى سال الدّمُ على عقيقه ، وتودى عليه وهو كذلك في الأسواق ، ثم أُعيدَ إلى الحبس ، وضيقَ عليه تضيقاً شديداً ، حتّى في مأكله ومشربه ، ثم فعلَ به ذلك الضربَ الشديداً والنّداءَ في اليوم الثاني والثالث ، ثم هكذا إلى تمام عشرة أيّام ، فحيثُ بكى ، ورفع رأسه ضارِعاً بالدُّعاءِ ، فتوفّيَ بعدَ خمسةِ أيّامٍ .

وروى جماعةٌ : أنّه رُفِعَ إليه قدحٌ فيه سمٌّ ليشربَ ، فأمتنعَ ، وقالَ : إنّي لأعلمُ ما فيه ، ولا أعينُ على قتل نفسي ، فطرحَ ، ثمّ صبَّ في فيه قهراً عليه ، فمات .

وقيل : إنّ ذلك كان بحضرة المنصورِ .

وصحّ : أنّه لمّا أحسَّ بالموت ؛ سجّدَ ، فخرّجتَ روحهُ وهو ساجدٌ .

وقيل : إنّ الامتناعَ عن ولاية القضاء لا يُوجبُ للمنصورِ أن يقتله هذه القِتلة الشنيعةَ ، وإنّما السببُ في ذلك هو : أنّ بعضَ أعداءِ أبي حنيفةَ رضي الله عنه دسَّ إلى المنصورِ : أنّ أبا حنيفةَ هو الَّذي أثارَ عليه إبراهيمَ بنَ عبد الله بنِ الحسنِ ابنِ الحسينِ بنِ عليٍّ رضي الله عنهم أجمعينَ ، الخارجَ عليه بالبصرةَ ، وأنّه قوَاهُ بالمالِ ، فخافَ المنصورُ خوفاً شديداً ، وخشيَ من ميله إلى إبراهيمَ ؛ لأنَّ أبا

حنيفةً كان وجهها ، ذا مالٍ واسعٍ مِنَ التِّجَارَةِ ، فَطَلَبَهُ إِلَى بَغدَادَ ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَجْزُرْ  
عَلَى قَتْلِهِ بِغَيْرِ سَبَبٍ ، فَطَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَلِيَّ الْقَضَاءَ مَعَ عِلْمِهِ بِأَنَّهُ لَا يَقْبَلُهُ ؛ لِيَتَوَصَّلَ  
بِذَلِكَ إِلَى قَتْلِهِ<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

---

(١) أنظر « عقود الجمان » (ص ٣٩٥) .

## الفصلُ الثاني والثلاثونَ

### في تاريخ وفاته

اتفقوا على أنه رضي الله عنه مات سنة مئة وخمسين ، عن سبعين سنة ،  
والقولُ بأنه مات سنة مئة وإحدى وخمسين غلطٌ ، كما صرَّحوا به .

وقال كثيرونَ : وكان موتهُ في رجبٍ .

وقيلَ : في شعبانَ .

وقيلَ : في نصفِ شوالٍ .

ولم يُخلفَ غيرَ ولده حمَّادٍ .

\* \* \*

## الفصلُ الثالثُ والثلاثون

### في تجهيزه

لَمَّا تُوفِّي أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ؛ أُخْرِجَ مِنْ مَكَانِ حَبْسِهِ ، [و] حَمَلَهُ خَمْسَةً أَنْفُسٍ ، فَأَتَوْا بِهِ إِلَى مَكَانِ غَسَلِهِ ، فغَسَلَهُ الْحَسَنُ بْنُ عِمَارَةَ قَاضِي بَغدَادَ ، وَصَبَّ عَلَيْهِ الْمَاءَ أَبُو رَجَاءَ عَبْدُ اللهِ بْنُ وَاقدِ الْهَرَوِيُّ .

وَلَمَّا فَرَغَ الْحَسَنُ مِنْ غَسَلِهِ ؛ قَالَ : رَحِمَكَ اللهُ ، لَمْ تُفْطِرْ مِنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً ، وَلَمْ تَتَوَسَّدْ يَمِينِكَ بِاللَّيْلِ مِنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً ، كُنْتَ أَفْقَهَنَا ، وَأَعْبَدَنَا ، وَأَزْهَدَنَا ، وَأَجْمَعَنَا لِحِصَالِ الْخَيْرِ ، وَمَضَيْتَ إِذْ مَضَيْتَ إِلَى خَيْرِ مَعَادٍ ، وَأَتَعَبْتَ مَنْ بَعْدَكَ ، فَمَا فَرَّغُوا مِنْ غَسَلِهِ إِلَّا وَقَدْ اجْتَمَعَ مِنْ أَهْلِ بَغدَادَ خَلْقٌ لَا يُحْصِيهِمْ إِلَّا اللهُ ، كَأَنَّهُ نُودِيَ لَهُمْ بِمَوْتِهِ .

وَحُزِرَ عَدَدٌ مِنْ صَلَّى عَلَيْهِ بِخَمْسِينَ أَلْفًا ، أَوْ أَكْثَرَ ، وَأُعِيدَتِ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ سِتِّ مَرَاتٍ ، آخِرُهَا صَلَاةُ ابْنِهِ حَمَّادٍ<sup>(١)</sup> ، وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى دَفْنِهِ إِلَى بَعْدِ الْعَصْرِ ؛ مِنْ شِدَّةِ الزَّحَامِ ، وَمَكَّتِ النَّاسُ يُصَلُّونَ عَلَى قَبْرِهِ نَحْوَ عَشْرِينَ يَوْمًا ، وَأَوْصَى أَنْ يُدْفَنَ بِمَقَابِرِ الْخِيزِرَانَ بِالْجَانِبِ الشَّرْقِيِّ ؛ لِأَنَّ أَرْضَهَا طَيِّبَةٌ غَيْرُ مَغْصُوبَةٍ ، وَلَمَّا بَلَغَ الْمَنْصُورَ ذَلِكَ ؛ قَالَ : مَنْ يَعِدُنِي فِيكَ حَيًّا وَمَيِّتًا !؟

وَلَمَّا بَلَغَ خَبْرُ مَوْتِهِ ابْنَ جُرَيْجٍ ، فَفِيهِ مَكَّةَ ، وَشَيْخَ شَيْخِ الشَّافِعِيِّ ؛ اسْتَرْجَعَ وَقَالَ : ( أَيُّ عِلْمٍ ذَهَبَ !؟ )<sup>(٢)</sup> .

وَلَمَّا بَلَغَ شَعْبَةَ ؛ اسْتَرْجَعَ وَقَالَ : ( طُفِيءَ عَنِ الْكُوفَةِ نُورُ الْعِلْمِ ، أَمَا إِنَّهُمْ لَا يَرُونَ مِثْلَهُ أَبَدًا ) .

(١) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ٤٥٣ / ١٣ ) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » ( ٣٣٨ / ١٣ ) .

وبعد مدّةٍ طويلةٍ بنى عليّ قبره المَلِكُ أبو سعدِ المستوفي الخوارزميُّ قَبَّةً  
عظيمةً ، وإلى جانبها مدرسةٌ<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

---

(١) وقبره الآن في مدينة الأعظمية التي تقع عند الجهة الشمالية من بغداد ، على الجانب الشرقي من نهر دجلة ، وإنّما سميت الأعظمية ؛ نسبة إلى مرقد الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان رحمه الله تعالى ، وقد كانت منطقة بساتين كبيرة ، وبها أسواق عامرة ، إلى أن دفن الإمام بها ، فصارت بعد ذلك مدينة شيئاً فشيئاً ، وانظر صورة المسجد الذي فيه قبر الإمام أبي حنيفة على وجه غلاف الكتاب ، وانظر المصور الجغرافي الذي يحدد موقع مدينة الأعظمية ومسجد الإمام أبي حنيفة على خلفية غلاف الكتاب .

## الفصلُ الرَّابِعُ والثلاثون

فيما سُمِعَ مِنَ الهَوَاتِفِ بعد موته<sup>(١)</sup>

جاءَ عنُ صدقةَ المغابريِّ، وكانَ مجابَ الدَّعوةِ، قالَ : لَمَّا دُفِنَ أبو حنيفةَ ؛  
سَمِعْتُ صوتاً في اللَّيْلِ ، وعلى أمتدادِ ثلاثِ ليالٍ ، يقولُ : [من الرمل]

ذهبَ الفقهُ فلا فقهَ لكمُ      فأتَّقوا اللهَ وكونوا خلفاً  
ماتَ نعمانُ فَمَنْ هذا الَّذي      يُحييَ اللَّيْلَ إذا ما سَجفا

وقيلَ : إِنَّ الجنَّ بَكَتُهُ ليلةَ ماتَ ، فكانوا يَسْمَعُونَ الصَّوتَ يُرَدُّ هذينَ البيتينَ ،  
ولا يَرَوْنَ صورةَ الشَّخصِ .

\* \* \*

---

(١) الهاتفُ : هو صوتٌ تسمعه ولا ترى قائله ، من مَلِكٍ أو جنٍّ أو وليٍّ أو خاطرٍ وقع في قلبك ألهمتهُ.

## الفصل الخامس والثلاثون

في تأدب الأئمة معه في مماته كما هو في حياته  
وأن قبره يُزار لقضاء الحوائج

أعلم : أنه لم يزل العلماء وذوو الحاجات يزورون قبره ، ويتوسلون عنده في قضاء حوائجهم ، ويرون نجح ذلك .

منهم : الإمام الشافعي رضي الله عنه لما كان ببغداد ، فقد جاء عنه : أنه قال : ( إني لأتبرك بأبي حنيفة ، وأجيء إلى قبره ، فإذا عرضت لي حاجة ؛ صليت ركعتين وجئت إلى قبره ، وسألت الله تعالى عنده ؛ فتقضى حاجتي سريعاً )<sup>(١)</sup> .

وذكر بعض المتكلمين على « منهاج النووي »<sup>(٢)</sup> : ( أن الشافعي صلى الصبح عند قبره ، فلم يقن ، فقيل له : لم ؟ قال : تأدباً مع صاحب هذا القبر ) .

وذكر ذلك غيره أيضاً ، وزاد : أنه لم يجهز بالبسملة ، ولا إشكال في ذلك ، خلافاً لمن ظنه خطأ ؛ لأنه قد يعرض للسنة ما يرجح ترك فعلها ؛ لكونه الآن أهم منها .

ولا شك أن الإعلام برفعة مقام العلماء أمر مطلوب ومتأكد ، وأنه عند الاحتياج إليه لرغم أنف حاسد ، أو تعليم جاهل ؛ أفضل من مجرد فعل القنوت ، والجهر بالبسملة ؛ للخلاف فيهما ، وعدم الخلاف فيه ؛ ولأن نفعه متعدي ، ونفع دينك قاصر .

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ١٢٣/١ ) .

(٢) هو الشيخ شهاب الدين الأبيطي ، على ما قاله الصالحي في « عقود الجمان » ( ص ٣٦٣ ) ، وقال : ( ذكر في بعض مصنفاته ، وغالب ظني أنه « شرح خطبة منهاج الإمام النووي » : أن الإمام الشافعي ... ) ، وسرد القصة .

ومما لا شكَّ فيه أيضاً : أنَّ الإمامَ أبا حنيفةَ كانَ له حُسادٌ كثيرٌ في حياته ، وبعدَ مماته ، حتَّى رَمَوْهُ بالعِظامِ ، وسَعَوْا في قتله تلكَ القِتلةَ الشَّنيعةَ كما أسلفنا .

ولا شكَّ أيضاً : أنَّ البيانَ بالفعلِ أظهرُ منه بالقولِ ؛ لأنَّ دِلالةَ الفعلِ عقليَّةٌ ، ودِلالةَ القولِ وضعيَّةٌ ، وحينئذٍ يُصوِّرُ فيها التَّخَلُّفُ عن مدلولها ، بخلافِ الدِّلالةِ الفعليةِ ؛ إذ الدِّلالةُ على كرمٍ زَيدٍ بفعله للكرمِ ، لا يُشبهها الدِّلالةُ على كرمه بقوله : إني كريمٌ ، وإذ تمهَّدتُ هذه الدِّواعي ؛ اتَّضحَ أنَّ فعلَ الشَّافعيِّ لذلكِ أفضلُ من فعله للفتوتِ والجهرِ ؛ إظهاراً لمزيدِ التَّأدُّبِ مع هذا الإمامِ الجليلِ ، ولمزيدِ شرفه وعلوِّه ، وأنَّه من أئمةِ المسلمين الذين يُقتدى بهم ، ويَجِبُ علينا تَوقيرُهم وتَعتيُّمُهم ، وأنَّه ممَّنِ يُستَحىُّ منه ، ويُتأدَّبُ معه من أنْ يُفعلَ بحضرتِهِ خلافَ قوله بعدَ وفاته ، فكيفَ في حياته؟! وأنَّ الحاسدينَ له خسروا خُسراناُ مبيناً ، وأنَّهم ممَّنِ أضلَّهُمُ اللهُ على علمٍ .

ولمَّا وَقَفَ أبْنُ المَبَارِكِ على قبره ؛ قَالَ : ( رَحِمَكَ اللهُ ، لَقَدْ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ ، وَحَمَّادُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ<sup>(١)</sup> ، وَتَرَكَا خَلْفًا ، وَأَنْتَ مَتَّ ، وَلَمْ تَتْرِكْ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ خَلْفًا ) ، ثُمَّ بَكَى بُكَاءً شَدِيدًا .

وَقَالَ الحَسَنُ بْنُ عِمْرَانَ فِي وَقُوفِهِ عَلَى قَبْرِه : ( كُنْتَ لَنَا خَلْفًا مَمَّنْ مَضَى ، وَمَا تَرَكْتَ بَعْدَكَ خَلْفًا ، إِنْ خَلَّفوكَ فِي العِلْمِ الَّذِي عَلَّمْتَهُمْ ؛ لَا يُمَكِّنُهُمْ أَنْ يَخْلِفوكَ فِي الوَرَعِ ، إِلَّا بِتَوَفِيقِي ) .

\* \* \*

---

(١) في المخطوط : ( حمَّاد بن سلمة ) ، والمثبت من « عقود الجمان » ( ص ٣٦٤ ) ، وهو الصواب إذا كان المقصودُ شيخَ الإمامِ أبي حنيفةَ .

## الفصلُ السَّادِسُ والثلاثون

### في بعض مناماتٍ حسنةٍ رآها ورؤيت له

رُويَ : أنَّه رأى اللهَ تبارك وتعالى تسعاً وتسعين مرّةً ، فقالَ في نفسه : لئن رأيتُهُ تمامَ المئة ؛ لأسأَلته : بمَ تنجوا الخلائقُ مِن عذابه ؟ فرآه - تبارك وتعالى - فسأله ، فأجابَه (١) .

ومرَّ : أنَّه رأى كأنه يَنبشُ قبرَ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم ، وأنَّ ابنَ سيرينَ وتلميذَه أوَّلاها : بأنَّه يُظهرُ أخبارَ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم ، ويَسُِّرُ علماً لم يسبقه إليه أحدٌ قبله ، قالَ هشام [بن مهران] : فنظرَ أبو حنيفةَ رضي اللهُ عنه ، وتكلَّمَ حينئذٍ (٢) .

ورأى هذه الرؤيا له بعضُ أصحابه أيضاً ، وهي : أنَّ النَّاسَ يَنظرون إليه ، ولا يُكرهُ عليه أحدٌ منهم ، وأنَّه تناولَ مِن ذلك التُّرابِ (٣) قدرًا كثيرًا ، فنَفَخَهُ في الهواءِ مِنَ الجهاتِ الأربع ، فهالتهُ تلكَ الرؤيا ، فقصَّها على ابنِ سيرينَ ، فقالَ له : ويحك ، إنَّ هذا الَّذي رأيتَ لرجلٌ جليلٌ إن كان فقيهاً ، أو عالماً ، قلتُ : إنَّه فقيهٌ ، فقالَ ابنُ سيرينَ : فوالله ، ليُظهرَنَّ هذا الرَّجلُ مِن علمِ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم ما لا يُظهرُهُ النَّاسُ ، وليُذَهَبَنَّ أسْمُه شرقاً وغرباً ، وفي جميعِ تلكَ التَّواحي التي ذرَّ ذلك التُّرابَ فيها .

وقال زهر بن كيسان (٤) : رأيتُ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم في النَّومِ ، وخلفه

---

(١) ذكر قصة هذا المنام صاحب «مجمع الأحباب» (٣/٣٥٢) وقال : (رأيت في بعض الكتب أن الإمام أبا حنيفة رحمه الله قال : رأيت رب العزة... إلخ) ، وذكر الخبر مُفصَّلاً .

(٢) سلفت (ص ٧٥) .

(٣) أي : تراب قبر النبي صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم .

(٤) في «عقود الجمان» (ص ٣٦٧) : (أزهر بن كيسان) .

أبو بكرٍ ، وعمراً ، فقلتُ لهما : أريد أن أسألَ رسولَ الله عن شيءٍ ، قالوا : سَلْ ، ولكن لا ترفع صوتك ، فسألتُه عن علم أبي حنيفة رضي الله عنه ؛ لأنِّي كنتُ زاهداً فيه ، فقال : هذا علمٌ أنفتحَ مِن علمِ الحِضِرِ .

قال [الحمانيُّ] : رأيتُ [في المنام] ثلاثَ نجومٍ سقطتْ مِنَ السَّمَاءِ مُرتَبَةً ، فكانتْ أبا حنيفةً ، ثمَّ مسعراً ، ثمَّ الثوريَّ ، [فذكرت] ذلكَ لمحمدِ بنِ مقاتلٍ ، فبكى ، وقال : العلماءُ نجومُ الأرضِ .

ورأى هو رسول الله صلى الله عليه وسلم في المحشر قائماً على حوضه ، وعن يمينه إبراهيم الخليل عليه السلام ، يضعُ خدَّه على صدر النبي صلى الله عليه وسلم ، ثمَّ أبو بكرٍ ، وهكذا حتَّى عدَّ سبعةَ عشرَ شيخاً ، ورأى أمامَ الحوضِ أحدَ جيرانه ، وبين يديه إناءان ، فسأله أن يُتاوَلَهُ ليشربَ ، فقال : حتَّى أسألَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، فسأله ، فأذن له ، فأعطاه كأساً ، فشربهُ ، وسقى أصحابه كلَّهم ، فلم يتقص منه قدرٌ أنملةٍ ، وكان ذلكَ الماءُ أبيضَ مِنَ اللَّبَنِ ، وأبردَ مِنَ الثَّلْجِ ، وأحلى مِنَ العَسَلِ .

ورأى بعضُ الأبدال محمدَ بنِ الحسنِ في نومه ، فقال له : ما فعلَ اللهُ بك ؟ قال : قال لي : إنِّي لم أجعلْ جوفك وعاءاً للعلم وإنِّي أريدُ أن أعذبك ، فقلتُ له : وما فعلَ بأبي يوسفَ ؟ قال : فوقي ، قلتُ : فما فعلَ بأبي حنيفةَ ؟ قال : في أعلى عليين .

وفي روايةٍ : فوقَ أبي يوسفَ بطبقاتٍ<sup>(١)</sup> .

ورئي بعضُ الصَّالحين ، فقيلَ له : ما فعلَ اللهُ بك ؟ قال : غفَرَ اللهُ لي ، وباهى بي وبأبي حنيفةَ الثُّعْمَانِ بنِ ثابتِ الملائكةَ ، ونحنُ في أعلى عليين .

وقال شخصٌ لمقاتل بن سليمان ، كان جالساً في حلقتِه : رأيتُ كأنَّ رجلاً نزلَ مِنَ السَّمَاءِ ، وعليه ثيابٌ بيضٌ ، فقامَ على أطولِ منارةٍ ببغدادَ ، ونادى : ماذا

(١) أخرجها الخطيب في « تاريخه » ( ١٨٢ / ٢ ) .

فَقَدَّ النَّاسُ؟ فَقَالَ مِقَاتٌ: لَنْ صَدَقَتْ رُؤْيَاكَ؛ لِيُفْقَدَنَّ أَعْلَمُ أَهْلَ الدُّنْيَا، فَلَمْ يَمِتْ إِلَّا أَبُو حَنِيفَةَ، فَأَسْتَرْجَعَ مِقَاتٌ، ثُمَّ قَالَ: مَاتَ مَنْ كَانَ يُفْرَجُ عَنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وعن أبي مُعَاذِ الْفَضْلِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي عِلْمِ أَبِي حَنِيفَةَ؟ فَقَالَ: ذَلِكَ عِلْمٌ يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ.

وعن مسدّد بن عبد الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيِّ<sup>(١)</sup>: أَنَّهُ نَامَ بِمَكَّةَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمِقَامِ قُبَيْلَ الْفَجْرِ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي بِالْكُوفَةِ التُّعْمَانِ بْنِ ثَابِتٍ، أَخَذُ مِنْ عِلْمِهِ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خُذْ مِنْ عِلْمِهِ، وَأَعْمَلْ بِعَمَلِهِ، فَنِعَمَ الرَّجُلُ هُوَ، قَالَ: فَقِمْتُ، وَكُنْتُ أَكْرَهُ النَّاسَ لِلتُّعْمَانِ، وَأَنَا أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى مِمَّا كَانَ مِنِّي.

ورأى أحدُ أئمّةِ الحنابلةِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَنِ الْمَذَاهِبِ، فَقَالَ: الْمَذَاهِبُ ثَلَاثَةٌ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهُ يُخْرِجُ مَذَهَبَ أَبِي حَنِيفَةَ؛ لَتَمَسُّكَه بِالرَّأْيِ، فَأَبْتَدَأَ وَقَالَ: أَبُو حَنِيفَةَ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، ثُمَّ قَالَ: وَمَالِكُ، أَرْبَعَةٌ، أَرْبَعَةٌ، فَقُلْتُ أَيُّهَا خَيْرٌ؟ وَغَالِبُ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ: مَذَهَبُ أَحْمَدَ.

تنبيهٌ: زَعَمَ بَعْضُ حَاسِدِيهِ: أَنَّهُ رُمِيَ لَهُ مَنَامَاتٌ بِضَدِّ ذَلِكَ:

منها: أَنَّ الرَّبِيرَ بْنَ أَحْمَدَ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [فِي الْمَنَامِ]، وَأَبُو حَنِيفَةَ عَلَى يَسَارِهِ، فَالْتَفَتَ [إِلَيْهِ] وَقَالَ: ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾ [الأنعام: ٨٩]، وَالشَّافِعِيُّ عَلَى يَمِينِهِ، فَالْتَفَتَ [إِلَيْهِ] وَقَالَ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَتْهُمْ أَقْتَدَةٌ﴾ [الأنعام: ٩٠].

وليس هذا المنامُ بصحيح ؛ لأنَّ الإمامَ الحافظَ الدَّيْلَمِيَّ صاحبَ « الفردوس » شافعيُّ المذهب ، ومع ذلك روى عَنِ الْمُظَفَّرِ ، عَنِ الْأَسْتَاذِ الحَافِظِ أَبِي جَعْفَرِ القَايِنِيِّ قَالَ : إِنَّهُ رَأَى مَنَاماً طَوِيلًا ، مُشْتَمَلًا عَلَى أَشْيَاءَ ، سَأَلَ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : أختلافُ الأئمةِ ، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كلُّ في أَجتهاده مُصِيبٌ ، فقالَ : يا رسولَ اللَّهِ ، أبو حنيفةٌ يقولُ : المجتهدانِ مصيبانِ ، والحقُّ في واحدٍ ، والشَّافِعِيُّ يقولُ : المجتهدانِ ؛ مصيبٌ ، ومُخْطِئٌ معفوٌّ عنه ، فقالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هما قريبانِ في المعنى ، وإن كانا مُخْتَلَفَيْنِ في اللَّفْظِ ، فقلتُ : يا رسولَ اللَّهِ ، فأَيُّهما أَوْلَى بالأخذِ ؟ فقالَ : كلاهما على الحقِّ ، قلتُ : فما معنى قولِ الرُّبَيْرِ بنِ أحمدَ ؟ وذكرَ ما مرَّ عنه ، فقالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لا أحفظُه ، ولو قلتُ ؛ لقلتُ لكليهما : ﴿ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ ﴾ [البقرة : ٥] ، قلتُ : الحمدُ لله الَّذِي جَعَلَ في الأمرِ سَعَةً ، وأرجو أن يكونَ أختلافُهم رحمةً .

ومنها : منامٌ آخرٌ نحو ذلك ، حذفته ؛ لشناعته ، ويكفي في ردِّه ما مرَّ له مِنَ المناماتِ على كَثْرَتِها ، وإنَّما أَقْتَصَرْتُ منها على غَرِّها ؛ أَختصاراً .

\* \* \*

## الفصل السابع والثلاثون

في الردِّ على مَنْ قدح في أبي حنيفة بتقديمه القياس على السنة

قال الحافظُ ابنُ عبد البرِّ ما حاصله : ( أفرط أصحابُ الحديث في ذمِّ أبي حنيفة ، وتجاوزوا الحدَّ في ذلك ؛ لتقديمه القياسَ على الأثر ، وأكثرُ أهل العلم يقولون : إذا صحَّ الحديث ؛ بطلَ الرَّأيُ والقياسُ ، لكنَّه لم يردَّ إلاَّ بعضَ أخبارِ الأحاديثِ بتأويلٍ مُحتملٍ ، وكثيرٌ منه قد تقدَّمه إليه غيره ، وتابَعَهُ عليه مثله ، وجُلُّ ما يُوجدُ له مِنْ ذلك تَبِعَ فيه أهلَ علمِ بلدِه ؛ كإبراهيمَ النخعيِّ ، وأصحابِ ابنِ مسعودٍ ، إلاَّ أنَّه أكثرُ مِنْ ذلك هو وأصحابُه ، وغيرُه إمَّا يُوجدُ له ذلك قليلاً ) .

[قال الصالحى خلال نقله كلام ابن عبد البر]: ولما قيل لأحمد ابن حنبل : ما الذي نَقمت عليه؟! أعني : أبا حنيفة ؛ قال : الرَّأيُ ، فقيل : أليس مالكٌ تكلمَ بالرَّأيِ؟! قال : بلى ، ولكنَّ أبا حنيفة أكثرُ رأياً منه ، قيل : فهلاًَّ تكلمتم في هذا بِحِصَّتِه ، وفي هذا بِحِصَّتِه ، فسكتَ أحمدُ .

[قال ابنُ عبد البرِّ] : ( قالَ اللَّيثُ بنُ سعدٍ : أَحصيتُ على مالكٍ سبعينَ مسألةً قال فيها برأيه ، وكلُّها مخالفةٌ لسنةِ رسولِ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم ، ولقد كتبتُ إليه أعظه في ذلك .

ولم نجدَ أحداً مِنْ علماءِ الأُمَّةِ أثبتَ حديثاً عن رسولِ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم ثمَّ ردَّه إلاَّ بِحُجَّةٍ ؛ كأدعاءِ نسخِ بأثرٍ مثله ، أو إجماعٍ ، أو بعملٍ يَجِبُ على أصله الانقيادُ إليه ، أو طعنٍ في سنَدِه ، ولو ردَّه أحدٌ مِنْ غيرِ حُجَّةٍ ؛ لسقطت عدالته ، فضلاً عن إمامته ، ولزِمَه أَسْمُ الفِسْقِ ، ولقد عافاهمُ اللهُ مِنْ ذلك .

وقد جاءَ عَنِ الصَّحابةِ رضيَ اللهُ عنهم مِنْ أَجتهادِ الرَّأيِ ، وإِقوالِ بالقياسِ على الأصولِ ما يَطولُ ذِكْرُه<sup>(١)</sup> ، وكذلك التَّابعون ، وعدَدٌ مِنْهُمْ خُلُقاً كثيراً ) انتهى

(١) أنظر ما فصل في مقدمة الكتاب عن هذه المسألة .

كلامُ ابنِ عبدِ البرِّ ، وفيه جوابٌ شافٍ عن ذلك القدر ، فتدبره<sup>(١)</sup> .

والحاصلُ : أنَّ أبا حنيفةً لم ينفردْ بالقول بالقياس ، بلْ على ذلك عملُ فقهاءِ الأمصار ، كما قاله ابنُ عبدِ البرِّ ، وبَسَطَ الكلامَ عليه ؛ ردّاً على مَنْ جَهِلَ فجَعَلَ ذلك عيباً .

تنبيهٌ : قدَّ عَدَّ جماعةُ الإمامِ أبا حنيفةً رضي الله عنه مِنَ المرجئة ، وليس هذا القولُ بصحيحٍ .

أمَّا أولاً : فقالَ شارحُ «المواقف» : ( كَانَ غَسَّانُ [الكوفيُّ] المرجيُّ يُحكي ما ذهبَ إليه مِنَ الإرجاء عن أبي حنيفةً ، وَيُعَدُّهُ مِنَ المرجئة ، وهو أَفْتَرَاءٌ عليه ، فَصَدَّ بِهِ غَسَّانُ تَرْوِيحَ مذهبه بنسبته إلى هذا الإمامِ الجليلِ الشَّهيرِ .

وأمَّا ثانياً : فقد قالَ الأمدِيُّ : لعلَّ عُدْرَ مَنْ عَدَّهُ مِنَ مرجئة أهلِ السُّنَّةِ : هو أنَّ المعتزلةَ كانوا في الصِّدْرِ الأوَّلِ يُلقَّبونَ مَنْ خالفهم في القَدْرِ مرجئاً ، أو لِأَنَّهُ قَالَ : الإيْمَانُ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ ؛ ظَنَّ بِهِ الإرجاءُ بتأخيرِ العملِ عَنِ الإيْمَانِ ، وليس كذلك ؛ إذ عُرِفَ منه المبالغةُ في العملِ ، والاجتهادُ فيه<sup>(٢)</sup> .

وأمَّا ثالثاً : فقد قالَ ابنُ عبدِ البرِّ : ( كان أبو حنيفةً رضي الله عنه ، يُحَسِّدُ ، وَيُنْسِبُ إليه ما ليس فيه ، وَيُخْتَلَقُ عليه ما لا يَلِيْقُ بِهِ )<sup>(٣)</sup> .

وقد أَقْبَلَ وكيعٌ يوماً على أبي حنيفةً ، فرأه مُطْرَقاً مُفَكِّراً ، فسأله [أبو حنيفةً] : مِنْ أَيْنَ [أَقْبَلْتَ] ؟ قَالَ : مِنْ عِنْدِ شَرِيكِ ، فَأَنْشَأَ [أبو حنيفةً] يَقُولُ :

(١) أنظر «جامع بيان العلم وفضله» (٢/٨٥٨ ، ٢/١٠٨٠-١٠٨١) .

(٢) أنظر «شرح المواقف» (٨/٣٩٧) ، وأنظر كلام الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى في تعليقه على «الرفع والتكميل» (ص٣٦٧) ، وكلام الإمام الكوثري رحمه الله تعالى في «تأنيب الخطيب» (ص٨٩) .

(٣) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/١٠٨١) .

[من البسيط]

إِنْ يَحْسُدُونِي فإِنِّي غَيْرُ لائِمِهِمْ      قَبْلِي مِنَ النَّاسِ أَهْلُ الْفَضْلِ قَدْ حُسِدُوا  
فَدَامَ لِي وَلَهُمْ مَا بِي وَمَا بِهِمْ      وَمَاتَ أَكْثَرُنَا غَيْظًا بِمَا يَجِدُ

قال وكيعٌ : وأظنه كان بلغه عن شريك شيء<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

---

(١) أخرجها الخطيب في « تاريخه » ( ٣٦٧ / ١٣ ) .

## الفصل الثامن والثلاثون في ردِّ ما قيل فيه من الجرح

قال أبو عمَرَ يوسفُ ابنُ عبد البرِّ : ( الَّذِينَ رَوَوْا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَوَقَّوْهُ وَأَثَنُوا عَلَيْهِ ، أَكْثَرُ مِنَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِيهِ ، وَالَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِيهِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَكْثَرُ مَا عَابُوا عَلَيْهِ الْإِعْرَاقَ فِي الرَّأْيِ وَالْقِيَاسِ ، وَقَدْ مَرَّ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِعَيْبٍ .

وكان يُقالُ : يُسْتَدَلُّ عَلَى نِبَاهَةِ الرَّجُلِ مِنَ الْمَاضِيْنَ بِتَبَايُنِ النَّاسِ فِيهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ عَلِيًّا كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ هَلَكَ فِيهِ فِتْنَانٌ : مُحِبُّ أَفْرَطَ ، وَمُبْغِضُ فَرَطٍ .

قالَ الإمامُ عليُّ بنُ المدينيِّ : أبو حنيفةٌ روى عنه الثَّورِيُّ ، وأبْنُ المَبَارِكِ ، وَحَمَّادُ بنُ زَيْدٍ ، وَهَشِيْمٌ ، وَوَكِيْعٌ ، وَعَبَّادُ بنُ العَوَّامِ ، وَجَعْفَرُ بنُ عَوْنٍ ، وَهُوَ ثِقَةٌ لَا بَأْسَ بِهِ .

وكان شعبةٌ حَسَنَ الرَّأْيِ فِيهِ .

وقال يحيى بنُ معينٍ : أصحابنا يُفَرِّطُونَ فِي أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَقِيلَ لَهُ : أَكَانَ يَكْذِبُ؟ قَالَ : كَانَ أُتْبِلَ مِنْ ذَلِكَ <sup>(١)</sup> .

وجاء في « طبقات شيخ الإسلام التَّاجِ السُّبْكِيِّ » : ( الْحَذَرَ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ أَنْ تَفْهَمَ مِنْ قَاعِدَتِهِمْ : أَنَّ الْجَرَاحَ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ عَلَى إِطْلَاقِهَا ، بَلِ الصَّوَابُ : أَنَّ مَنْ نُبِّتَ إِمَامَتُهُ وَعَدَالَتُهُ ، وَكَثُرَ مَادِحُوهُ وَمُرْكَوهُ ، وَنَدَرَ جَارِحُهُ ، وَكَانَتْ هُنَاكَ قَرِينَةٌ دَالَّةٌ عَلَى سَبَبِ جَرَحِهِ مِنْ تَعْصِبٍ مَذْهَبِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ ؛ لَمْ يُلْتَمَسْ إِلَى جَرَحِهِ ) .

ثمَّ قالَ بعدَ كلامٍ طَوِيلٍ : ( قَدْ عَرَفْنَاكَ أَنَّ الْجَارِحَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ الْجَرْحُ - وَإِنْ فَسَّرَهُ - فِي حَقِّ مَنْ غَلِبَتْ طَاعَاتُهُ عَلَى مَعْصِيَتِهِ ، وَمَادِحُوهُ عَلَى ذَمِّهِ ، وَمُرْكَوهُ عَلَى جَارِحِيهِ ، إِذَا كَانَتْ هُنَاكَ قَرِينَةٌ يَشْهَدُ الْعَقْلُ بِأَنَّ مِثْلَهَا حَامِلٌ عَلَى الْوَقِيعَةِ

(١) أنظر « جامع بيان العلم وفضله » ( ١٠٨١/٢ ، ١٠٨٣ ، ١٠٨٤ ) .

فيه ، من تعصبٍ مذهبيٍّ ، أو منافسةٍ ذنوبيةٍ ، كما يكون بين الثُّرَاءِ ، أو غيرِ ذلك ، وحيثُ لا يُلْتَمَتُ لكلامِ الثُّورِيِّ أو غيره في أبي حنيفة ، وابن أبي ذئبٍ وغيره في مالكٍ ، وابنِ معينٍ في الشَّافِعِيِّ ، والنَّسَائِيِّ في أحمدَ بنِ صالحٍ ، ونحو ذلك ) .

قال : ( ولو أطلقنا تقديمَ الجرح ؛ لَمَا سَلِمَ لنا أحدٌ مِنَ الأئمةِ ؛ إذ ما من إمامٍ إلَّا وقد طَعَنَ فيه طاعنون ، وهلك فيه هالكون )<sup>(١)</sup> .

وقال أبو عبد البر : ( هذا بابٌ غَلَطَ فيه كثيرون ، وضَلَّتْ فيه فرقةٌ جاهلةٌ ، لا تدري ما عليها في ذلك ، ثمَّ قال : الدليلُ على أنه لا يُقبَلُ في حقِّ مَنْ اتَّخَذَهُ جمهورُ النَّاسِ إماماً في الدِّين قولُ أحدٍ مِنَ الطَّاعِنِينَ : أَنَّ السَّلْفَ قد سَبَقَ مِنْ بعضهم في بعضِ كلامٍ كثيرٍ في حالِ الغَضَبِ ، ومنه ما حُمِلَ على الحَسَدِ ، ومنه ما حُمِلَ على التَّأويلِ ممَّا لا يلزم المقولُ فيه شيءٌ منه )<sup>(٢)</sup> ، وذَكَرَ مِنْ كلامِ الصَّحابةِ والتَّابعينِ وتابعيهم مِنَ الثُّرَاءِ بعضهم في بعضِ شيئاً كثيراً ، لم يلتفتِ إليه أحدٌ مِنَ العلماءِ ، ولا عَوَّلُوا عليه ؛ لأنَّهم بَشَرٌ يَغْضَبُونَ وَيَرْضَوْنَ ، والقولُ في الرِّضا غيرُ القولِ في الغَضَبِ ، [ثمَّ قال بعد كلامٍ طويلٍ] : ( فَمَنْ أرادَ أنْ يُقبَلَ قولُ العلماءِ بعضهم في بعضٍ ؛ فليقبَلْ قولَ مَنْ ذَكَرنا مِنَ الصَّحابةِ بعضهم في بعضٍ ، وقولَ مَنْ ذَكَرنا مِنَ التَّابعينِ وأئمةِ المسلمينِ بعضهم في بعضٍ ، فإنَّ فَعَلَ ذلك ؛ فقد ضلَّ ضلالاً بعيداً ، وخسرَ خُسْراناً مُبيناً ، وإن لم يفعلْ - ولن يفعلْ إن هداهُ اللهُ وألهمه رُشدَه - فليقبَفْ عندَ ما شرطناه ؛ فإنَّ الحقَّ الَّذي لا يَصِحُّ غيرُه

(١) أنظر « طبقات الشافعية الكبرى » ، ( ٩/٢ ، ١٢ ) ، والعبارة في « الطبقات » : ( لا يلتفت إلى كلام ابن أبي ذئب في مالك ، وابن معين في الشافعي . . إلخ ) ، وليس فيها : ( لكلام الثوري أو غيره في أبي حنيفة ) ، مع أنها جاءت في كلامه في موضع آخر من « الطبقات » ( ٢/٢٧٨ ) كما يأتي في آخر الفصل القادم ( ص ١٧١ ) ، علماً أن الإمام الصالح زاده في « عقود الجمان » ( ص ٣٩٤ ) من قوله بعد ذكره كلام الإمام السبكي رحمهم الله تعالى .

(٢) أنظر « جامع بيان العلم وفضله » ( ٢/١٠٩٣-١٠٩٤ ) .

إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»<sup>(١)</sup> ، وَذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ كَلَامَ كَثِيرِينَ مِنْ نَظَرَاءِ مَالِكٍ فِيهِ ، وَكَلَامَ  
أَبْنِ مَعِينٍ فِي الشَّافِعِيِّ .

قَالَ الْمُؤَلَّفُ<sup>(٢)</sup> : ( وَمَا مِثْلُ مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِمَا وَفِي نُظَرَائِهِمَا إِلَّا كَمَا قَالَ  
الْحَسِينُ بْنُ حَمِيدٍ<sup>(٣)</sup> :

[من البسيط]

يَا نَاطِحَ الْجَبَلِ الْعَالِي لِيُكَلِّمَهُ      أَشْفِقُ عَلَى الرَّأْسِ لَا تُشْفِقُ عَلَى الْجَبَلِ

وَلَقَدْ أَحْسَنَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ حَيْثُ قَالَ :

[من الطويل]

وَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْجُو مِنَ النَّاسِ سَالِمًا      وَلِلنَّاسِ قَالَ بِالظُّنُونِ وَقِيلُ<sup>(٤)</sup>

وَقِيلَ لِابْنِ الْمُبَارِكِ : فَلَا تَتَكَلَّمُ فِي أَبِي حَنِيفَةَ ، فَأَنْشُدْ يَقُولُ : [من الخفيف]

حَسَدًا إِذْ رَأَوْكَ فَضَلَّكَ اللَّهُ      بِمَا فَضَّلْتَ بِهِ التُّجَبَاءَ<sup>(٥)</sup>

(١) أنظر « جامع بيان العلم وفضله » ( ١١١٧/٢ ) .

(٢) ظنَّ الإمام الهيثمي رحمه الله تعالى أنَّ هذا الكلام للشَّامِيِّ مُؤَلَّفٌ « عقود الجمان » ،  
والصحيح : أنَّ الشَّامِي أوردته نقلًا عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ مِنْ « جامع بيان العلم وفضله »  
( ١١١٥-١١١٧/٢ ) .

(٣) فِي الْمَخْطُوطِ : ( الْحَسَنُ بْنُ هَانِيٍّ ) ، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ « جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ »  
( ١١١٦/٢ ) .

(٤) « دِيوَانُ أَبِي الْعَتَاهِيَةِ » ( ص ٢٠٩ ) ، وَهُوَ مِنْ قَصِيدَتِهِ الَّتِي مَطَّلَعَهَا :

أَلَا هَلْ إِلَى طَوْلِ الْحَيَاةِ سَبِيلُ      وَأَنْتَى وَهَذَا الْمَوْتُ لَيْسَ يُقِيلُ

(٥) الْبَيْتُ لِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الرُّقَيْيَاتِ ، مِنْ قَصِيدَتِهِ الَّتِي مَطَّلَعَهَا :

أَفْقَرْتُ بَعْدَ عَبْدِ شَمْسٍ كَدَاءً      فَكُدِّي فَالرُّكْنُ فَالْبَطْحَاءُ

وَقَدْ وَرَدَ الْبَيْتُ فِي الْمَخْطُوطِ وَفِي « جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ » ( ١١١٦/٢ ) وَفِيهِ اضْطِرَابٌ ،  
وَالْمُثَبَّتُ مِنْ « دِيوَانِ ابْنِ قَيْسِ الرُّقَيْيَاتِ » ( ص ٩١ ) .

وقيل مثل ذلك لأبي عاصم النبيل ، فقال : هو كما قال [نصيب :

[من الطويل]

سلمت وهل حي على الناس يسلم

[من الكامل]

وقال [أبو الأسود الدؤلي :

حسدوا الفتى إذ لم ينالوا سعيه فالقوم أعداء له وخصوم

وروى أبو عمر ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : ( خذوا العلم حيث وجدتموه ، ولا تقبلوا قول الفقهاء بعضهم في بعض ؛ فإنهم يتغايرون تغاير التيوس في الزرية )<sup>(١)</sup> .

وفي رواية عنه : ( استمعوا كلام العلماء ، ولا تصدقوا بعضهم في بعض ، فوالذي نفسي بيده ، لهم أشد تغايراً من التيوس في زروبها )<sup>(٢)</sup> .

وكذلك جاء عن مالك بن دينار<sup>(٣)</sup> .

ومن ثمّة ذكر في « المبسوط في مذهب مالك » : أنه لا يجوز شهادة القارىء على القارىء ؛ يعني : العلماء ؛ لأنهم أشد الناس تحاسداً وتباغضاً .

\* \* \*

- 
- (١) أخرجه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢١٢٥) .
  - (٢) أخرجه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢١٢٣) و(٢١٢٤) .
  - (٣) في المخطوط : ( عمرو بن دينار ) ، والصواب ما أثبت ، كما في « جامع بيان العلم وفضله » (٢١٢٦) .

## الفصلُ التَّاسِعُ والثَّلَاثُونَ

في ردِّ ما نقله الخطيبُ في « تاريخه » عنِ القادحين فيه

أعلم : أنه لم يقصد بذلك إلا جمع ما قيل في الرجل على عادة المؤرخين ، ولم يقصد بذلك انتقاصه ، ولا الحطَّ من مرتبته ، بدليل أنه قدَّم كلامَ المادحين ، وأكثرَ منه ، ومن نقلَ مآثره السَّابقةَ في أكثرها إنَّما أعتَمَدَ أهلُ المناقب فيه على « تاريخ الخطيب » ، ثمَّ عَقَبَهُ بذكرِ كلامِ القادحين ؛ لِيُبَيِّنَ أَنَّهُ مِنْ جَمَلَةِ الْأَكَابِرِ الَّذِينَ لَمْ يَسْلَمُوا مِنْ خَوْضِ الْحَسَادِ وَالْجَاهِلِينَ فِيهِمْ .

وممَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضاً : أَنَّ الْأَسَانِيدَ الَّتِي ذَكَرَهَا لِلْقَدْحِ لَا يَخْلُو غَالِبُهَا مِنْ مُتَكَلِّمٍ فِيهِ ، أَوْ مَجْهُولٍ ، وَلَا يَجُوزُ إِجْمَاعاً ثَلَمَ عَرَضِ مُسْلِمٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ ، فَكَيْفَ بِإِمَامٍ مِنْ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ !؟

قال شيخُ الإسلامِ الإمامُ التَّحْمِيُّ أَبُو دَقِيقِ الْعَيْدِ : ( أَعْرَاضُ النَّاسِ حَفْرَةٌ مِنْ حُفْرِ النَّارِ ، وَقَفَّ عَلَى شَفِيرِهَا الْحُكَّامُ وَالْمُحَدِّثُونَ ) .

وبفرض صحَّةِ ما ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ مِنَ الْقَدْحِ عَنْ قَائِلِهِ ؛ لَا يُعْتَدُّ بِهِ ؛ فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ مِنْ غَيْرِ أَقْرَانِ الْإِمَامِ ؛ فَهُوَ مُقَلِّدٌ لِمَا قَالَهُ أَوْ كَتَبَهُ أَعْدَاؤُهُ ، أَوْ مِنْ أَقْرَانِهِ ؛ فَكَذَلِكَ ؛ لِمَا مَرَّ : أَنَّ قَوْلَ الْأَقْرَانِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ غَيْرٌ مَقْبُولٌ .

وقد صرَّحَ الْحَافِظَانِ الذَّهَبِيُّ ، وَأَبْنُ حَجْرٍ بِذَلِكَ ، قَالَا : ( [كَلَامُ الْأَقْرَانِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ لَا يُعْبَأُ بِهِ] ، وَلَا سِيَّماً إِذَا لَاحَ أَنَّهُ لِعِدَاوَةٍ أَوْ لِمَذْهَبٍ ؛ إِذِ الْحَسَدُ لَا يَنْجُو مِنْهُ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ) (١) .

قال الذَّهَبِيُّ : ( مَا عَلِمْتُ أَنَّ عَصراً سَلِمَ أَهْلُهُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا عَصَرَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ ) (٢) .

(١) أنظر « ميزان الاعتدال » ( ١١١ / ١ ) ، و« لسان الميزان » ( ٥٠٨ / ١ ) .

(٢) « ميزان الاعتدال » ( ١١١ / ١ ) .

وقال التَّاجُ السُّبْكِيُّ : ( يَبْغِي لَكَ أُيُّهَا الْمَسْتَرَشِدُ أَنْ تَسْلُكَ سَبِيلَ الْأَدَبِ مَعَ الْأُمَّةِ الْمَاضِينَ ، وَالْأَ تَنْظُرُ إِلَى كَلَامِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ ، إِلَّا إِذَا أَتَى بِبِرْهَانٍ وَاضِحٍ ، ثُمَّ إِنْ قَدَرْتَ عَلَى التَّأْوِيلِ وَتَحْسِينِ الظَّنِّ ؛ فِدُونِكَ ، وَإِلَّا ؛ فَأَضْرِبْ صَفْحًا عَمَّا جَرَى بَيْنَهُمْ ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُخَلِّقْ لِهَذَا ، فَأَشْتَغَلْ بِمَا يَعْنِيكَ ، وَدَعْ مَا لَا يَعْنِيكَ ، وَلَا يَزَالُ طَالِبُ الْعِلْمِ عِنْدِي نَبِيلاً حَتَّى يَخُوضَ فِيهَا جَرَى بَيْنِ السَّلَفِ الْمَاضِينَ ، وَيَقْضِي لِبَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ ، فَإِنَّكَ ثُمَّ إِيَّاكَ أَنْ تُصْغِيَ إِلَى مَا اتَّفَقَ بَيْنَ أَبِي حَنِيفَةَ وَسَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ ، أَوْ بَيْنَ مَالِكٍ وَأَبْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، أَوْ بَيْنَ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ وَالتَّسَائِيِّ ، أَوْ بَيْنَ أَحْمَدَ وَالحَارِثِ بْنِ أَسَدِ المَحَاسِبِيِّ ، وَهَلُمَّ جَرًّا إِلَى زَمَانِ العَزِّ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ ، وَالتَّقِيِّ أَبْنِ الصَّلَاحِ ؛ فَإِنَّكَ إِذَا أَشْتَغَلْتَ بِذَلِكَ ؛ خَشِيتُ عَلَيْكَ الهَلَاكَ ، فَالِقَوْمُ أُمَّةٌ أَعْلَامٌ ، وَلَأَقْوَالُهُمْ مُحَامِلٌ ، وَرِيْمًا لَمْ تَفْهَمْ بَعْضَهَا ، فَلَيْسَ لَنَا إِلَّا التَّرَضِّيُّ عَنْهُمْ ، وَالسُّكُوتُ عَمَّا جَرَى بَيْنَهُمْ ، كَمَا يُفْعَلُ فِيمَا جَرَى بَيْنَ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ )<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

(١) « طبقات الشافعية الكبرى » ( ٢٧٨ / ٢ ) .

## الفصلُ الأربعون

في ردِّ ما قيل : إنَّه خالف فيه صرائحَ الأحاديثِ الصَّحيحة من غير حُجَّة

هذا بابٌ واسعٌ جداً ، يَسْتدعي سِرَّ جميعِ أبوابِ الفقه ، فلنُشيرُ إلى قواعدِ إجماليَّةٍ ، تَنفَعُ مَنْ أَسْتَحْضَرَهَا عِنْدَ الْأَدَلَّةِ التَّفْصِيلِيَّةِ .

وأعلم : أنَّ مَمَّنْ زَعَمَ ذَلِكَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ : سَفِيانَ الثَّورِيِّ ، وآخَرِينَ .

منهم : الحافظُ أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ الكوفيُّ شيخُ البخاريِّ .

وسببُ صدورِ ذلك منهم : أنَّهمُ أَسْتَرَوْحُوا<sup>(١)</sup> ، ولم يَتَأَمَّلُوا قواعدهَ وأصولهَ ؛ إذ منها كما قاله الإمامُ الحافظُ أبو عمرُ بنُ عبد البرِّ وغيره : أنَّ خبرَ الواحدِ لا يُقْبَلُ إِذَا خَالَفَ الْأَصُولَ الْمُجْمَعَةَ عَلَيْهَا ، فحَيْثُ يُقَدَّمُ الْقِيَاسُ عَلَيْهِ ، وَقَدْ أَعْتَدَرَ عَنِ تَقْدِيمِهِ الْقِيَاسَ عَلَى خَبَرِ الْوَاحِدِ ؛ بِأَنَّ ذَلِكَ لِمَوْجِبٍ ، لَا عَبَثًا ، وَلَا رَدًّا لِلْحَدِيثِ مَعَ سَلَامَتِهِ عَنِ الْقَوَادِحِ ، حَاشَا لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ ، بَلْ لِمَوْجِبٍ أَيُّ مَوْجِبٍ :

إِذَا كَوْنُهُ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى الْحَدِيثِ [وَفِيهِ بُعْدٌ] ، أَوْ لَمْ يَصَحَّ عِنْدَهُ ، أَوْ كَوْنُ رَاوِيهِ غَيْرِ فَقِيهٍ وَقَدْ خَالَفَ الْقِيَاسَ ، وَمِنْ ثَمَّ رَدُّوا حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمُصْرَاتِ<sup>(٢)</sup> ، لَكِنْ أَنْتَصَرَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْحَنَفِيَّةِ لِمَا عَلَيْهِ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَنَّ فَهْمَ الرَّاويِ لَيْسَ شَرْطًا لِتَقْدِيمِ الْخَبَرِ عَلَى الْقِيَاسِ ، قَالُوا : وَقَدْ عَمِلَ أَصْحَابُنَا بِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « إِذَا أَكَلَ الصَّائِمُ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا . . . »<sup>(٣)</sup> ، مَعَ مُخَالَفَتِهِ لِلْقِيَاسِ ، حَتَّى قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : ( لَوْلَا الرَّوَايَةُ ؛ لَقُلْتُ بِالْقِيَاسِ ) ، وَقَدْ

(١) أي : ركنوا للراحة ولم ينظروا في قواعده .

(٢) حديث المصراة هو الذي أخرجه البخاري (٢١٤٨) ، ومسلم (١٥١٥) ، ولفظه عند مسلم : « . . . ولا تصرُّوا الإبل والغنم ، فمن ابتاعها بعد ذلك ؛ فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها ، فإن رضيها ؛ أمسكها ، وإن سخطها ؛ ردَّها وصاعاً من تمرٍ » .

(٣) أخرجه البخاري (١٩٣٣) ، ومسلم (١١٥٥) ، ولفظه عند مسلم : « مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ ؛ فَلَيْتَمَّ صَوْمَهُ ؛ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ » .

تَبَّتْ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : ( مَا جَاءَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ فَعَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ ) ، وَلَمْ يُثْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ أَشْتَرَاطُ فَهْهُ الرَّأْيِي ، فَبَبَّتْ أَنَّ الْقَوْلَ بِأَشْتَرَاطِهِ قَوْلٌ مُحَدَّثٌ ، قَالَ بَعْضُهُمْ : عَلَى أَنَّ أَبَا هَرِيرَةَ كَانَ فُقَيْهًا ؛ إِذْ لَمْ يَعدَمَ شَيْئًا مِنْ أَسْبَابِ الاجْتِهَادِ ، وَقَدْ كَانَ يُقْتِي فِي زَمَنِ الصَّحَابَةِ ، وَمَا كَانَ يُقْتِي فِي ذَلِكَ الزَّمَنِ إِلَّا فُقَيْهًا مُجْتَهِدًا .

وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ الْمَحْيَوِيُّ الْقُرَشِيُّ فِي « طَبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ » ، فَقَالَ : ( إِنَّهُ مِنْ فُقَهَاءِ الصَّحَابَةِ ، كَمَا ذَكَرَهُ أَبُو حَزْمٍ ، وَقَدْ جَمَعَ شَيْخُنَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ التَّقِيُّ الشُّبْكِيُّ فِتَاوِيهِ فِي جِزءٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُ ) أَنْتَهَى (١) .

وَأَمَّا عَمَلُ الرَّأْيِي بِخِلَافِ مَرْوِيهِ ؛ لِأَنَّهُ يَدُّ عَلَى النَّسْخِ أَوْ نَحْوِهِ ، وَمِنْ ثَمَّ أَخَذُوا بِعَمَلِ أَبِي هَرِيرَةَ بِالْغَسْلِ مِنْ وُلُوغِ الْكَلْبِ ثَلَاثًا ، مَعَ رَوَايَتِهِ لِلسَّبْعِ (٢) ، وَيَقُولُ أَبُو عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : ( إِنَّ الْمَرْتَدَّةَ لَا تُقْتَلُ ) مَعَ رَوَايَتِهِ : « مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ ؛ فَأَقْتَلُوهُ » (٣) .

وَأَمَّا عُمُومُ الْبَلُؤِي بِهِ ؛ بِأَنَّهُ يَحْتَاجُ كُلَّ وَاحِدٍ إِلَى مَعْرِفَتِهِ ؛ لِأَنَّ الْعَادَةَ تَقْضِي بِاسْتِفَاضَةِ نَقْلِ مِثْلِهِ [إِذْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يِقْتَصِرُ فِيهَا تَعَمُّمًا بِهِ الْبَلُؤِي عَلَى مَخَاطَبَةِ الْآحَادِ ، بَلْ يَلْقِيهِ إِلَى عَدَدٍ يَحْصُلُ بِهِ التَّوَاتُرُ وَالشَّهْرَةُ لِحَاجَةِ الْخَلْقِ إِلَيْهِ] ، فَأَنْفِرَادُ وَاحِدٍ بِهِ قَدْحٌ فِيهِ ، وَمِنْ ثَمَّ لَمْ يَأْخُذُوا بِخَبْرِ نَقْضِ الْوَضُوءِ بِمَسِّ الذِّكْرِ ، الَّذِي رَوَتْهُ بُسْرَةُ [فَإِنَّهُ شَادٌّ ؛ لِانْفِرَادِهَا بِرَوَايَتِهِ] مَعَ عُمُومِ الْحَاجَةِ إِلَى مَعْرِفَتِهِ (٤) .

(١) أَنْظَرَ « الْجَوَاهِرُ الْمَضِيَّةُ فِي طَبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ » (٤/٥٤١) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٧٢) ، وَمُسْلِمٌ (٢٧٩) ، وَلَفْظُهُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ : « إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ ؛ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا » .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠١٧) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٣٥١) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٤٥٨) ، وَالنَّسَائِيُّ (١٠٤/٧) ، وَأَبْنُ مَاجَةَ (٢٥٣٥) .

(٤) حَدِيثُ بُسْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (١٣٦/١) ، وَأَبْنُ الْجَارُودِ (١٦) ، وَأَبْنُ خَزِيمَةَ (٣٣) ، وَأَبْنُ حَبَانَ (١١١٢) ، وَأَبُو دَاوُدَ (١٨١) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٢) ، وَغَيْرُهُمْ ، وَلَفْظُهُ عِنْدَ أَبِي حَبَانَ : « إِذَا مَسَّ أَحَدَكُمْ ذَكَرَهُ ؛ فَلْيَتَوَضَّأْ » .

وإمّا كونه وَرَدَ في حدٍّ أو كَفَّارَة ؛ لسقوطهما بالشُّبهة ، وأحتمالُ خطأ الرّايي المنفرد به شبهةٌ .

وإمّا مخالفتُه للقياس الجليّ ، أو الَّذي عَضَدَهُ حديثٌ آخَرُ .

وإمّا طعنُ بعض السّلف فيه ؛ كخبر القسامة<sup>(١)</sup> .

وإمّا وقوعُ الاختلاف بين الصّحابة في مسألة وَرَدَ فيها خبرُ الواحد ولم يَحْتِجْ أحدٌ منهم به ، فأعراضُهم عن الاحتجاج به مع شدّة عنائهم بالأحاديث دليلٌ على نَسْخِهِ أو نحوه ، ومثاله : خبرُ : ( الطّلاق بالرجال ) ؛ فإنَّهُمُ اختلفوا في ذلك ، فقال جماعةٌ : يُعتبر في ملك الرّوج لِعَدَدِهِ بحرّيّة الرّجل ورِقِّه ، منهم : الشّافعيّ ، وقال آخرون : بحرّيّة المرأة ورِقِّها ، منهم : أبو حنيفةٌ ، وآخرون [يعتبرون] بمن رَقَّ منهما<sup>(٢)</sup> .

(١) حديث القسامة أخرجه البخاري (٦٨٩٩) ، ومسلم (١٦٧١) .

(٢) خبر : ( الطلاق بالرجال ) ، هو قول زيد بن ثابت [على ما أخرجه البيهقي (٣٦٩/١)] ، وأبن عباس [على ما أخرجه البيهقي (٣٧٠/١)] ، وعثمان بن عفان ، وعائشة رضي الله عنهم ، وبه قال مالك والشافعي وأحمد وغيرهم ، فإذا طلق الحر أمته وهي حرة أو مملوكة ؛ فطلاقها سواءً ، ثلاثُ تطليقات ، وإن طلقها واحدة أو اثنتين ؛ فهو أملك برجعتها ما كانت في العدة ، فإن طلقها ثلاثاً ؛ لم تحل له حتى تنكح زوجاً غيره ، وإذا طلق العبد امرأته وهي حرة أو مملوكة ؛ فطلاقه تطليقتين ، فإن طلقها تطليقتين ؛ حرمت عليه ولا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره ، فإن طلقها واحدة ؛ فهو أملك برجعتها ما دامت في العدة .

وقال علي وأبن مسعود رضي الله عنهما [على ما أخرجه سعيد بن منصور في « السنن » (١٣٣٢ ، ١٣٤٠)] ، وبه قال سفيان وأبو حنيفة : الطلاق والعدة بالنساء ، فإذا طلق الحر أمراته وهي أمة تطليقتين ؛ حرمت عليه حتى تنكح زوجاً غيره ، وإذا طلق العبد أمراته وهي حرة تطليقتين ؛ لم تحرم منه حتى يطلقها ثلاثاً ، فإذا طلقها ؛ حرمت عليه حتى تنكح زوجاً غيره .

وروي عن ابن عمر رضي الله عنهما [على ما أخرجه البيهقي (٣٦٩/٧)] : أن الطلاق يعتبر بمن رَقَّ منهما .

أنظر « اختلاف العلماء » (١٣٩/١) .

وإمّا مخالفته - أعني : خبر الواحد - لظاهر عموم القرآن ؛ لأنّ أبا حنيفة لا يرى تخصيصَ عمومهِ ، ولا نسخه بخبر الواحد ؛ لأنّه ظنيٌّ ، وذلك يقينيٌّ ، وتقديمُ أقوى الدليلين واجبٌ ، من ذلك : خبرٌ : « لا صلاةَ إلّا بفاتحة الكتاب »<sup>(١)</sup> ؛ [فإنّه] مخالفٌ لعموم ﴿فَأَقْرَهُوَامَأْتَسَّرَ مِنْهُ﴾ [المزمل : ٢٠] .

وإمّا مخالفته للسنة المشهورة ؛ لأنّ الخبر المشهور أقوى من خبر الآحاد ؛ كخبر الشاهد واليمين<sup>(٢)</sup> ؛ فإنّه مخالفٌ لعموم الخبر المشهور : « البيّنة على المدّعي ، واليمينُ على من أنكر »<sup>(٣)</sup> .

وإمّا كونه زائداً على القرآن ، كهذا ، فإنّ الذي في القرآن : رجلان ، أو رجل وأمرأتان ، فالشاهد واليمينُ زائدٌ عليهما .

إذا تفرّر ذلك : علّم منه نزاهة أبي حنيفة رضي الله عنه ممّا نسبّه إليه أعداؤه والجاهلون لقواعده ، بل لمواقع الاجتهاد من أصلها ؛ من تركه لخبر الآحاد بغير حجة ، وأنّه لم يترك خبراً إلّا لدليل أقوى عنده وأوضح .

وقال ابن حزم : ( جميعُ الحنفيةَ مجمعون على أنّ مذهبَ أبي حنيفةَ : أنّ ضعيفَ الحديث عنده أولى من الرّأي )<sup>(٤)</sup> ، فتأمل هذا الاعتناء بالأحاديث ،

(١) أخرجه من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه البخاري (٧٥٦) ، ومسلم (٣٩٤) .

(٢) حديث الشاهد واليمين أخرجه من حديث ابن عباس رضي الله عنه مسلم (١٧١٢) ، وابن الجارود (١٠٠٦) ، وأبو داود (٣٦٠٨) ، وغيرهم ، ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه ابن الجارود (١٠٠٧) ، وابن حبان (٥٠٧٣) ، وأبو داود (٣٦١٠) ، والترمذي (١٣٤٣) ، وغيرهم ، وفي الباب عن غيرهم ، ولفظه : ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد ) .

(٣) أخرجه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه الترمذي (١٣٤١) ، والبيهقي (١٢٣/٨) ، ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه الدارقطني (٣١٦٥) ، وفي الباب عن غيرهم .

(٤) قد سبق في الفصل الحادي عشر كلامٌ مفيدٌ في ذلك ، قاله ابن القيم في « إعلام الموقعين » ، فأنظره .

وعظيم جلالها وموقعها عنده ، ومن ثمَّ قَدَّمَ العملَ بالأحاديثِ المرسلَةِ على العملِ بالرَّأيِ ، فأوجِبَ الوضوءَ مِنَ القهقهةِ ، مع أنَّها ليست بحدوثٍ في القياس ؛ للخبرِ المرسلِ فيها<sup>(١)</sup> ، ولم يُقَلِّ بذلك في صلاةِ الجنَازَةِ وسجودِ التَّلاوةِ ؛ اقتصاراً معَ النَّصِّ ؛ فإنَّه إنَّما وَرَدَ في الصَّلَاةِ ذاتِ الرُّكُوعِ والسُّجُودِ .

وقد قالَ المحقِّقونَ : لا يَسْتَقِيمُ العملُ بالحديثِ بدونِ أسْتعمالِ الرَّأيِ فيه ؛ إذ هو المُدرِكُ لمعانيه النَّبيِّ هي مناطُ الأحكامِ ، ومِنَ ثمَّ لَمَّا لم يكنْ لبعضِ المحدثينِ تأمُّلاً لمدرِكِ التَّحريمِ في الرِّضَاعِ ؛ قالَ بأنَّ المرْتضِعِينَ بلبنِ شاةٍ تَبَثُّ بينهما المَحْرَمِيَّةُ<sup>(٢)</sup> ، ولا العملُ بالرَّأيِ المَحْضِ ، ومِنَ ثمَّ لم يُفْطِرِ الصَّائِمُ بنحوِ الأكلِ ناسياً ، وأفْطَرَ بالاستِقاءِ ، مع أنَّ القياسَ في الأوَّلِ : الفِطْرُ ؛ لوجودِ ما يُضَادُّ الصَّوْمَ ، وفي الثَّانِي : عدمُه ؛ لأنَّ الصَّوْمَ إنَّما يُفْسِدُهُ ما دَخَلَ دونَ ما خَرَجَ .

\* \* \*

- (١) أخرجه البيهقي (١٤٦/١) ، والدارقطني (٦١٤) ، عن أبي العالية ، ولفظه : ( جاء رجلٌ ضرير البصر والنبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الصلاة ، فعثر ، فتردَّى في بئر ، فضحكوا ، فأمر النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة ) .
- (٢) ونحوُ هذا كلامُ الإمامِ الكوثري في « تأنيب الخطيب » ( ص ١٢ ) حيث يقول : ( وكان بين رواة الحديث أناس لم يتقنوا النظر ، ولم يمارسوا استنباط الأحكام من الأدلة ، فإذا سئل أحدهم عن مسألة فقهية لا يجعلها صغار المتفهمين ؛ يجيب عنها بما يكون وصمة عار له أبد الأبدین ، فيصلي أحدهمُ الوتر بعد الاستنجاء من غير إحداث وضوء ، ويستدل على هذا العمل بقوله عليه الصلاة والسلام : « مَنْ أَسْتَجْمَرَ ؛ فليوتر » ، والمقصود منه إيتار الجمار عند الاستقاء ، لا صلاة الوتر بعد نقض الوضوء مباشرة من غير توضؤ ) ، ثم ساق قصصاً أخرى تشابه هذه القصة .

# خاتمة

قد بان لك وأتضح : أنَّ الإمامَ أبا حنيفةَ رضي الله عنه ، إنما تركَ بعضَ خيرِ الآحادِ ؛ لهذه القواعدِ والأعدارِ التي أشرنا إليها ، وببَهْناك عنها ، فأحذرَ أن تَزِلَّ قدمُك مع مَنْ زَلَّ ، أو يَضِلَّ فهمُك مع مَنْ ضَلَّ ؛ فإنَّكَ تَخَسِرُ أعمالَكَ مع جملةٍ مِنْ خَسِرَ ، وتُذَكِّرُ بالسُّوءِ والفضيحةِ مع مَنْ بهما ذُكِرَ ، وتَتَعَرَّضُ لِأمرٍ أمرٍ لا طاقةَ لك بِحَمْلِ ضَرَرِهِ ، وترتَبِكُ في قَفْرِ مُدْلِهِمْ<sup>(١)</sup> لا قُدرةَ لك على النَّجاةِ مِنْ حَظَرِهِ ، فبادِرْ إلى السَّلَامَةِ ما أَسْتَطَعْتَ إليه سبيلاً ، وكن مَمَّنْ سَلَكَ سبيلَ النَّجاةِ ، ودعا إليها بُكْرَةً وأصيلاً ، وحَفِظَ باطنَهُ وظاهرَهُ عن أن يَخوضَ في أحدِ مِنْ أئمةِ المسلمين بما يَرِنُ نَقيراً أو فتيلاً<sup>(٢)</sup> ، فإنَّ اللهَ يخذلكَ خِذلاناً مُبيناً ، ويُهينَكَ هواناً عَظيماً ، تلكَ سَنَةُ اللهِ التي قد خلت في عبادِهِ ، ولن تجدَ لسنَةِ اللهِ تَبديلاً .

لقد جَهَدَ كثيرونَ مَمَّنْ تعرَّضوا لسهامِ القطيعةِ ، وتحولوا بالصفَّاتِ القبيحةِ الفظيعةِ<sup>(٣)</sup> ، على أن يَحطُّوا مِنْ مرتبةِ هذا الإمامِ الأعظمِ ، والحبرِ المقدمِ<sup>(٤)</sup> ، ويَصْرِفوا قلوبَ أهلِ عصرِهِ وَمَنْ بعدهم عن محبَّتِهِ وتقليدِهِ وأتباعِهِ ، وأعتقادِ عَظَمَتِهِ وإمامتِهِ ، فما قَدَرُوا على ذلكِ ، ولا يُقيدُ كلامُهُم فيه في مسلكِ مِنْ المسالكِ ؛ ليس ذلكَ إلاَّ لأنَّ أمرَهُ أمرٌ سماويٌّ ، لا حيلةَ لأحدٍ في رفعِهِ ، وَمَنْ يَرِفِعُهُ اللهُ تعالى ويُعطيهِ مِنْ خزائنه الواسعةِ ؛ لا يَقْدِرُ أحدٌ على خَفْضِهِ ولا منَعِهِ .

(١) أي : أرض واسعة قد تكاثف فيها الظلام وأسودَّ .

(٢) النقيير : النكتة في ظهر النواة ، والفقتيل : ما يكون في شق النواة ، وهذه الأشياء تُضرب مثلاً للشيء التافه الحقير القليل .

(٣) لعلَّ الصواب : ( وتحولوا إلى ... ) .

(٤) الحبر : العالم .

جَعَلْنَا اللهُ مَمَّنَ قَامَ بِمَا لِلْأُمَّةِ مِنَ الْحَقُوقِ ، وَلَمْ يَنْدَسْ بِشَيْءٍ مِنَ الْقَطِيعَةِ  
وَالْعُقُوقِ ، وَعَرَفَ لِكُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ، فَأَدَّاهُ كَمَا يَجِبُ ، وَشَمِلَتْهُ عَيْنُ الْعَنَاءِ كَمَا  
يُحِبُّ ، وَلَمْ يَخَفْ فِي جَنْبِ نُصْرَةِ مَصَابِيحِ الدُّجَى وَنَجُومِ السَّمَاءِ لَوْمَةَ لَائِمٍ حُرِّمَ  
التَّوْفِيقِ ، وَلَا نَفَيْهِقٍ<sup>(١)</sup> مَحْرُومِ هَوَىٰ بِهِ تَعْصَبُهُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ<sup>(٢)</sup> ، وَلَا غِيْظٍ  
مَمْقُوتٍ<sup>(٣)</sup> ضَلَّ بِهِ رَأْيُهُ السَّخِيفُ حَتَّىٰ حَطَّ عَنْ مَرَاتِبِ أَوْلِيَاءِ الْإِنصَافِ  
وَالنَّشْرِيفِ .

فَضْرَاعَةٌ إِلَيْكَ اللَّهُمَّ ، أَنْ تَجْعَلَنَا مَمَّنَ قَامَ بِحَقُوقِ آبَائِهِ فِي الدِّينِ ، لَا سِيَّمًا  
أَكَابِرِ السَّلَفِ الْمَاضِينَ ، الَّذِينَ شَهِدَ لَهُمُ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ بِأَتَمِّهِمْ مِنْ خَيْرِ  
الْقُرُونِ<sup>(٤)</sup> ، الْمَبْرُؤِينَ مِنْ كُلِّ وَصْمَةٍ وَعَيْبٍ ، عَلَى رَغْمِ أَنْفِ الْحَسَادِ الَّذِينَ رَمَوْهُمْ  
بِمَا هُمْ مِنْهُ بَرِيئُونَ ، وَمَمَّنَ أَثْنَى اللَّهُ عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ ، بِالذُّعَاءِ لِكُلِّ عَامِلٍ  
عَلِيمٍ ، بِقَوْلِهِ عَزَّ قَائِلًا : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا  
وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ  
رَحِيمٌ ﴾ [الحشر : ١٠] ، وَأَنْ تَحْشُرَنَا مَعَهُمْ ؛ فَإِنَّا نَحْبُهُمْ ، وَمَنْ أَحَبَّ قَوْمًا ؛ حُشِرَ  
مَعَهُمْ<sup>(٥)</sup> ، وَأَنْ تُدْخِلَنَا فِي زُمْرَتِهِمْ ، وَتَجْعَلَنَا فِي جَمَلَةِ خَدَمَتِهِمْ<sup>(٦)</sup> ، وَتُعِيدَ  
عَلَيْنَا مِنْ صَالِحِ مَعَامَلَاتِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ الْبَاهِرَةِ ، وَكِرَامَاتِهِمْ الظَّاهِرَةَ الْمُتَكَثِّرَةَ ،  
حَتَّىٰ نَكُونَ مِنْ جَمَلَةِ أَتْبَاعِهِمْ ، وَجَمَلَةِ أَشْيَاعِهِمْ<sup>(٧)</sup> ، إِنَّكَ الْجَوَادُّ الْكَرِيمُ ،  
الرُّؤُوفُ الرَّحِيمُ .

(١) التَّفَيْهُقُ فِي الْكَلَامِ : هُوَ التَّنَطُّعُ وَالتَّوَسُّعُ فِيهِ .

(٢) أَي : بَعِيدٌ .

(٣) الْمَمْقُوتُ : الْمَبْغُوضُ .

(٤) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ ( ص ٨٠ ) .

(٥) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ ( ص ٤٥ ) .

(٦) أَي : جَمْعُهُمْ .

(٧) الْأَشْيَاعُ : هُمُ الْإِتْبَاعُ وَالْأَنْصَارُ .

يا رَبَّنَا ، لَكَ الْحَمْدُ كما يَبْغِي لجلال وجهك ، وعظيم سلطانك القديم ،  
ولك الشُّكر الكامل ؛ إذ أَهَلَّتْنا للخضوع تحت إشارة أوليائك ، وجَعَلْتَنَا مِنْ أَهْلِ  
ولائِكَ ، وصلِّ اللَّهُمَّ وسلِّمْ وبارك ، أَفضلَ صلاةٍ ، وأفضلَ سلامٍ ، وأفضلَ  
بَرَكةٍ ، على أَفضلِ الخلق ، سيِّدنا مُحَمَّدٍ ، وعلى آلِهِ وصحبه ، عَدَدَ معلوماتك  
أبدًا ، ومِدَادَ كلماتك سرمدًا ، كلِّما ذَكَرَكَ وذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ ، وغَفَلَ عن ذَكَرِكَ  
وذَكَرِهِ الغافلون ، ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ \* وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ \*  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الصفات : ١٨٠-١٨٢] .

\* \* \*

# فهرس المصااور والمراجعم

- ١- الآااب للإمام الءافظ أبا بكر أءمء بن الءسفن البفهقن ، آءقق أبو عبء الله السعفء المنءوءه ، مؤسسه الكءب الآاففة (١٩٨٨ م) .
- ٢- الإءقان ففن علوم القرآن للإمام الءافظ ءلال الءفن السفوطفن ، آءقق عصام فارس الءرسءانفن ، ءار الءفل - بفروء (١٩٩٨ م) .
- ٣- إءفاء علوم الءفن للإمام أبا ءامء الءزالفن ، ءار الفءر - بفروء ، الطبعه الآالله (١٩٩١ م) .
- ٤- أءءلاف العلماء لأبفن عبء الله مءمء بن نصر المرورفن ، آءقق صءفن السامراءفن ، عالم الكءب - بفروء ، الطبعه الآالله .
- ٥- الاءءفار لءعلفل المءءار للإمام ابن موءوء الموصلفن ، مرارءه وءصءفء مءسن أبو ءقفهه ، الطبعه الآالله (١٩٧٥ م) .
- ٦- الإرشاء ففن معرفه علماء الءءفء ، للإمام الءافظ الءفل بن عبء الله الءفل القزوففن ، آءقق عامر أءمء ءفءر ، ءار الفءر - بفروء (١٩٩٣ م) .
- ٧- الإصابه ففن ءمفز الصءابه للإمام الءافظ شهاب الءفن ابن ءر الءسقلانفن ، ءار إءفاء الآراآ العربفن - بفروء (١٣٢٨هـ) .
- ٨- الأعلام لءفر الءفن الزركلفن ، ءار العلم للملافن - بفروء ، الطبعه الآالله عسره (١٩٩٧ م) .
- ٩- إءمال المءعلم بفواءء مسلم للإمام الءافظ القاضفن عفاء بن موسفن الفءصفن ، آءقق ء. فءفن إسماعفل ، ءار الوفاء ، الطبعه الآالله (٢٠٠٥ م) .
- ١٠- البءر الزءار المءروف بمسء البزار للءافظ الإمام أءمء بن عمرو البزار ، آءقق عاءل بن سعء ، مكءبه العلوم والءكم - المءفنه المنوره ، الطبعه الآالله (٢٠٠٦ م) .

١١- تاريخ بغداد للإمام الحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، دار الكتب العلمية - بيروت .

١٢- تاريخ مدينة دمشق للإمام الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله ابن عساكر ، تحقيق محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري ، دار الفكر - بيروت ( ١٩٩٥ م ) .

١٣- تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب للإمام الفقيه المحدث محمد زاهد الكوثري ، الطبعة الخامسة ( ١٩٩٠ م ) ، علق عليها الأستاذ أحمد خيرى .

١٤- تبين الحقائق لفخر الدين عثمان بن علي الزيلعي ، المكتب الإسلامي - القاهرة .

١٥- تفسير ابن أبي حاتم لعبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ، تحقيق أسعد محمد الطيب ، المكتبة العصرية - صيدا .

١٦- تفسير الطبري للإمام محمد بن جرير الطبري ، دار الفكر - بيروت .

١٧- تفسير الفاتحة الكبير للإمام أبي العباس أحمد بن عجيبة ، تحقيق بسام محمد بارود ، دار الحاوي ( ١٩٩٩ م ) .

١٨- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة ، للحافظ ابن عراق الكنانى ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله محمد الصديق ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الثانية ( ١٩٨١ م ) .

١٩- تهذيب الكمال في أسماء الرجال للإمام الحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي ، تحقيق د. بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة السادسة ( ١٩٩٤ م ) .

٢٠- جامع بيان العلم وفضله للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر ، تحقيق أبي الأشبال الزهيري ، دار ابن الجوزي ( ١٩٩٤ م ) .

٢١- الجامع الصحيح للإمام الحافظ الحجة أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق د. محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة (١٤٢٢هـ).

٢٢- الجامع الصحيح للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .

٢٣- الجامع لأحكام القرآن للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي ، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة (٢٠٠٦م) .

٢٤- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للإمام الحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، تحقيق د. محمد عجاج الخطيب ، مؤسسة الرسالة (١٩٩١م) .

٢٥- الجامع لشعب الإيمان للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق د. عبد العلي عبد الحميد حامد ، مكتبة الرشد - الرياض ، الطبعة الثانية (٢٠٠٤م) .

٢٦- الجواهر المضية في طبقات الحنفية لمحيي الدين القرشي ، تحقيق د. عبد الفتاح محمد الحلو ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية (١٩٩٣م) .

٢٧- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للحافظ أبي نعيم الأصبهاني ، دار الفكر - بيروت (١٩٩٦م) .

٢٨- حياة الحيوان الكبرى للإمام كمال الدين الدميري ، تحقيق الأستاذ إبراهيم صالح ، دار البشائر (٢٠٠٥م) .

٢٩- الدر المشور في التفسير بالمأثور للإمام الحافظ جلال الدين السيوطي ، تحقيق الشيخ نجدت نجيب ، دار إحياء التراث العربي - بيروت (٢٠٠١م) .

- ٣٠- ديوان أبي العتاهية ، دار صادر - بيروت ( ٢٠٠٣ م ) .
- ٣١- ديوان عبيد الله بن قيس الرقيات ، تحقيق وشرح د. محمد يوسف نجم ، دار صادر - بيروت .
- ٣٢- ديوان العرجي ، جمع وتحقيق د. سجع جميل الجبيلي ، دار صادر - بيروت ( ١٩٩٨ م ) .
- ٣٣- الرسالة القشيرية للإمام أبي القاسم القشيري ، تحقيق د. عبد الحلیم محمود ومحمود بن الشريف ، نشر رضا توفيق عفيفي .
- ٣٤- روضة الطالبين وعمدة المفتين للإمام الحافظ محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ، إشراف زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة ( ١٩٩١ م ) .
- ٣٥- الزهد لناصر السنة الإمام الحجة أحمد ابن حنبل ، تحقيق د. محمد جلال شرف ، دار النهضة العربية - بيروت ( ١٩٨١ م ) .
- ٣٦- الزهد للإمام أحمد بن عمرو بن أبي عاصم ، تحقيق عبد العلي عبد الحميد حامد ، دار الريان للتراث - القاهرة .
- ٣٧- سنن أبي داود للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ، تحقيق عزت عبيد الدعاس وعادل السيد ، دار الحديث - حمص ( ١٩٧٤ م ) .
- ٣٨- سنن ابن ماجه للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الريان للتراث - القاهرة .
- ٣٩- سنن الدارقطني للإمام الكبير علي بن عمر الدارقطني ، دار الفكر - بيروت ( ١٩٩٤ م ) .
- ٤٠- سنن سعيد بن منصور ، تحقيق د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد ، دار الصمعي - الرياض ( ١٩٩٣ م ) .
- ٤١- السنن الصغير للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق عبد الله عمر ، دار الفكر .

٤٢- السنن الكبرى للإمام الحافظ أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي ، مؤسسة الرسالة ( ٢٠٠١م ) .

٤٣- السنن الكبرى للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، مكتبة مصطفى الباز - مكة المكرمة ( ١٩٩٤م ) .

٤٤- سنن النسائي للإمام الحافظ أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق مكتب تحقيق التراث الإسلامي ، دار المعرفة - بيروت ، الطبعة الثالثة ( ١٩٩٤م ) .

٤٥- سير أعلام النبلاء للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة العاشرة ( ١٩٩٤م ) .

٤٦- شذرات الذهب في أخبار من ذهب للإمام شهاب الدين ابن العماد ، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط ومحمود الأرنؤوط ، دار ابن كثير دمشق ( ١٩٩١م ) .

٤٧- شرح صحيح مسلم للإمام الحافظ محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ، تحقيق خليل مأمون شيحا ، دار المعرفة - بيروت ( ١٩٩٤م ) .

٤٨- شرح المواقب للقاضي عضد الدين الإيجي ، تحقيق السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني - منشورات الشريف الرضي - الطبعة الثانية ( ١٩٠٧م ) .

٤٩- صحيح ابن حبان للإمام الحافظ محمد بن حبان ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ( ١٩٩٣م ) .

٥٠- صحيح ابن خزيمة للإمام الحافظ أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ( ١٩٩٢م ) .

٥١- صحيح مسلم للإمام الحافظ العمدة أبي الحسين مسلم بن الحجاج ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الحديث - القاهرة ( ١٩٩١م ) .

- ٥٢- صفة الصفوة للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي ، تحقيق محمود فاخوري ، ود. محمد رواس قلعه جي ، دار المعرفة - بيروت (١٩٧٩م) .
- ٥٣- الصمت للحافظ عبد الله بن محمد ابن أبي الدنيا ، تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا ، مؤسسة الكتب الثقافية ، الطبعة الثانية (١٩٩٦م) .
- ٥٤- طبقات الشافعية الكبرى للإمام تاج الدين السبكي ، تحقيق محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو .
- ٥٥- عقود الجمان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان للمؤرخ الإمام شمس الدين محمد بن يوسف الصالحي الدمشقي ، الطبعة الهندية ، توزيع مكتبة الإيمان - المدينة المنورة .
- ٥٦- علوم الحديث للإمام ابن الصلاح ، تحقيق نور الدين العتر ، دار الفكر - دمشق (١٩٨٦م) .
- ٥٧- عمدة القاري للإمام بدر الدين محمود بن أحمد العيني ، دار إحياء التراث - بيروت .
- ٥٨- فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام الحافظ شهاب الدين ابن حجر العسقلاني ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الريان للتراث - القاهرة ، الطبعة الثانية (١٩٨٨م) .
- ٥٩- فردوس الأخبار بمأثور الخطاب للإمام الحافظ شيرويه بن شهردار الديلمي ، تحقيق فواز أحمد الزمرلي ومحمد المعتصم بالله البغدادي ، دار الريان للتراث - القاهرة (١٩٨٧م) .
- ٦٠- الكامل في ضعفاء الرجال للإمام الحافظ عبد الله بن عدي الجرجاني ، قراءة وتدقيق يحيى مختار غزاوي ، الطبعة الثالثة (١٩٨٨م) .
- ٦١- كتاب الطبقات الكبير للإمام محمد بن سعد الزهري ، تحقيق د. علي محمد عمر ، نشر مكتبة الخانجي - القاهرة (٢٠٠١م) .

٦٢- الكفاية في علم الرواية للإمام الحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، دار الكتب العلمية - بيروت ( ١٩٨٨ م ) .

٦٣- لسان الميزان للإمام الحافظ شهاب الدين ابن حجر العسقلاني ، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، دار البشائر الإسلامية - بيروت ( ٢٠٠٢ م ) .

٦٤- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ، للإمام الحافظ جلال الدين السيوطي ، دار المعرفة - بيروت .

٦٥- مجمع الأحباب وتذكرة أولي الألباب للشيخ الإمام محمد بن الحسن بن عبد الله الحسيني الواسطي ، دار المنهاج - جدة ( ٢٠٠٢ م ) .

٦٦- مجمع الزوائد للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، دار الريان للتراث .

٦٧- المدخل إلى السنن الكبرى للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق محمد ضياء الرحمن الأعظمي ، دار الخلفاء للكتاب - الكويت .

٦٨- المراسيل للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة .

٦٩- المستخرج على صحيح مسلم للإمام الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، تحقيق محمد حسن إسماعيل ، دار الكتب العلمية - بيروت .

٧٠- المستدرک على الصحيحين للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ، إشراف د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، دار المعرفة - بيروت .

٧١- مسند إبراهيم بن أدهم للإمام محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى ابن منده ، تحقيق مجدي السيد إبراهيم ، مكتب القرآن - القاهرة .

٧٢- مسند أبي يعلى لأحمد بن علي أبو يعلى الموصلي ، تحقيق حسين سليم أسد ، دار المأمون للتراث - دمشق ( ١٩٨٤ م ) .

٧٣- المسند ، لناصر السنة الإمام الحجة أحمد ابن حنبل ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ( ١٩٩٨ م ) .

٧٤- مسند الدارمي المعروف بسنن الدارمي للإمام الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، تحقيق حسين سليم أسد الداراني ، دار المغني - الرياض (٢٠٠٠ م) .

٧٥- مسند الروياني للإمام الحافظ محمد بن هارون الروياني ، علق عليه أيمن علي أبو يمان ، مؤسسة قرطبة (١٩٩٥ م) .

٧٦- المسند للإمام الحافظ أبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي ، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله ، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة .

٧٧- مسند الشاميين للإمام الحافظ سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة (١٩٩٦ م) .

٧٨- مسند الشهاب ، القاضي أبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة (١٩٨٥ م) .

٧٩- المسند للحافظ الكبير سليمان بن داود الطيالسي ، دار المعرفة - بيروت .

٨٠- المصنف للحافظ الكبير أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، توزيع المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية (١٩٨٣ م) .

٨١- المعجم الأوسط للإمام الحافظ سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق د. محمود الطحان ، مكتبة المعارف - الرياض (١٩٩٥ م) .

٨٢- المعجم الكبير للإمام الحافظ سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، دار إحياء التراث الإسلامي ، الطبعة الثانية (١٩٨٥ م) .

٨٣- معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، مؤسسة الرسالة (١٩٩٣ م) .

٨٤- معرفة علوم الحديث للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ، تحقيق د.معظم حسين ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الثانية (١٩٧٧م) .

٨٥- المغني للشيخ الإمام العلامة ابن قدامة ، تحقيق د.محمد شرف الدين خطاب ود.السيد محمد السيد ، دار الحديث - القاهرة (١٩٩٦م) .

٨٦- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار للإمام الحافظ زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، بهامش إحياء علوم الدين .

٨٧- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للإمام الخطيب الشربيني ، أعتنى به محمد خليل عيتابي ، دار المعرفة - بيروت ، الطبعة الثانية (٢٠٠٤م) .

٨٨- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، دار الهجرة - بيروت (١٩٨٦م) .

٨٩- المتقى من السنن المسندة عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للحافظ أبي محمد عبد الله بن الجارود ، تحقيق عبد الله عمر البارودي ، مؤسسة الكتب الثقافية ، دار الجنان (١٩٨٨م) .

٩٠- المتقى من مكارم الأخلاق ومعاليها للخرائطي ، أنتقاء الحافظ أحمد بن محمد السلفي ، تحقيق محمد مطيع الحافظ وغزوة بدير ، دار الفكر (١٩٨٦م) .

٩١- الموضوعات للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، دار الفكر ، الطبعة الثانية (١٩٨٣م) .

٩٢- ميزان الاعتدال في نقد الرجال للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة - بيروت .

- ٩٣- النشر في القراءات العشر ، للإمام محمد بن محمد ابن الجزري ،  
تحقيق زكريا عميرات ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الثالثة (٢٠٠٦م) .
- ٩٤- النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام مجد الدين ابن الأثير ، تحقيق  
محمود محمد الطناحي وظاهر أحمد الزاوي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ٩٥- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للإمام أحمد بن حمزة الرملي ، دار  
الفكر - بيروت (٢٠٠٤م) .

\* \* \*

# فهرس موضوعات الكتاب

- بين يدي الكتاب ..... ٥
- عناية الأئمة بمناقب الإمام أبي حنيفة النعمان رضي الله عنه ..... ٧
- ترجمة الإمام شهاب الدين ابن حجر الهيتمي رحمه الله تعالى ..... ١٣
- منهج العمل في الكتاب ..... ١٧
- وصف النسخ الخطية ..... ١٩
- مقدمة المؤلف ..... ٢٧
- المقدمة الأولى : في ردّ ما نُسب إلى الإمام الغزالي حجة الإسلام من القَدْح في الإمام أبي حنيفة ، وتوجيه القول فيما لو فرض صحّة ذلك عنه ، وذكر بعض كلامه في « الإحياء » في مدح الإمام أبي حنيفة رحمه الله .. . ٢٩
- المقدمة الثانية : في بيان تصويب كل من الأئمة المجتهدين ، وأنّ اختلافهم رحمةٌ لهذه الأمة ، والنّهي عن التَّيْل من أحدهم ..... ٣٥
- المقدمة الثالثة : فيما ورد من تبشير النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالإمام أبي حنيفة رضي الله عنه ..... ٤٦
- الفصل الأوّل : في بيان الأسباب الحاملة على تأليف هذا الكتاب ..... ٥٠
- الفصل الثاني : في ذكر نسبه رضي الله عنه ..... ٥٧
- الفصل الثالث : في مولده ..... ٥٩
- الفصل الرابع : في أسمه ..... ٦٠
- الفصل الخامس : في صورته ..... ٦٢
- الفصل السادس : فيمن أدركه من الصحابة رضي الله تعالى عنهم ..... ٦٣
- الفصل السابع : في ذكر شيوخه ..... ٦٩

- الفصل الثامن : في ذكر الآخذين عنه الحديث والفقہ ..... ٧٠
- الفصل التاسع : في مبدأ أمره ونشأته وسبب اشتغاله بالعلم ..... ٧١
- الفصل العاشر : في ابتداء جلوسه للإفتاء والتدريس ..... ٧٥
- الفصل الحادي عشر : فيما بنى عليه مذهبه ..... ٧٧
- الفصل الثاني عشر : في الصفات التي تميّز بها على مَنْ بعده ..... ٨٠
- الفصل الثالث عشر : في ثناء الأئمة عليه ..... ٨٢
- الفصل الرابع عشر : في شدّة أجهاده في العبادة ..... ٩١
- الفصل الخامس عشر : في خوفه ومراقبته لربه سبحانه وتعالى ..... ٩٦
- الفصل السادس عشر : في حفظه لسانه عمّا لا يعنيه وعنّ السوء ما أمكنه .. ٩٩
- الفصل السابع عشر : في كرمه ..... ١٠١
- الفصل الثامن عشر : في زهده وورعه ..... ١٠٤
- الفصل التاسع عشر : في أمانته ..... ١٠٨
- الفصل العشرون : في وفور عقله ..... ١٠٩
- الفصل الحادي والعشرون : في فراسته ..... ١١١
- الفصل الثاني والعشرون : في عظيم ذكائه وأجوبته المسكّنة عن الأسئلة  
العويصة المبهّنة ..... ١١٣
- الفصل الثالث والعشرون : في حلمه ونحوه ..... ١٣١
- الفصل الرابع والعشرون : في أكله من كسبه وردّه للجوائز ..... ١٣٦
- الفصل الخامس والعشرون : في ملبسه ..... ١٣٨
- الفصل السادس والعشرون والسابع والعشرون : في شيءٍ من حكمه وآدابه .. ١٣٩



3 9015 08218 3545

الفصل الثامن والعشرون : في محنته لما أرادوا توليته الوظائف

الجليلة ، كالقضاء وبيت المال ، فأمتنع ..... ١٤٣

الفصل التاسع والعشرون : في سنده في القراءة ..... ١٤٧

الفصل الثلاثون : في سنده في الحديث ..... ١٤٨

الفصل الحادي والثلاثون : في سبب وفاته ..... ١٥١

الفصل الثاني والثلاثون : في تاريخ وفاته ..... ١٥٣

الفصل الثالث والثلاثون : في تجهيزه ..... ١٥٤

الفصل الرابع والثلاثون : فيما سُمع من الهوائف بعد موته ..... ١٥٦

الفصل الخامس والثلاثون : في تأدب الأئمة معه في مماته كما هو في

حياته ، وأنَّ قبره يزار لقضاء الحوائج ..... ١٥٧

الفصل السادس والثلاثون : في بعض منامات حسنة رآها ورؤيت له ..... ١٥٩

الفصل السابع والثلاثون : في الردِّ على مَنْ قدح في أبي حنيفة بتقديمه

القياس على السنَّة ..... ١٦٣

الفصل الثامن والثلاثون : في ردِّ ما قيل فيه من الجرح ..... ١٦٦

الفصل التاسع والثلاثون : في ردِّ ما نقله الخطيب في « تاريخه » عن

القادحين فيه ..... ١٧٠

الفصل الأربعون : في ردِّ ما قيل : إنَّه خالف فيه صرائح الأحاديث

الصحيحة من غير حجة ..... ١٧٢

خاتمة المؤلف ..... ١٧٧

فهرس المصادر والمراجع ..... ١٨٠

فهرس موضوعات الكتاب ..... ١٩٠